

جانب النائب العام التمييزي المحترم  
إخبار

مقدم من: أنطوان حبشي

وكيلته المحامية إيلان فخرى

(ربطاً صورة عن الوكالة - مستند رقم 1)

بوجه الوزراء المتعاقبين على وزارة الطاقة والمياه منذ العام 2010،

والمدرء العامين: لمؤسسة كهرباء لبنان، للمديرية العامة للنفط، لمنشآت النفط، لمؤسسة كهرباء لبنان الشمالي - قاديشا وكل من يظهره التحقيق

الموضوع: جنح وجنایات هدر واختلاس الأموال العامة وتبديدها وهدرها.

رغم الأصوات المنذرة بالفساد، ما أنفك أن تعاضم وتكاثر ونما بوتيرة سريعة وتطورت أشكاله وأساليبه واستشرى أكثر فأكثر في مفاصل الدولة والمجتمع وبات يتحكم فيها حتى كرس كـ "ثقافة بنيوية" تنظر له الغالبية العظمى من المواطنين كأمر طبيعي وجزء لا يتجزأ من نظامنا المجتمعي السياسي. هذا النمط من الثقافة العكسية هو ما أوصلنا إلى ما وصلنا إليه اليوم من مآزق إقتصادية وإجتماعية، وإنهيار نقدي ومالي.

أما السبب الرئيسي، والذي يكاد يكون الأوحده، الكامن وراء عدم تفكيك منظومة الفساد والقضاء عليه، فهو غياب وتغييب المحاسبة القضائية الجدية والفاعلة والشفافة عن هذا المشهد الذي يستأثر به الفساد.

فمهما كثرت الحلول، يبقى الحل الوحيد في يد القضاء وفي تفعيل دوره وتعزيزه والمضي قدماً في واجباته في إطلاق الملاحقة بحق المرتكبين مهما علا شأنهم.

ولا مغالاة في القول إن وزارة الطاقة والمياه هي من مزاريب الهدر الأساسية لا بل تكاد أن تكون مزارب الفساد الأول في وزارات الدولة، حيث باتت عنواناً للفساد والإستنزاف وأشبه بمغارة علي بابا، ونعجز عن تعداد الإنتهاكات والمخالفات الصارخة الحاصلة فيها، ويذهل المرء أمام الأرقام الخيالية والمليارات الضائعة والمهدورة فيها، وأمام قيمة العجز المتراكم فيها الذي بلغ حوالي أربعين مليار دولار أميركي، والذي تكس أكثر من 70% منه خلال السنوات العشر المنصرمة، وهو الأمر غير المفهوم وغير المبرر والذي لا يمكن للعقل والمنطق أن يدركاه لا سيما وأن الدعم الذي توفر لقطاع الكهرباء منذ

إطلاق الخطة الإنقاذية الأولى والأهم في العام 2010، ولا يزال يتأمن لغاية تاريخه، سواء تشريعياً أم مادياً أم معنوياً أم سياسياً، لم يُشهد له مثيلاً من قبل وكان كفيلاً بأن ينقل القطاع المذكور من حالة العجز إلى حالة الإزدهار، خاصة وأن خطط الوزراء المتعاقبين خلال تلك الفترة وُضعت لهذه الغاية، أقله وفق ما أفتعوا الشعب اللبناني به، وبأضعف الإيمان، كان كفيلاً بإيقاف العجز الحاصل أو حتى بتخفيضه إلى أدنى مستوياته وتأمين الخدمة اللانقطة بالمواطن،

ولأن المصلحة الوطنية اليوم تقتضي، أكثر من أي وقت مضى، تفعيل المساءلة والمحاسبة الشفافة بحق كل من سؤلت له نفسه التطاول على المال العام، سارقاً أحلام الشعب اللبناني بدولة تلبّي أدنى متطلبات العيش الكريم،

ولأن الملاحقة هي أساس المحاسبة،

ولأن اللبنانيين هم سواسية أمام القانون، والوزير، أسوة بسواه من المواطنين، ليس فوق المساءلة،

ولأن اختلاس الأموال العامة وهدرها لمنافع خاصة لا يمكن أن يُعطى بأي حصانة من شأنها أن تشكل رادعاً قانونياً دون المحاسبة والمساءلة أمام القضاء العدلي، وأي حديث عن أي حصانات لحجب اختصاص هذا الأخير لا يصبّ إلا في خانة منع المحاسبة والسماح بتمادي الجرائم، في الوقت الذي يقتضي فيه التوجه إلى تعزيز المحاسبة والمساءلة وإلى توسيع صلاحية القضاء العدلي والبحث عن أي سند قانوني لربط اختصاصه والخروج من المستنقع وتفسير النصوص والقواعد القانونية بما يخدم العدل والإنصاف ومصلحة المجتمع ويفعل المحاسبة لا يعطلها،

ولأن قضاء الملاحقة المتمثل بالنيابة العامة هو حامي المجتمع ومؤتمن على مصالحه ويمثله في مباشرة الدعوى العامة واستعمالها نيابة عنه، من هنا فالملاحقة هي واجبة عليه في كل مرة تنتهك فيها المصلحة العامة، وليست خياراً أو استنساباً له أو منة منه،

ولأنكم رأس النيابة العامة المقيدة بالتبعية، والأصيل في مباشرة اختصاصاتها،

ولأن الزمن ينبغي أن يكون زمن الأفعال لا زمن الأقوال المعسولة،

ولأن الهدر الحاصل في أموال وزارة الطاقة والمياه والإختلاس اللاحق بها يضعنا وإياكم وكل مؤتمن على مصلحة المجتمع، أمام مسؤولياتنا وواجباتنا الوطنية والقانونية والأخلاقية بالكشف عن المرتكبين ومحاسبتهم، ويجعلنا جميعاً شركاء في الجرم إن سكتنا عنه،

ولأننا ممثلون للأمة أجمع ومسؤولون تجاه أفرادها ومصالحها، كان لا بد لنا من القيام بكل ما يلزم لفتح الملف على مصراعيه وعدم الإكتفاء باتخاذ المواقف وإطلاق التصاريح وإصدار البيانات،

لذلك، جننا نتقدم منكم بهذا الإخبار واضعين بين أيديكم وقائعها ومعطياتها كافة، إنطلاقاً من السياق التالي:

- إجمالي عجز الكهرباء

- حجم الدعم المتوفر لخطط الكهرباء منذ 2010

## - واقع قطاع الكهرباء

- طلبات المعلومات المقدمة منّا إلى وزارة الطاقة والمؤسسات الخاضعة لوصايتها

- التعليق على كتاب الردّ الصادر عن مؤسسة كهرباء لبنان بتاريخ 1/13/2020 بالرقم 406.

- المستندات المثبتة لحصول الهدر في المال العام

آملين منكم إطلاق الملاحقة الفورية أمام القضاء العدلي المختص للتحقيق فيها واستجلاء الحقيقة وإرساء العدالة وإحلال المحاسبة الفاعلة والشفافة والعادلة، وإنزال العقاب بكل مرتكب.

## أولاً: في الوقائع:

تعاقب الوزراء المدعى عليهم تباعاً على وزارة الطاقة والمياه منذ نهاية العام 2009 ولغاية تاريخه، وطيلة تلك الفترة، وضعوا خططاً ودراسات ومشاريع، لم تتحقق نتائج أي منها وبقيت معظمها حبراً على ورق، أما ما تمّ تنفيذه منها كان متأخراً وتكلفته عالية أدّت في أكثر من حالة الى دعاوى تحكيم ومصالحات ساهمت في تكبيد الدولة خسائر مالية نتيجة سوء الإدارة وهدر المال العام،

وجميع تلك الخطط، بدءاً من أهمّها خطة الوزير السابق جبران باسيل التي أقرّها مجلس الوزراء بموجب القرار رقم 1 تاريخ 2010/6/21، إلى خطة الوزيرة السابقة ندى البستاني، بآء بالفشل الذريع وأدّى إلى هدر في المال العام، ورغم ذلك، استمرّ السادة الوزراء بالنهج ذاته غير أبهين بالإعتراضات المساقة والتحذيرات الموجهة إليهم، لا بل تمسك تيارهم السياسي المنتميين إليه بتولّي هذه الوزارة وقد كُشف السبب اليوم وهو الإصرار على الاستمرار بذات النهج.

## **1- في إجماليّ عجز الكهرباء:**

يتبيّن من قراءة علميّة أن إجماليّ عجز الكهرباء المتراكم خلال 26 عاماً (من العام 1992 وحتى نهاية العام 2017)، بلغ حوالي 36 مليار دولار اميركي، أي ما يمثل حوالي 45% من إجمالي الدين العام المُعلن الذي ناهز 80 مليار دولار مع نهاية كانون الاول 2017. في المقابل، بلغت التحويلات من مصرف لبنان لتغطية عجز الكهرباء 1،295 مليار دولار خلال العام 2017، ما يمثل 2،4% من إجمالي الناتج المحلي او 6،8% ، اذا ما اضيفت الفوائد السنوية المقدّرة بـ 2،4 مليار دولار الناتجة عن العجز المتراكم. وهنا لا بد من الإشارة إلى أنه وللمفارقة، ورغم تزايد العجز على النحو المبين، استمرت السلطان التشريعية والتنفيذية بتقديم الدعم لقطاع الكهرباء والذي كانت قد وفرته منذ انطلاقة الخطة الأولى والأهمّ، وهذا ما سيصار إلى تبياناه في البند التالي،

## 2- في حجم الدعم المتوفر لخطط الكهرباء منذ 2010

طيلة عشر سنوات، وقّرت السلطان التشريعيّة والتفديّة الاعتمادات والأموال والدعم الكافي لمعالجة أزمة الكهرباء، رغم الأرقام التي تبين العجز المستمر لهذا القطاع والكلفة الباهظة التي تتحملها مالية الدولة وخزينة لتغطيته.

ومن التدقيق في القرارات والموافقات والنصوص الصادرة، يظهر جلياً أن مجلس الوزراء أمن التالي:

- خلال العام 2010 تمّ توفير حوالي ملياري ليرة سنوياً لتغطية أعباء مستشاري وزير الطاقة كالسماح بالتعاقد مع NEEDS وإصدار سلف خزينة لتغطية هذه الأعباء،
- خلال العام 2012 وافق مجلس الوزراء على استئجار البواخر لمدة أقصاها ثلاث سنوات وليس أكثر. ووافق كذلك في السنة نفسها على مشروع مقدمي خدمات التوزيع لدى كهرباء لبنان وعلى خطة إنقاذية لصيف 2017 وعلى إجراء مناقصة جديدة للبواخر كان من المفترض أن تؤمن 850 ميغاوات. وقد فشل المشروع بسبب إصرار وزير الطاقة والمياه آنذاك على عدم الأخذ بملاحظات دائرة المناقصات على دفتر الشروط.
- خلال العام 2018 وافق مجلس الوزراء على خطة عرفت ب" الإجراءات المتوجب إتخاذها لإنقاذ قطاع الكهرباء" وذلك بغية التمكن من الوصول إلى تأمين التيار الكهربائي على الأراضي اللبنانية كافة بنسبة مئة في المئة، غير أن طيلة ثماني سنوات توالى الخطط الإنقاذية الواحدة تلو الأخر دون أن تتوج بالنتيجة المرجوة، لا بل إن العبء أثقل أكثر فأكثر على كاهل المواطن دون أي تحسن في واقع قطاع الكهرباء،
- خلال العام 2019 تمّت الموافقة على خطة 2010 الميومة علماً أن البيان الوزاري للحكومة المستقبلية استمرّ في تبني الخطة وأعلن توجهه نحو إشراك القطاع الخاص، كما وافق المجلس على تمديد القانون 288/2014 الذي إستعاض عن الهيئة النازمة بمجلس الوزراء بناء على اقتراح وزراء الطاقة والمالية لإعطاء أدونات وتراخيص الإنتاج،
- بتاريخ 2019/10/21 وافق مجلس الوزراء في الجلسة الوزاريّة المنعقدة على دفتر الشروط المتعلق بتلزييم معامل الإنتاج بالشراكة مع القطاع الخاص.

أمّا بالنسبة للمجلس النيابي فيتبين ما يلي:

- بتاريخ 2014/4/30 أقر القانون رقم 288 الذي نص في مادته الوحيدة على ما يلي: "بصورة مؤقتة ولمدة سنتين، ولحين تعيين أعضاء الهيئة وإضطلاعها بمهامها، تمنح أدونات وتراخيص الإنتاج بقرار من مجلس الوزراء، بناءً على إقتراح وزير الطاقة والمالية".

- خلال العلام 2017 أقرّ مجلس النواب قانون تنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص بموجب القانون رقم 48 الصادر بتاريخ 2017/9/7 المتعلّق بتجديد الشراكة بين القطاعين العام والخاص،
- بتاريخ 2019/4/30 أقرّ القانون رقم 129 الذي حدّد الأصول والنصوص التي ترعى تلزيم معامل الإنتاج بالشراكة مع القطاع الخاص ولحظ أنه في حال الخلاف مع إدارة المناقصات ينبغي العودة الى مجلس الوزراء،

يتضح مما تقدم أن الدعم التشريعي والتنفيذي والمادي والسياسي الذي توفر لوزارة الطاقة والمياه من كلا السلطتين التشريعية والتنفيذية لخطط الكهرباء طوال العشر سنوات الأخيرة، لم يكن مسبوقاً ولم يُشهد له أي مثيل من قبل، وقد وفّر اعتمادات ومبالغ طائلة، فكان من المفترض بالتالي، وبأضعف الإيمان وبمعادلة منطقية بسيطة، الانتقال بقطاع الكهرباء من مرحلة العجز إلى مرحلة الكفاية والتوازن أو أقلّه أن يوقف العجز الحاصل.

من هنا، لا يمكن تبرير تزايد نسبة العجز بأرقام خيالية، بأي حجة أو ذريعة أو منطق، فكيف يمكن تالياً الأخذ بالحجة التي لطالما طالعنا بها الوزراء المعنويين لتبرير فشلهم بإدارة شؤون وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات ذات الصلة ألا وهي العرقلة السياسية التي حالت دونهم وإنفاذ خططهم وأهدافهم في ظل كل الدعم المذكور أعلاه؟

### 3- في واقع قطاع الكهرباء:

ليس خافياً على أحد أن قطاع الكهرباء في لبنان هو في القعر، فعلى سبيل المثال لا الحصر:

- خدمة التوزيع توقفت لفترة في محافظتي الضاحية والجنوب وبعض مناطق محافظة جبل لبنان،
- تراجع ساعات التغذية والتهديد بالعمتمة قبل وصول كل شحنة فيول،
- مبادرة المواطنين والبلديات لملء الفراغ وتأمين التغذية البديلة عبر المولدات الكهربائية،
- تأخر الجباية وتراجع التحصيل وتفاقم الهدر بنوعه وفق ما أعلنته مؤسسة كهرباء لبنان مؤخراً،
- إقتراب انتهاء مدة عقد البواخر المُمدّد، في الوقت الذي فشل فيه مشروع إستئجار بواخر إضافية ولم يُستأنف تنفيذ معمل دير عمار الجديد بطريقة BOT التي وافق عليها مجلس الوزراء بالقرار رقم 84 تاريخ 2018/5/21 بدلاً من EPC ولم يتم الوصول الى النتيجة المرجوة بعد بالرغم من إعلان الوزيرة البستاني سابقاً عن هذا الاستئناف مرات عديدة دون تحقق ذلك عملياً، علماً أن عقد استئجار

البواخر كان من الأساس مؤقتاً لتأمين التغذية الكهربائية ريثما يتم الإنتهاء من تنفيذ المعامل وبشكل متوازٍ،

- إقتصار العمل بموجب القانون رقم 288 الصادر بتاريخ 2014/4/30 على تلميز انتاج الطاقة من الرياح الذي لم يبصر النور بعد بالرغم من انقضاء سنوات عليه،

#### 4- في طلبات المعلومات المقدّمة إلى وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات الخاضعة لوصايتها:

إنطلاقاً من الواقع أعلاه، ومن التناقض الفاضح بين واقع قطاع الكهرباء من جهة ومقدار الدعم الحكومي والتشريعي والمالي له من جهة أخرى، وانطلاقاً من دورنا الرقابي البرلماني، وبهدف مراقبة أعمال وزارة الطاقة والمياه على ركائز وأسس ومعطيات ثابتة وأكيدة، وسنداً للقانون رقم 28 تاريخ 2017/02/10 المتعلّق بحق الوصول إلى المعلومات، تقدّمنا من وزارة الطاقة والمياه وإداراتها المعنية بطلبات للحصول على معلومات على الشكل التالي:

- الكتاب الأول يتعلّق بطلب معلومات عن الصفقات الموقّعة بالتراضي بين مؤسسة كهرباء لبنان وشركة "Burotec"، المسجل برقم 11071 تاريخ 2019/12/11،  
(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 2)
- الكتاب الثاني يتعلّق بطلب معلومات عن موازنات منشآت النفط في لبنان من العام 2008 لغاية العام 2019 ضمناً، المسجل برقم 3717/د تاريخ 2019/12/12،  
(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 3)
- الكتاب الثالث يتعلّق بطلب المعلومات عن موازنات مؤسسة كهرباء لبنان الشمالي - قاديشا من العام 2008 لغاية العام 2019، المسجل برقم 3/3714 تاريخ 2019/12/12،  
(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 4)
- الكتاب الرابع يتعلّق بطلب المعلومات عن تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة في كلّ من الإدارة المركزيّة، معمل الجيّة ومعمل الذوق الحراريّ، المسجل برقم 142 تاريخ 2020/1/8،  
(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 5)
- الكتاب الخامس يتعلّق بطلب معلومات عن عقد تشغيل معمل إنتاج الكهرباء في مطمر الناعمة العائد للعام ٢٠١٧، المسجل برقم 143 تاريخ 2020/1/8،  
(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 6)
- الكتاب السادس يتعلّق بطلب معلومات عن العقود الإستشاريّة في وزارة الطاقة والمياه، المسجل برقم 96/و تاريخ 2020/2/4،

(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 7)

- الكتاب السابع يتعلق بطلب معلومات عن العقود الموقعة مع شركات مقدمي الخدمات (service providers)، المسجل برقم 935 تاريخ 2020/2/4،

(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 8)

وقد أتت الردود على هذه الكتب على الشكل التالي:

- بتاريخ 2020/1/13 تم تسليمنا الردّ على الكتاب الأوّل المتعلق بعلاقة مؤسسة كهرباء لبنان بـ BUROTEC وسيتمّ تنفيذه مفصلاً بموضع لاحق من هذا الإخبار،

(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 9)

- لم يتمّ الردّ على الكتاب الثاني المتعلّق بمنشآت النفط حتى تاريخه، ما دفع بنا إلى التقدّم بدعوى أمام قضاء العجلة في بيروت بتاريخ 2020/2/13 سجلت برقم 2020/172 لإلزام الوزارة المعنية بتسليمنا المعلومات المطلوبة.

- بتاريخ 2020/1/13 تم تسليمنا الردّ على الكتاب الثالث المتعلق بالبيانات المالية وتقارير مقوّض المراقبة لشركة قاديشا التي يتبين منها وجود تحفظات جوهرية تؤشر إلى وجود مخالفات وأوضاع مالية شاذة تتعلّق بالارصدة والموجودات الثابتة وجرده المخزون والعلاقة المالية بكهرباء لبنان وعدم مطابقة أرصدة الذمم المتوجبة للبلديات وللحكومة اللبنانية ولمنشآت النفط ولاكتمال الإيرادات المعترف بها وتضخيم إيرادات ومصاريف الشركة، هذا فضلا عن الانحرافات العديدة عن المعايير الدولية للتقارير المالية.

وهنا لا بد من التساؤل حول موقف الجهة التي استلمت هذه التقارير والمفترض انها بين وزير الطاقة وإدارة مؤسسة كهرباء لبنان وما هي الإجراءات التي اتخذتها إزاء التحفظات الواردة فيها.

كما تضمن الردّ البيانات المالية من العام 2008 لغاية العام 2016، فيما لم تسلّمنا الإدارة البيانات المالية للأعوام 2017-2018-2019 بحجة عدم الإنتهاء من التدقيق فيها،

- بتاريخ 2020/2/8 تم تسليمنا الردّ على الكتاب الرابع المتعلق بعقود اليد العاملة، الذي أتى منقوصاً وغير دقيق لعدم تضمنه بوضوح وتفصيل المعلومات المطلوبة كافة، (مرفق ربطاً كمستند رقم 10)
- بتاريخ 2020/2/8 تم تسليمنا الردّ على الكتاب الخامس المتعلق بعقد تشغيل معمل إنتاج من مطمر الناعمة وقد أتى كذلك ناقصاً وغير دقيق، خاصةً لجهة الأسعار ومحاضر مجلس الإدارة،

(مرفق ربطاً كمستند رقم 11)

• بتاريخ 2020/2/21، تم تسليمنا الردّ على الكتاب السادس المتعلق بالعقود الاستشارية من قبل وزير الطاقة والمياه تذرّع فيه الأخير بسريّة المعلومات المطلوبة وبعدم إمكانية تزويدنا بها وهو الأمر المستغرب والمستهجّن، سيما في الوقت الذي لم يعد من المسموح فيه التحجج بأي سرية في المواضيع التي تتعلق بمصالح الشعب وأمواله لا بل من الواجب إرساء وتفعيل مبدأ الشفافية ووضع المعلومات والمستندات المتعلقة بتلك المصالح في متناول المواطنين كافة،

(مرفق ربطاً كمستند رقم 12)

ما حدا بنا إلى توجيه سؤال للحكومة عبر رئاسة مجلس النواب بتاريخ 2020/3/4 حول هذا الموضوع ولا زلنا بانتظار الجواب بالرغم من انقضاء المهلة الدستورية المحددة لذلك،

(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 13)

• بتاريخ 2020/3/5، تم تسليمنا الردّ على الكتاب السابع المتعلق بالعقود مع شركات مقدمي الخدمات،

وبالإطلاع والتدقيق بمضمون ما تمّ تزويدنا به من معلومات ومستندات، يظهر جلياً أن شبهات عديدة تثور حول أداء المسؤولين في الوزارة المعنية وتشكل جرائم معاقب عليها في قانون العقوبات، ونظراً لكثرة المعطيات والواقعات التي من شأنها أن تشكل شبهات حول الفساد والهدر وسوء الإدارة في الوزارة المعنية، سنكتفي بتسليط الضوء على المعلومات الواردة في الرد على كتاب طلب المعلومات الأول المتعلق بعقد BUROTEC وذلك في البند "خامساً" أدناه،

##### 5- في التعليق على كتاب الردّ الصادر عن مؤسسة كهرباء لبنان بتاريخ 2020/1/13 بالرقم 406:

لقد وردنا ردّ مؤسسة كهرباء لبنان بالكتاب رقم 406 الصادر بتاريخ 2020/01/13 على كتابنا المسجّل لدى المؤسسة تحت الرقم 2/11071 بتاريخ 2019/12/11، وعلى كتابنا الثاني المسجّل لدى المؤسسة تحت الرقم 11507 بتاريخ 2019/12/30 إنطلاقاً من جميع العقود المصدّقة مع شركة BUROTEC لصالح معمل الزوق من عام 2014 حتى عام 2018، سنعمد إلى تبيان المعلومات التي تمّ تزويدنا بها والتعليق عليها واستخلاص الوقائع منها على الشكل التالي، تاركين لجانبكم ترتيب النتائج القانونية اللازمة:

أ. ورد في كتاب الردّ المذكور الصفحتين 20/2 و 20/5: " اضطرت المؤسسة وضمن إمكانياتها المحدودة لإجراء تأهيل تدريجي للتجهيزات الإستراتيجية ضمن إمكانياتها المتاحة وخاصة المراحل والعنافات والمولدات ومحطات إنتاج الهيدروجين ومحطة إنتاج الكلور ومحليات المياه والمضخات

## الرئيسية وبعض أجهزة التحكم والمراقبة وذلك حفاظاً على سلامة الإستثمار وعلى جهازية المجموعات بحدّها الأدنى "

إن العقود الموقّعة بالتراضي فقط مع شركة BURETEC كما ورد في الكتاب المذكور، تبلغ قيمتها حوالي 140 مليون دولار مع قيمة الضريبة على القيمة المضافة وهي عائدة بأغليبتها لمرجل (BOILER) المجموعة الأولى والثانية، فهل تعتبر إدارة مؤسسة كهرباء لبنان ومجلس إدارتها أن عملية التعاقد بالتراضي بمبلغ 140 مليون دولار والعائد بأغليته لمرجل (BOILER) المجموعة الأولى والثانية يقع ضمن إمكانات المؤسسة المتاحة بحدّها الأدنى؟ نطالب بتبيان كامل عمليات التعاقد فيما خصّ باقي التجهيزات الإستراتيجية، كما ورد في كتاب الردّ المذكور والتي تمّت بالتراضي والتي تضاف إلى مبلغ 140 مليون دولار.

وتجدر الملاحظة إلى أنه قبل حصولنا على الردّ المذكور أصرت الوزيرة ندى البستاني الإجابة على تساؤلاتنا عبر وسائل التواصل الإجتماعي مؤكدة أن كلّ عمليّة التأهيل بلغت أقل بكثير من مئات ملايين الدولارات (مرفق ربطاً صورة عن تغريدتها كمستند رقم 14) لنكتشف بعد حصولنا على كتاب الردّ هذا، أن التعاقد بالتراضي ومع متعهد واحد تصل كلفته إلى 180 مليون دولار.

(مرفق ربطاً نسخة عن جدول بمجموع قيمة قواسم الطلبات الواردة في الكتاب المذكور كمستند رقم 15)، إن إجمالي كلفة أعمال التأهيل في معمل الذوق بلغ ما يزيد عن 300 مليون دولار أميركيّ في حين أن واقع الكهرباء بقي على ما هو عليه، مع العلم أن هذا المبلغ يكفي لبناء مصنع جديد بالكامل. فأين هدرت هذه الأموال وكيف؟

ب. ورد في الصفحة 20/7: " تجدر الإشارة إلى أن النظام المالي للمؤسسة قد أجاز لاسيما المادة

**112 منه، بعقد صفقات بالتراضي مع الشركات الصانعة "**

(مراجعة النظام المالي - الفصل الثاني)

إن النظام المالي لمؤسسة كهرباء لبنان (الفصل الثاني، الإتفاق بالتراضي)، أجاز في المادة 112 منه عقد الصفقات بالتراضي مع الشركات الصانعة إنّما ضمن حالات وشروط حددها على سبيل الحصر لا المثال. بالعودة إلى الردّ أعلاه، نجد أن الإدارة المعنية تسلّحت بإجازة المادة 112 المذكورة عقد صفقات بالتراضي مع الشركات الصانعة لتبرر لجوءها إلى العقد بالتراضي مع الشركة الصانعة لكن دون أن تذكر من جهة أولى أن هذه الإجازة مشروطة بحالات وشروط محددة حصراً، ودون أن تبين من جهة ثانية توافر

أي من هذه الحالات وهذه الشروط لكي تجيز لنفسها إجراء العقد بالتراضي مع الشركة الصانعة، ما يجعل من ردها ناقصاً وغير مكتمل، الأمر الذي يثير الشبهات حول تعاقدها على النحو المبين وظروفه وقانونيته،

ج. ورد في الصفحة 20/10: "ولمّا كان عملية التعاقد التي تتمّ، تتلازم مع التدقيق الفني والإداري والتقييم المالي وذلك من قبل الوحدات المختصة في المؤسسة بما فيها الدوائر الفنية في المعامل" وهنا نتساءل كيف يمكن أن يكون التدقيق والتقييم المالي حاصلًا في ضوء وجود عرض وحيد وغياب لعنصر المنافسة لتجهيزات استراتيجية معقدة، كما ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/1؟ وهل استعانت مؤسسة كهرباء لبنان بمكتب إستشاري هندسي/ مالي للتدقيق والتقييم المالي في العرض الوحيد الوارد؟ وفي حال استعانت به، فلتقم بتزويدكم بإسم الإستشاري، مع التقرير الكامل الذي أودعها إياه.

وإذا لم تحصل هذه الإستعانة، فلتتفضل وتفسر وتبرر السبب، وهل استعانت الدائرة الفنية والجهاز المركزي في مديرية الإنتاج في معمل الزوق بصفقات قديمة موقّعة مع ممثل الشركة الصانعة لتقييم العروض الواردة؟ في حال استعانت به، فلتتفضل وتبين هذه العقود. وهل استعانت الدائرة الفنية والجهاز المركزي في مديرية الإنتاج في معمل الزوق بالعروض المالية الواردة الى مجلس الإنماء والإعمار بما يخص مشروع التأهيل الكامل للمعمل من أجل التدقيق والتقييم المالي؟ في حال حصل ذلك، فلتتفضل وتزودكم بهذه العروض. إضافة إلى ما تقدم، فقد ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/10: "إن تعاقّد المؤسسة لتوريد بضاعة أو تنفيذ أعمال مرتبط بالصانع وليس بممثله أو وكيله المحلي" فليبيّن المعنيون العرض المالي المقدم من الشركة الصانعة.

د. ورد في الصفحة 20/15: " في العام 2018 تم عقد صفقة لشراء بضاعة وقطع غيار من قبل الشركة الصانعة للمرجل (AC Boilers s.p.a) ... والتي لحظت توقيف معمل الذوق وخروجه عن الشبكة مطلع العام 2022".

إن كتاب الردّ المذكور كان قد زوّدنا بعقود صفقات شراء بضاعة وقطع غيار وبيّن كلفتها، غير أنه لم يبرز لنا العقد المذكور أعلاه والبالغة قيمته Euro 23,473,270.00 و \$ 3,518,360.00 ، د.أ، لنفترض أن هذا الأمر قد حصل سهواً، مع أنه لا يجوز، خاصةً وأن المؤسسة المعنية قد استنفذت كل المهل القانونية المتاحة (إستناداً للمادة 16 من القانون رقم 28 تاريخ 2017/02/10 المتعلّق بحق الوصول إلى

المعلومات) للرد على طلبنا، ولا سيما وأنه لا يمكن أن يسهو عن بالها تزويدنا بنسخة عن هكذا عقد بهذا كلفة، فلتبرز المؤسسة المذكورة لجانبكم نسخة عن هذا العقد،

فضلاً عن ذلك، كيف تتم دراسة عرض مسجّل في بريد مؤسسة كهرباء لبنان بتاريخ 2019/10/09 بهذا مبالغ طائلة، وتتم الموافقة عليه وإقراره في مجلس إدارة المؤسسة بتاريخ 2019/11/23 أي في أقلّ من 45 يوم، علماً أنه ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/10: "لما كان عملية التعاقد التي تتم، إن مع الموردن أو المتعهدين ... مع التدقيق الفني والإداري والتقييم المالي للأسعار وذلك من قبل الوحدات المختصة في المؤسسة بما فيها الدوائر الفنية في المعامل والجهاز المركزي ومديرية الشؤون الادارية ومصلحة القضايا والمستشار القانوني لدى المؤسسة..." (مستند رقم: CZII999/20)، في حين أن سائر إستقصاءات الأسعار واستدرجات العروض التي تبلغ قيمتها أقلّ بكثير من العرض المذكور، لا يبيّن بها على الأقلّ قبل سنة أو سنتين!!!

هـ. ورد في الصفحة 20/5: "إن صيانة وتأهيل التجهيزات الاستراتيجية تتطلب خبرة خاصة موجودة

لدى الشركة الصانعة التي يتوفر لديها وحدها معلومات ومستندات التصنيع "

فيما يختصّ بالخبرة الخاصة الموجودة لدى الشركة الصانعة (OEM)، إن القول أن لدى هذه الشركة الصانعة (OEM) خبرة خاصة لا تتمتع بها شركات أخرى ليست هي الصانعة الأساسية للمنتج (Non OEM) هو كلام غير دقيق وغير علمي، وهو حجة يلجأ إليها فقط المعنيون في مؤسسة كهرباء لبنان لتبرير العقود المبرمة مع ممثلي الشركات الصانعة (OEM). فلو كان ما ورد في كتاب الردّ المذكور صحيحاً، لما وجدت حول العالم شركات مثل Generation retrofitting Power وهي Non OEM، وهي تتنافس فيما بينها من جهة ومع شركات OEM من جهة أخرى في السوق العالمي.

ونأخذ على سبيل المثال بعض الدول الأوروبية:

• إيطاليا - حيث المستخدم النهائي

(end user) API, Enel, Edison...

• فرنسا - حيث المستخدم النهائي

(end user) EDF, Total Direct Energy ...

كما إنّ جميع الدول المجاورة ومنها سوريا والأردن والعراق وإيران ... ، توقع عقود مع شركات

NON OEM لتجهيزاتها الإستراتيجية.

الفرق بين جميع هذه المؤسسات التي تقوم بتوليد الطاقة وبين مؤسسة كهرباء لبنان، هو أنّ خيارات هذه الأخيرة الإستراتيجية لتأهيل وصيانة تجهيزاتها الإستراتيجية، تكمن في عنصر المنافسة/الجودة. وقد أوصت إستشاريها في مرحلة إعداد دفتر شروط لتأهيل تجهيزاتها الإستراتيجية على تأمين عنصر المنافسة، ضمن شروط فنيّة وبيئيّة محدّدة، وهذا لا يتطابق مع ما ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/7: " إنّ دفتر شروط تأهيل معمل الذوق الذي أعدّه الإستشاري العالمي KEMA قد نصّ على تأمين قطع الغيار لكافة التجهيزات في المعمل من قبل شركات OEM الصانعة." إنّ الخيار الإستراتيجي لتأهيل وصيانة التجهيزات الإستراتيجية من قبل OEM أو OEM NON يعود فقط للمستخدم النهائي (END USER) أي مؤسسة كهرباء لبنان وليس لأي إستشاري آخر. أمّا التدرّج بموافقة الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي والصندوق الكويتي للتنمية الإقتصادية على دفتر شروط التأهيل، فهي موافقة إداريّة فقط، بصفته الجهة المانحة، دون التدخل في الأمور الفنية. بناءً لما ورد أعلاه، إنّ خيار مؤسسة كهرباء لبنان لتأهيل وصيانة التجهيزات الإستراتيجية، كان خياراً مكلفاً ودون جدوى إقتصادية، كما إنّ خيار تأهيل وصيانة التجهيزات من قبل OEM مع أو دون إستشاري، يمكن اللجوء إليه في المشاريع الخاصة وليس في مؤسسة عامة!

وتجدر الإشارة إلى أن المعلومات والمستندات المتعلقة بالتصنيع حسب الأصول، تمّ تسليمها لمؤسسة كهرباء لبنان على عدّة نسخات عند تسليم معمل الزوق، أي ما بين السنوات 1984-1987،

و. ورد في الصفحة 20/7 الفقرة 3-5: " بين عامي 1994 - 1996 تمّ طرح تأهيل معمل الزوق من قبل مجلس الإنماء والإعمار على أساس دفتر شروط أعدّه المجلس وبإشراف شركة كهرباء فرنسا EDF ".

كما ورد في الصفحة 20/18 الفقرة 6: " كما أوصى كل من الإستشاري الهولندي KEMA في العام 2010 والإستشاري السويسري AF-Consult في العام 2015 في دفاتر الشروط التي أعدها لصالح معملَي دير عمار والزهراني ".

إنّ هذا الكلام هو كلام حقّ يراد به باطل، لأنّ المستخدم النهائي (END USER) هو مؤسسة كهرباء لبنان، وهي المعنية بالتوصية وليس الإستشاري الذي يقتصر دوره على إعداد دفتر شروط حسب رغبة و نوايا وطلب المؤسسة.

### ز. لتبرير صفقاتهم بالتراضي مع ممثل الشركة الصانعة:

ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/9: "استعان المشغلّ اللاحق لمعمليّ دير عمار والزهراني الشركة الماليزية (YTL) بخدمات الشركة غير الصانعة (TURBOCare) لإجراء لفّ (rewinding) على مولدات العنفات الغازية (Turbo - generators) ليتبين للمؤسسة لاحقاً خلال تشغيل المولدات أخطاء خاصة في عملية الـ re-wedging، ما اضطر المؤسسة إلى اللجوء الى الشركة الصانعة للمولدات شركة Ansaldo Energia لتصحيح الخلل...".

وهنا يطرح السؤال التالي: هل تعاقدت مؤسسة كهرباء لبنان في حينه مع إستشاري لمتابعة تنفيذ أعمال المشغلّ في معلمي دير عمار والزهراني؟ وفي حال النفي، لماذا؟

ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/8: "حيث كان دفتر الشروط يسمح بتوريد قطع الغيار من غير الشركات الصانعة (Non OEM's)، فقد لجأ المشغلّ آنذاك إلى توريد قطع من غير الشركات الصانعة، فتبين اختلاف في قياسات بعضها، خلل في عمل البعض الآخر وعدم موثوقية في جودتها بالرغم من تقديم الموردين في حينه ملفات تثبت خبرتهم في مجال القطع المقدمة...".

إن ما ورد أعلاه يدلّ على عدم خبرة فنية وسوء إدارة من قبل القيمين في مؤسسة كهرباء لبنان،

- فكيف يتمّ توريد قطع غيار ليتبين اختلاف في قياسات بعضها؟ وهل استعان المشغلّ الذي هو تحت مراقبة المؤسسة بشركة تدقيق فنية قبل توريد قطع الغيار؟
- وهل خضعت قطع الـ Factory Acceptance test للتدقيق والإختبار عند المصنّع من قبل فنيي المؤسسة أو الإستشاري في حال وجد قبل توريدها؟

ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/9: "تمّ توريد قساطل للمرجل في معمل الجية من غير الشركة الصانعة وبعد وضعها في الخدمة بدأت بالتحمّص والإنبلاج، وتسببت بأعطال كثيرة ووضع المجموعات خارج الخدمة".

إنّ تحجج المعنيين بمؤسسة كهرباء لبنان، لتبرير اللجوء إلى التعاقد مع الشركة الصانعة، بأن التجربة مع الشركة غير الصانعة لم تكن ناجحة لأن ما تمّ توريده سابقاً من قساطل للمرجل في معمل الجية من غير الشركة الصانعة بدأ بعد وضعه في التحمّص والإنبلاج، على النحو المبين أعلاه، ليس من شأنه أن يدل فقط على عدم جدية في التعاطي بالأمر وتخبط في الآراء والحجج وعدم جدية في إبداء الرأي الفني، إنما قد يدل كذلك على ضغط معنوي مورس من قبل سلطة الوصاية أي وزارة الطاقة والمياه وعلى سوء نية وقصد في تكبيد خزينة الدولة أموالاً طائلة من خلال التعاقد مع الشركة الصانعة، لا سيما متى علمنا أن

مورّد قساطل المرجل في معمل الجيّة هو نفسه ممثل الشركة الصانعة للمرجل حسب كتاب طلبية مؤسسة كهرباء لبنان وهو شركة Burotec، ما يسقط جدية هذه الحجية إذ كيف تفسر الإدارة المعنية أنها لجأت إلى التعاقد مع الشركة الصانعة لأن التعاقد مع الشركة غير الصانعة لم يكن منتجاً وأدى إلى نتائج سلبية، طالما أن المورّد هو عملياً نفسه في كلتا الحالتين؟

ح. أرفق ربطاً بكتاب الرد المذكور قسائم الطلبات **BONS DE COMMANDES** يظهر منها أنها

موقعة من ممثل الشركة الصانعة وليس من الشركة الصانعة ذاتها علماً أن التعاقد يقتضي أن يكون مع الشركة الصانعة وليس مع ممثل عنها، فما هو تفسير وتبرير ذلك؟

فضلاً عمّا تقدم، فهناك عقود وصفقات أخرى أجريت مع شركة BUROTEC، وصلت إلى علمنا من مصادر عدّة، لم يأت كتاب الرد المذكور على ذكر أي منها عدا الصفقة التي تمت بالتراضي بلزوم مرجل المجموعة الثانية في معمل الزوق بموجب الطلبية CZII999/20 تاريخ 2018/01/05 وبالباغة EURO 23,473,270.00 و \$ 3,518,360.00 ، علماً أنه لم يبرز نسخة عن هذه الصفقة،

ونظراً لما يمكن أن تتضمنه تلك العقود والصفقات من مخالفات أخرى أو معطيات قد يكون من شأنها إنارة هذه القضية، فإنه يقتضي الإطلاع عليها والتدقيق فيها، وهي على سبيل المثال لا الحصر، الصفقة المشار إليها أعلاه و:

1- الصفقة التي تمت بالتراضي بلزوم مرجل المجموعة الرابعة بموجب الطلبية CZII1016/4683 تاريخ 2018/09/09 وبالباغة EURO28,000.00 و \$ 8,525.00

2- الصفقة التي تمت بالتراضي لانتداب خبير بموجب الطلبية CIIZ985/12902 تاريخ 2017/12/16 وبالباغة EURO 12,500.00

إضافة إلى ذلك فإنه يقتضي كذلك إلزام مؤسسة كهرباء لبنان بإبراز صور عن قرارات سلطة الوصاية بالموافقة على القرارات المتعلقة بهذه الصفقات المذكورة آنفاً المنصوص عنها في النظام العام للمؤسسات العامة ورقابة سلطة الوصاية، لا سيّما بالنسبة للصفقات التي تزيد قيمتها على مائتي مليون ليرة لبنانية (النظام العام للمؤسسات العامة - مرسوم رقم 4517 تاريخ 1972/12/13)

وهنا لا بد من الإشارة إلى أن الوزير السابق جبران باسيل كان قد أعلن في خطته عام 2010، إرتكازه على تأهيل معلمي الذوق والجيّة. بهذه الذريعة، تم التعاقد بالتراضي مع الشركة الصانعة وبتوجيه منه إلى مؤسسة كهرباء لبنان من خلال إحالتين بتاريخ 2012/06/08 و 2012/07/20، ما كلف خزينة الدولة أموالاً طائلة تقدرها فقط في معمل الذوق بما يفوق 300 مليون دولار .

(مرفق ربطاً نسخة عن الصفحة رقم 7 من كتاب الرد المذكور أعلاه التي ورد فيها إستناد الإدارة إلى الإحالتين المذكورتين، كمستند رقم 16)

ولبيرر التأهيل الإستراتيجي يلحظ الوزير السابق سيزار أبي خليل في كتاب موجه إلى مؤسسة كهرباء لبنان بتاريخ 8 آب 2017 تحت رقم الصادر 2793/و، (مرفق ربطاً كمستند رقم 17) أن معمل الذوق سوف يستمر إلى 2027. لتطالعنا معالي الوزيرة السابقة ندى البستاني بتصريح بتاريخ 6 نيسان 2019 مفاده أن المعمل سيتوقف في عام 2022 ويتمّ هدمه ليحلّ محلّه معمل صديق للبيئة يعمل على الغاز (للإطلاع على هذا التصريح، يمكن مراجعة الرابط التالي:

<https://www.lbcgroup.tv/news/d/lebanon/437130/Lebanon-news-lbci/ar> كلّ ذلك

والقطع التي تمّ استيرادها لم يتمّ استعمالها بعد. هذا والوزيرة المعنية تصرّح أن التأهيل كلف أقل بكثير من مئات ملايين الدولارات.

تأهيل بمئات ملايين الدولارات وإدارة مشبوهة للصفقات كي ترمى في البحر واللبنانيون اليوم على أبواب المصارف غير قادرين على الإستحصال على ورقة المئة دولار! إنّ كل ما ورد أعلاه، لا يستدلّ منه فقط على سوء في الإدارة، بل أكثر من ذلك، وبحد أدنى، فإن من شأنه أن يؤكد واقعة اقتراف جرائم وصفقات مشبوهة في وزارة الطاقة والمياه.

#### **6- الأفعال المادية الإدارية التي أدت إلى تكوين العناصر الجرمية للجرائم موضوع الإخبار:**

إن المخالفات الإدارية الجمة المرتكبة تحت رعاية وإدارة ووصاية وزير الطاقة والمياه وفي إطار علاقته بالمؤسسات الخاضعة للوصاية، من شأنها، لا سيما وأنها تتكرر، أن تعكس نية مبيتة باستخدام هذه التعقيدات لتحقيق مكاسب ومصالح ومنافع شخصية أو فئوية أو سياسية، على حساب المال العام، ما يؤدي الى هدره. وسنعمد لتعداد بعض هذه الممارسات على سبيل المثال لا الحصر:

أ. بات التصديق الحكمي لمقررات مؤسسة كهرباء لبنان يشكل ظاهرة ملفتة وكأنه إرساء لقاعدة، بلما كان معظم هذه القرارات يعتبر مُصدّقاً حكماً بمجرد عدم ورود أي جواب من وزارة الطاقة عليه. وما يحصل في الواقع هو أن الملفات تستبقى عمداً لدى مكتب الوزير الى حين انقضاء المهلة والتخلص من المطالعات السلبية التي يمكن أن تكون أهدتها الإدارة المعنية في الوزارة نتيجة درس هذه المقررات. (مرفق ربطاً نسخة عن جدول إداري مفصل يبين وضعية المعاملات التي تطلب مؤسسة كهرباء لبنان إعادتها إليها لانقضاء مهلة التصديق الحكمي، كمستند رقم 18).

من هذه القرارات، الإصرار على الإستعانة باليد العاملة الداعمة الإدارية والفنية، خلافاً لرأي ديوان المحاسبة، لا سيما وأنها تجري باستدراجات عروض فيها ما يكفي من الإلتباسات المتكررة، وتؤدي في نهاية المطاف الى التعاقد مع المتعهد نفسه والى زيادة عدد العاملين سورياً تحت اسمه. وقد كانت هذه المسألة موضوع أحد كتب طلباتنا المبنية على قانون حق الوصول للمعلومات، وجاء الجواب عليه منقوصاً أيضاً. ولكن المثير للشك هو أن الجزء المفقود هو الذي يقدم الدليل على التوظيف السياسي والإنتخابي أو العشوائي.

إن كل تلك المخالفات ما كانت لتحصل فيما لو بادر وزير الطاقة والمياه، وفقاً لما يلزمه به القانون، إلى اتخاذ ما يلزم من إجراءات لتعيين مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان، والهيئة النازمة لقطاع الكهرباء. فإن عدم إلتزامه بهذا الموجب، أعطاه هامشاً واسعاً للمناورة والإلتفاف على القوانين ليبقى حراً بالتصرف بما يراه مناسباً ووفق رؤية شخصية دون قيود لا سيما في غياب الرقابة الفعلية للتفتيش المركزي وديوان المحاسبة وعدم تحرك القضاء.

#### ب. مشروع مقدمي الخدمات:

يقع مشروع تلزيم مقدمي خدمات التوزيع في إطار تنفيذ الخطة المقترحة من قبل وزارة الطاقة الواردة في ورقة سياسة قطاع الكهرباء التي أقرها مجلس الوزراء بقراره رقم 1 تاريخ 2010/6/21. وقد اتخذ مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان قراراً بعقد ثلاث صفقات لتلزيم أشغال مقدمي خدمات التوزيع وتمّ عرضه على وزارة الطاقة للمصادقة عليه. وقد تضمن هذا القرار في البند الخامس منه التمني على معالي الوزير أن يعرض على مقام مجلس الوزراء موضوع تعديل مدة تنفيذ مشروع مقدمي خدمات التوزيع الواردة في ورقة سياسة قطاع الكهرباء التي اقرها مجلس الوزراء بقراره رقم 1 تاريخ 2010\6\12 بحيث تصبح 4 سنوات قابلة للتجديد بدلا من 3 سنوات، لكي تتمكن مؤسسة كهرباء لبنان من السير بهذه الصفقة، وهذا ما أشار اليه كتاب سابق جرى إرساله إلى وزير الطاقة تبلغ فيه مضمون البند رقم 4 من قرار مجلس الإدارة رقم 262 - 2011/26 تاريخ 2011/5/30.

وإنه بناءً لورقة سياسة قطاع الكهرباء فإن قرار مجلس الادارة كان مشوباً بثلاث تجاوزات تستدعي الملاحظة والمعالجة، وهي على الشكل التالي:

1- الأولى تتعلق بمدة العقد الممتدة على 4 سنوات، بعد انتهاء المرحلة التحضيرية، مقابل 3 سنوات وردت في الورقة .

2- الثانية مسألة التمويل وقيمة الصفقة التي بلغت 780 مليون دولار، مقابل 300 مليون د.أ و 50 مليون د.أ، ملحوظة في ميزانية المشروع،

3- الثالثة، إن القرار المذكور يستدعي لحظ اعتمادات إضافية بقيمة حوالي 155 مليار ل.ل. لتغطية عجز موازنة 2012، الناتج عن الصفقة، الأمر الذي استدعت معالجته اتخاذ مجلس إدارة المؤسسة قراراً بتعديل مشروع موازنة 2012، بحيث تتعزز إيراداتها بزيادة مساهمة الدولة فيه لتأمين التوازن، ما يخالف ورقة سياسة قطاع الكهرباء التي اشترط مجلس الوزراء فيها عدم الحاجة إلى تمويل من الحكومة .

بالرغم من ذلك، وافق وزير الطاقة منفرداً على قرار مجلس الإدارة ووضع مشروع مقدمي الخدمات موضع التنفيذ، غير أن هذا المشروع مني بالفشل الذريع وأدى إلى نزع مالي استدعى من مديره توجيه تحذير لوزارة الطاقة دعاها بموجبه لإنقاذ المشروع ولوقف النزيف الذي أصاب قطاع التوزيع،(مرفق ريباً نسخة عن رسالة مدير المشروع التحذيرية إلى وزارة الطاقة كاستند رقم 19) فضلاً عن التوقف في تسديد دفعات للشركات بلغت عشرات ملايين الدولارات (بين 80 و 90) بسبب عدم تحقيق مؤشرات الأداء المطلوبة منها. لذلك، جرى استبدال مدير المشروع بشركة استشارية بموجب عقد بالتراضي مخالف للنظام المالي يقتضي التحقيق فيه.

استمر وزير الطاقة بفرض السير بالمشروع بالرغم من فشله في تحقيق أهدافه الأساسية، لاسيما لجهة وقف الهدر والسرقة والتعديات على الشبكة وتحسين الجباية والتحصيل وتحسين الخدمات وتحقيق وفر مالي، إذ إن الهدر قد تفاقم باعتراف مؤسسة كهرباء لبنان، وتراجع التحصيل لأكثر من سنة وفشلت الشركات حتى اليوم بتركيب العداد الذكي، كما فشلت في تلبية طلبات المشتركين الجدد التي بلغ عددها مئة الف طلب بعد تخفيض رسوم الاشتراك، وفق تصريح الوزيرة السابقة.

وبالرغم من كل ذلك فقد تم تمديد المشروع لأربع سنوات إضافية مع إعفاء الشركات من موجب الالتزام بمؤشرات الأداء المطلوبة منها، الأمر الذي سمح بتحرير توقيقاتها. وقد طالبت المؤسسة بدعمها بقيمة المبالغ المتوجبة للشركات والتي تعجز موازنتها عن تحملها.

وقد سبق أن أشرنا إلى السؤال الذي وجهناه إلى الحكومة بما يختص شركة Needs ومشروع مقدمي الخدمات والذي لم ننتلق الإجابة عليه حتى الآن علماً أن هذا الجواب قد يكون منتجاً في إجلاء الحقيقة واستعادة المال المنهوب،

### ج. الجباية:

رغم كل ما تكبدته مؤسسة كهرباء لبنان وخزينة الدولة من أموال على مشروع مقدمي الخدمات، نلحظ تأخراً في الجباية في أغلب مناطق لبنان تتخطى السنة والنصف، الأمر الذي أوقع المؤسسة في خسارة

تقدر بمئات الملايين من الدولارات نتيجة التدني في قيمة الأموال المستوفاة والمحصلة خلال الفترة الفاصلة بين تاريخ استحقاقها الفعلي وتاريخ جبايتها. فمن هو المسؤول عن هدرٍ وخسارة تقدر قيمتها بمئات ملايين الدولارات؟

مع العلم أن مساهمة مؤسسة كهرباء لبنان في دفع ثمن المحروقات لا تتخطى 2,7% وهي محصورة بقيمة الضريبة على القيمة المضافة، مقابل نحو 97,3% تتكبده الخزينة العامة، في حين أن حاصلات الجباية السنوية تتخطى 800 مليون دولار دون رقابة جدية على استخدامها وصرفها وحساباتها، لا سيّما وأن هناك تأخر دائم في إعداد الحسابات السنوية الختامية للمؤسسة واستبدال قطع حساب الموازنة ب"الموازنة كما نفذت للعام...". ، الأمر الذي يخالف الأصول ولا يترك لهذه القطوعات اي معنى أو جدوى من رقيبتها بعد انقضاء سنوات على وقائعها والمخالفات الحاصلة، ومنها على سبيل المثال العلاقة المالية للمؤسسة بقاديشا وتحويل أطنان من الفيول المدفوع ثمنها من الخزينة العامة وتُعطى لقاديشا على سبيل الإعارة، والداني والقاسي يعرف أن الوضع القانوني لقاديشا ملتبس. وقد شكل هذا الأمر موضوع طلب للمعلومات نتيجة شكوك لدينا باستعمال المؤسسة للتوظيف السياسي، خاصة في مرحلة ما قبل الانتخابات النيابية عام 2018. وإذ بنا نفاجاً أن الميزانيات المعطاة تستثني موازنات 2017 - 2018 - 2019، بذريعة عدم التدقيق بها، مما يدعو أيضاً للشك، إذ كيف لا يتم التدقيق سنوياً بموازنات هذه المؤسسة؟

## 7- منشآت النفط:

تشكل منشآت النفط الصندوق الأسود لوزارة الطاقة والمياه، ما حدا بنا للمطالبة بتسليمنا موازنات آخر عشر سنوات، (بموجب أحد كتب الوصول إلى المعلومات المبينة في موقع سابق من هذا الإخبار) غير أنه وبالرغم من انقضاء أربعة أشهر على التقدم بالكتاب المذكور، لم نلق لغاية تاريخه أي جواب عليه، مما دفعنا إلى التقدم بدعوى أمام قضاء الأمور المستعجلة في بيروت لإلزام الإدارة المعنية بتسليمنا تلك الموازنات، وهي لا تزال قيد النظر حتى تاريخه.

ولعلّ أصدق وأوضح دليل على فساد منشآت النفط هو فضيحة الفيول المغشوش التي ضجّت بها مؤخراً وسائل الإعلام ومواقع التواصل الإجتماعي بحيث لم تعد خافية على أحد. وقد أتى ادعاء النيابة العامة المختصة الواضحة يدها على هذا الملف، بحق موظفين ومسؤولين في المنشآت ليعزز هذا الدليل لا سيما وأن شبهات كانت تحوم حول هؤلاء بتلقيهم رشاوى أو هدايا ترقى لمستوى الرشوة لتحرير نوعية سيئة من الفيول دون تطبيق الإجراءات القانونية اللازمة للتحقق منها وفقاً للأصول في المختبرات،

علماً أن منشآت النفط تتبع قانوناً للمديرية العامة للنفط الخاضعة بدورها لسلطة وزير الطاقة والمياه، غير أن الممارسة الفعلية تبين أن مدير عام منشآت النفط يتبع مباشرة للوزير، ما يجعل الأخير المسؤول الأول عن الإرتكابات الحاصلة من قبل الخاضعين له والمؤتمرين منه، وبالتالي مسؤولاً حكماً عن الفيول المغشوش بحيث يقتضي أن يشمل الإدعاء أعلاه إلى جانب من تمّ الإدعاء عليهم بموجبه، اللهم إلا إذا كان عدم شموله به مرده أسباب سياسية محض،

وهنا لا بدّ من الإشارة إلى أن المشكلة الأساسية تكمن في عقد صوناتراك، من هنا فإن اقتصار التحقيق في القضية المذكورة على باخرة المازوت المغشوش دون التطرق إلى العقد المذكور والتحقيق فيه، وعدم تحميل التبعة للوزير الذي جدّد هذا العقد، والإكتفاء بالإدعاء على الموظفين المؤتمرين به، يجعل من هذا التحقيق منتقاصاً وغير عادل ولن يفضي بالنتيجة إلى المحاسبة الجدية والفاعلة والرادعة لتكرار الجرم طالما أن الرأس المدير سيتقلت من العقاب،

لذلك، فإنه يجدر التدقيق بكامل حسابات منشآت النفط عن السنوات العشر المنصرمة للتحقق من ممارسات هذه اللجنة غير القانونية التي تدور حولها أكثر من شبهة لا سيما من النواحي المالية حيث يمكن استخدامها كأداة للتمويل الحزبي والتوظيف السياسي.

ناهيك عن وجوب التدقيق في:

- 1- العقد الذي أجراه أحد الوزراء المتعاقبين لتأجير خزانات منشآت النفط في طرابلس إلى شركة معينة خلال فترة تصريف الأعمال وما إذا كان منطبقاً بالتالي على أحكام القانون،
- 2- مناقصة البنزين الأخيرة التي أجرتها الوزيرة السابقة، إذ تثار التساؤلات حول كيفية البيع الحاصلة والجهات الشارية، وكيفية تسديد المبالغ،

لما كان موقف الإدارة المعنية سلبي تجاه سائر المعلومات التي طلبناها وتمنعها عن تزويدنا بها، مخالفة بذلك أحكام القانون رقم 2017/28 ( قانون حق الوصول إلى المعلومات)، فحجب أي إدارة لأي معلومة يفرض عليها القانون المذكور الإفصاح عنها هو بمثابة قرينة قاطعة على صحة ارتكاب الجرائم المدعى بها،

ولما كان إحجام وزير الطاقة والمياه عن تسليمنا المعلومات المطلوبة منه بشكل أكبر دون أي مبرر شرعي لا سيما وأنها معدة للنشر والإطلاع ولا تدخل ضمن فئة المعلومات التي يحظر نشرها ويمنع الوصول إليها، من شأنه أن يشكل قرينة قاطعة على ارتكاب جرائم مالية في وزارته وهدر واختلاس في أموالها، وإلا فما المبرر لحجبها، وإن كانت المعلومات والمستندات التي تمّ تسليمنا إياها تنضح بهذا الكمّ

الهائل من الأدلة والشبهات على واقعات جرمية حصلت، فكم بالحري بالمعلومات والمستندات التي تمّ حجبها عنّا؟

إننا إزاء هذا الموقف الغامض والملتبس لوزير الطاقة، لا يسعنا إلا أن نوّكد ونجزم أن ما يراد إخفائه من خلال حجب تلك المعلومات هو أهمّ وأخطر بعد ممّا صار استنتاجه واستخلاصه من المعلومات التي استحصلنا عليها،

لما كانت الأفعال التي تمّ استعراضها أعلاه تشكل جرائم منصوص ومعاقب عليها في قانون العقوبات،

ولما كانت الجرائم المذكورة هي من فئة الجرائم العادية التي تبقى الملاحقة والمحاكمة بصددتها خاضعة لصلاحية القضاء الجزائي العادي،

ولما كانت دعوى الحق العام الرامية إلى ملاحقة مرتكبي الجرائم والمساهمين فيها وإلى تطبيق العقوبات والتدابير في حقهم منوطة بقضاة النيابة العامة التي تمثل المجتمع وتمارس الحق العام نيابة عنه،

لما كان أضحي ثابتاً، على النحو المبين في موقع سابق من هذا الإخبار، إقدام كل من صار ذكرهم في مقدمة هذا الإخبار وغيرهم ممن سيظهره التحقيق، على ارتكاب أفعال تشكل جرائم عادية منصوص ومعاقب عليها في قانون العقوبات،

ولما كانت الجرائم المذكورة هي من فئة جرائم الهدر واختلاس المال العام وغيرها من تلك التي يعود للقضاء الجزائي تحديدها وإسباغ الوصف القانوني الصحيح عليها، دون أن يقيده في ذلك الوصف القانوني المعطى من قبلنا، وهي المعددة تحت الباب الثالث من الكتاب الثاني من قانون العقوبات (المواد 350 إلى 397)،

ولما كان يقتضي بالتالي، إطلاق الملاحقة الفورية وإجراء التحقيقات اللازمة كافة بحق كل من يظهره التحقيق فاعلاً أم شريكاً أم متدخلاً أم محرصاً، أمام القضاء المختص، على أن يتمّ اللجوء إلى التدقيق والتحقيق المحاسبي forensic audit ، كونه أحدث أنواع التدقيق والوحيد الذي يعتمد مهارات المراجعة الخاصة الذي يتطلبها نوع وظروف الحالات والجرائم المعروضة، والتي من الصعب كشفها بالطرق والوسائل العادية، وتكليف متخصصين في هذا المجال للتدقيق في جميع العقود من أي نوع كان التي أجريت بين وزارة الطاقة والمياه وإداراتها ومؤسساتها من جهة وسائر الأشخاص الطبيعيين والمعنويين من جهة أخرى، وفي قيودها وموازناتها وقيود وموازنات هؤلاء الأشخاص، تمكناً من تحديد مكامن أي هدر وغش ونهب في إنفاق المال العام،

وعلى أن يتم ضبط المستندات والأدلة كافة وتختيمها والتأشير عليها وتعيين حارس قضائي عليها، ولما كانت المادتان (٢٥) و(٢٧) من قانون أصول المحاكمات الجزائية تنيطان بمقام النيابة العامة التمييزية صلاحية تلقي الإخبارات، لا سيما في القضايا الوطنية الهامة والحساسة، مثل القضية موضوع هذا الإخبار،

## لـذلك،

نتقدم من جانب نيابتكم الموقرة للنظر في الإخبار الحاضر وإجراء التحقيق اللازم وإحالة الملف إلى المرجع المختص بعد الإدعاء على من يظهره التحقيق فاعلاً، أو شريكاً، أو متدخلًا في الأفعال التي قد تشكل جرائم معاقب عليها في القانون، واللجوء إلى التدقيق والتحقيق المحاسبي forensic audit، كونه أحدث أنواع التدقيق والوحيد الذي يعتمد مهارات المراجعة الخاصة الذي يتطلبها نوع وظروف الحالات والجرائم المعروضة، وبتكليف متخصصين في هذا المجال للتدقيق في جميع العقود من أي نوع كان التي أجريت بين وزارة الطاقة والمياه وإداراتها ومؤسساتها من جهة وسائر الأشخاص الطبيعيين والمعنويين من جهة أخرى، وفي قيودها وموازناتها وقيود وموازنات هؤلاء الأشخاص، تمكناً من تحديد مكامن أي هدر وغش ونهب في إنفاق المال العام.

وتفضلوا بقبول الإحترام

بالوكالة

المحامية إليان فخري

المستندات المقدمة إلى النيابة العامة التمييزية

# الفهرس

المستند ١	نسخة عن وكالة المحامية إيلان الفخري
المستند ٢	طلب المعلومات عن الصفقات الموقعة بالتراضي بين مؤسسة كهرباء لبنان وشركة "Burotec" تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١
المستند ٣	طلب معلومات عن موازنات منشآت النفط في لبنان تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١
المستند ٤	طلب معلومات عن موازنات مؤسسة كهرباء لبنان الشمالي - قاديشا تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١
المستند ٥	طلب معلومات عن تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة في كل من الإدارة المركزيّة، معمل الجيّة ومعمل الزوق الحراري تاريخ ٢٠٢٠/١/٧
المستند ٦	طلب المعلومات عن عقد تشغيل معمل إنتاج الكهرباء في مطمر الناعمة العائد لعام ٢٠١٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٧
المستند ٧	طلب معلومات عن العقود الإستشارية تاريخ ٢٠٢٠/٢/٣
المستند ٨	طلب معلومات عن العقود الموقّعة مع شركات مقدّمي الخدمات (service providers) تاريخ ٢٠٢٠/٢/٣
المستند ٩	كتاب الردّ من مؤسسة كهرباء لبنان عن جميع العقود المصدقة مع شركة "Burotec" لصالح معمل الزوق من عام ٢٠١٤ حتى ٢٠١٨ رقم الصادر ٤٠٦ - بيروت ٢٠٢٠/١/١٣
المستند ١٠	كتاب الردّ من مؤسسة كهرباء لبنان عن تقديم يدّ عاملة داعمة للمؤسسة في كل من الإدارة المركزيّة، معمل الجيّة ومعمل الزوق الحراري رقم الصادر ١٤٧٨ - تاريخ ٢٠٢٠/٢/٨
المستند ١١	كتاب الردّ من مؤسسة كهرباء لبنان عن عقد تشغيل معمل إنتاج الكهرباء في مطمر الناعمة العائد لعام ٢٠١٧ رقم الصادر ١٤٧٧ - تاريخ ٢٠٢٠/٢/٨
المستند ١٢	جواب الوزير ريمون عجر على كتاب طلب المعلومات عن العقود الإستشارية رقم الصادر ٢٧٩/٢٠٢٠ تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢١
المستند ١٣	سؤال موجّه للحكومة حول العقود الموقّعة مع شركة NEEDS وأسماء وعقود المستشارين المعتمدين لدى وزارة الطاقة والمياه
المستند ١٤	تغريدة الوزيرة ندى البستاني
المستند ١٥	مجموع كلفة قسائم الطلبات
المستند ١٦	التعاقد مع الشركات الصانعة حصل بتوجيهات من الوزير باسيل في إحاليتين بتاريخ ٢٠١٢/٦/٠٨ و ٢٠١٢/٧/٢٠

كتاب الوزير سيزار أبي خليل إلى مؤسسة كهرباء لبنان (المخطط التوجيهي للنقل ٢٠١٣ - ٢٠١٥)	المستند ١٧
رقم الصادر ٢٧٩٣/و تاريخ ٨ آب ٢٠١٧	
نسخة عن جدول إداري مفصل يبيّن وضعية المعاملات التي تطلب مؤسسة كهرباء لبنان إعادتها إليها لانقضاء مهلة التصديق عليها	المستند ١٨
رسالة مدير المشروع التحذيرية الى وزارة الطاقة	المستند ١٩

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ١

نسخة عن وكالة المحامية إيمان الفخري

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ٢

طلب المعلومات عن الصفقات الموقعة بالتراضي بين مؤسسة كهرباء لبنان وشركة

“Burotec”

تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١

جانب مؤسسة كهرباء لبنان،

حضرة المدير العام للمؤسسة، رئيس مجلس الإدارة الدكتور كمال الحايك المحترم

الموضوع: طلب معلومات عن الصفقات الموقّعة بالتراضي بين مؤسسة كهرباء لبنان  
وشركة "Burotec"

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلّق بحق الوصول إلى المعلومات،

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

أتقدّم بالطلب من جانبكم تزويدنا بجميع العقود المصدّقة من جانب مؤسسة كهرباء لبنان ووزارة  
الطاقة والمياه مع شركة "Burotec"، لصالح معمل الزوق الحراري، من الأعوام الممتدة من عام


٢٠١٤ حتى عام ٢٠١٨ ضمناً،

وذلك ليبنى على الشيء مقتضاه.

وتفضلوا بقبول الإحترام

بيروت في ١١ كانون الأول ٢٠١٩  
النائب أنطوان حبشي






المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ٣

طلب معلومات عن موازنات منشآت النفط في لبنان

تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١



## صورة طبق الأصل

جانب وزارة الطاقة والمياه،  
جانب المديرية العامة للنفط،

الموضوع: طلب معلومات عن موازنات منشآت النفط في لبنان

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

أتقدم بالطلب من جانبكم تزويدنا بالموازنات السنوية لمنشآت النفط في لبنان من الأعوام الممتدة

من عام ٢٠٠٨ حتى عام ٢٠١٩ ضمناً،

وتلك ليبنى على الشيء مقتضاه.

وتفضلوا بقبول الإحترام


بيروت في ١١ كانون الأول ٢٠١٩  
النائب أنطوان حبشي

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ٤

طلب معلومات عن موازنات مؤسسة كهرباء لبنان الشمالي - قاديشا

تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١



جانب مؤسسة كهرباء لبنان الشمالي - قاديشا،

صورة طبق الأصل

الموضوع: طلب معلومات عن موازنات مؤسسة كهرباء لبنان الشمالي - قاديشا

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

أتقدم بالطلب من جانبكم تزويدنا بجميع الموازنات المصروفة لمؤسسة كهرباء لبنان الشمالي -

قاديشا من الأعوام الممتدة من عام ٢٠٠٨ حتى عام ٢٠١٩ ضمناً،

وذلك ليبنى على الشيء مقتضاه.

وتفضلوا بقبول الإحترام

بيروت في ١١ كانون الأول ٢٠١٩

النائب أنطوان حبشي

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ٥

طلب معلومات عن تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة في كلّ من الإدارة المركزيّة،

معمل الجيّة ومعمل الذوق الحراريّ

تاريخ ٢٠٢٠/١/٧

جانب مؤسسة كهرباء لبنان،  
حضرة المدير العام للمؤسسة، رئيس مجلس الإدارة الدكتور كمال الحايك المحترم

الموضوع: طلب معلومات عن تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة في كل من  
الإدارة المركزية، معمل الجية ومعمل الزوق الحراري

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،  
وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

نتقدم بالطلب من جانبكم تزويدنا بالتالي:

١. نسخة عن العقود الموقعة بين المؤسسة والمتعهد أو المتعهدين العائدة لليد العاملة  
الداعمة لمؤسسة كهرباء لبنان في كل من:


أ- الإدارة المركزية

ب- معمل الجية

ج- معمل الزوق الحراري

وذلك للأعوام التالية: ٢٠١٤، ٢٠١٥، ٢٠١٦، ٢٠١٧، ٢٠١٨، ٢٠١٩

١٤٢



٢. التوصيف الوظيفي للعمال (موضوع العقود أعلاه)

٣. جداول تتضمن التالي:

أ- إسم العامل الثلاثي، مرفق مع صورة عن الهوية من الجهتين (Recto-Verso)

ب- نوع العمل

ج- تاريخ مباشرة العمل

المستقر


المستقر

حيث أنّ المستدعين، اللذين يتقدّمان بالكتاب الراهن بصفتهم الشخصية والنيابية، يطلبان إيداعهما المستندات والمعلومات المطلوبة ويعتبران الكتاب الراهن مذكرة ربط نزاع يترتب على تقديمها النتائج القانونية المناسبة.


وذلك ليبنى على الشيء مقتضاه.

وتفضلوا بقبول الإحترام  
بيروت في ٧ كانون الثاني ٢٠٢٠

النائب أنطوان حبشي



النائب شوقي الدكاش



المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ٦

طلب المعلومات عن عقد تشغيل معمل إنتاج الكهرباء في مطمر الناعمة العائد

لعام ٢٠١٧

تاريخ ٢٠٢٠/١/٧

جانب مؤسسة كهرباء لبنان،

حضرة المدير العام للمؤسسة، رئيس مجلس الإدارة الدكتور كمال الحايك المحترم

الموضوع: طلب معلومات عن عقد تشغيل معمل إنتاج الكهرباء في مطمر الناعمة

العائد للعام ٢٠١٧

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

نتقدم بالطلب من جانبكم تزويدنا بكامل الملف بما فيه:

١. عروض الشركات التي شاركت في استقصاء الأسعار العائد للموضوع أعلاه

٢. محاضر مجلس الإدارة العائدة للموضوع أعلاه

٣. المراسلات المرتبطة بهذا الموضوع بين مؤسسة كهرباء لبنان ووزارة الطاقة والمياه

حيث أن المستدعين، اللذين يتقدمان بالكتاب الراهن بصفتهم الشخصية والنيابية، يطلبان إيداعهما المستندات والمعلومات المطلوبة ويعتبران الكتاب الراهن مذكرة ربط نزاع يترتب على تقديمها النتائج القانونية المناسبة.

ونلك ليبنى على الشيء مقتضاه.


وتفضلوا بقبول الإحترام

بيروت في ٧ كانون الثاني ٢٠٢٠

النائب أنطوان حبشي



النائب شوقي الداكاش



المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ٧

طلب المعلومات عن العقود الإستشارية

تاريخ ٢٠٢٠/٢/٣

## صورة طبق الأصل

جانب وزارة الطاقة والمياه،



الموضوع: طلب معلومات عن العقود الإستشارية

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

نتقدم بالطلب من جانبكم، بصفتنا الشخصية والنيابية، تزويدنا بالتالي:

١- كافة العقود الموقّعة بين وزارة الطاقة والمياه وشركة (NEEDS) Near East Engineering & Development Services S.A.R.L من العام ٢٠١٠ ولغاية ٢٠٢٠، وموافقة ديوان المحاسبة عليها.

٢- عقود المصالحة الموقّعة بين وزارة الطاقة والمياه وشركة (NEEDS) Near East Engineering & Development Services S.A.R.L، وموافقة المراجع المختصة عليها من العام ٢٠١٠ ولغاية ٢٠٢٠.

٣- كافة العقود الإستشارية الأخرى الموقّعة بين وزارة الطاقة والمياه والمستشارين العاملين في مكتب معالي وزير الطاقة والمياه، وموافقة المراجع المختصة عليها من العام ٢٠١٠ ولغاية ٢٠٢٠.

٤- لائحة بأسماء الإستشاريين العاملين في مكتب معالي وزير الطاقة والمياه مع توصيف المهام لكل إستشاري من العام ٢٠١٠ ولغاية ٢٠٢٠.


حيث أنّ المستدعين، الذين يتقدّمون بالكتاب الراهن بصفتهم الشخصية والنيابية، يطلبون إيداعهم المستندات والمعلومات المطلوبة ويعتبرون الكتاب الراهن مذكرة ربط نزاع يترتب على تقديمها النتائج القانونية المناسبة.

وذلك ليبنى على الشيء مقتضاه.


وتفضلوا بقبول الإحترام

بيروت في ٣ شباط ٢٠٢٠

النائب أنطوان حبشي



النائب عماد واكيم



النائب أنيس نصار



المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ٨

طلب معلومات عن العقود الموقّعة مع شركات مقدّمي الخدمات

(service providers)

تاريخ ٢٠٢٠/٢/٣

جانب مؤسسة كهرباء لبنان،  
حضرة المدير العام للمؤسسة، رئيس مجلس الإدارة الدكتور كمال الحايك المحترم

**الموضوع:** طلب معلومات عن العقود الموقّعة مع شركات مقدّمي الخدمات  
(service providers)

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلّق بحق الوصول إلى المعلومات،


وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

نتقدّم بالطلب من جانبكم، بصفتنا الشخصية والنيابية، تزويدنا بالتالي:

١- كافة العقود الموقّعة (Lettres de commande et Bons de commande) بين مؤسسة كهرباء لبنان وشركات مقدّمي الخدمات (service providers) (BUS, KVA, N.E.U, MRAD)، منذ إتخاذ القرار بتلزييم الشركات المذكورة أعلاه.

٢- العقود الموقّعة (Lettres de commande et Bons de commande) ، قبل تلزييم شركات مقدّمي الخدمات بفترة ثلاث سنوات مع متعهّدي "غب الطلب" في كافة المناطق اللبنانية.

٣- كافة المراسلات بين مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان ووزارة الطاقة والمياه التي أدت إلى تجديد العقد مع مقدّمي الخدمات (service providers)، عام ٢٠١٦



٩٣٥

C.C. 19/16

يولاند بشارة

حيث أنّ المستدعين، الذين يتقدمون بالكتاب الراهن بصفتهم الشخصية والنيابية، يطلبون إيداعهم المستندات والمعلومات المطلوبة ويعتبرون الكتاب الراهن مذكرة ربط نزاع يترتب على تقديمها النتائج القانونية المناسبة.

وذلك ليبنى على الشيء مقتضاه.


وتفضلوا بقبول الإحترام

بيروت في ٣ شباط ٢٠٢٠

النائب أنطوان حبشي



النائب عماد واكيم



النائب أنيس نصار



المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ٩

كتاب الردّ من مؤسسة كهرباء لبنان عن جميع العقود المصدقة مع شركة

”Burotec“ لصالح معمل الزوق من عام ٢٠١٤ حتى ٢٠١٨

رقم الصادر ٤٠٦ - بيروت ٢٠٢٠/١/١٣

كهرباء لبنان  
"مؤسسة عامة"  
ELECTRICITE DU LIBAN  
"Etablissement Public"

سعادة النائب  
الدكتور أنطوان حبشي المحترم

شارع النهر - بيروت - تلفون: ٢٩-٤٢٧٢٠  
تلفرافيا: كهرباء لبنان

تلكس: EDL 43370 LE-EDL 22258 LE

ص.ب.: ١٣١

رقم المحفوظات:

رقم

الصادر: ٤٠٦

**الموضوع:** طلب تزويدكم بجميع العقود المصدقة مع شركة Burotec لصالح معمل الذوق من عام ٢٠١٤ حتى ٢٠١٨

**المرجع:** - كتابكم تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١ المسجل لدى المؤسسة تحت الرقم ٢/١١٠٧١ ث بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١١

- كتابكم تاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٦ المسجل لدى المؤسسة تحت الرقم ١١٥٠٧ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠

بيروت في ٢٠٢٠/١/١٩

بالإشارة إلى الموضوع والمراجع المبينة أعلاه،

وبناءً لطلب سعادتكم بتزويدكم بجميع العقود الموقعة بالتراضي مع شركة Burotec لصالح معمل الذوق مستندين بذلك إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات وعطفاً على مقابلتكم التلفزيونية بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٨، يهمننا أن نوضح أن كتاب سعادتكم أعلاه يستند إلى القانون ٢٠١٧/٢٨ (قانون الحق في الوصول إلى المعلومات) لطلب المستندات التي تذكرونها فيه. وبما أنه لتاريخه لم يصدر أي مرسوم تطبيقي بخصوص هذا القانون، الأمر الذي يتعدّر معه معرفة ما إذا يمكن أم لا اعتبار هذا القانون نافذاً بغياب الدقائق المرتبطة بذلك وبالتالي ما إذا كان واجباً تطبيقه أم لا.


ولكن، بالرغم من هذا الأمر، وانطلاقاً من مبدأ الشفافية الذي تحرص عليه مؤسسة كهرباء لبنان، وتلبية لطلب سعادتكم في كتابكم هذا، نودعكم ربطاً قسائم الطلبات المطلوبة وشرح وإيضاحات المعطيات ذات الصلة في ضوء ما أبدىتموه في المقابلة التلفزيونية التي أجرىتموها والمشار إليها أعلاه.

كما تُبدي استعدادنا لتقديم أية إيضاحات إضافية بهذا الشأن، أو إذا ارتأيتم حضور سعادتكم إلى المؤسسة للتباحث بهذا الموضوع متى شئتم.

وتفضلوا بقبول الاحترام

رئيس مجلس الإدارة  
المدير العام

كمال الحايك



ب.ع. / س.ح.  
ب.م. / ع.س.  
٢٠٢٠/١/١٩

تبلغ نسخة إلى:

- معالي وزير الطاقة والمياه.

- مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان.

كما أن المراحل هي الأكثر عرضة بين التجهيزات الاستراتيجية للمشاكل والأضرار الفنية بسبب ظروف وطبيعة عملها بحيث تتعرض أجزاؤها المؤلفة من آلاف القساطل والأفعوانيات (serpentins) إلى حرارات عالية وما ينتج عن غازات الاحتراق من رماد يحتوي على أكاسيد مختلفة ومنها أكاسيد Vanadium التي تؤدي حممها إلى تآكل القساطل بالحرارة المرتفعة (أي ما يعرف بـ Hot corrosion)، بالإضافة إلى التضرر الناتج من تغيرات الحرارة والجهد الميكانيكي (mechanical stress) وعمر المعادن الذي يتخطى /٣٠/ عاماً وهو العمر الافتراضي الأقصى للمعادن التي تعمل بالظروف المشار إليها أعلاه، مما يحتم تجديدها واستبدالها دورياً وإجراء التأهيل الشامل للمرجل الأمر الذي لم يحصل منذ عام ١٩٩٦ في معمل الذوق، مما يتطلب إجراء التأهيل/الصيانات الكبرى اللازمة على هذه المراحل.

## ثانياً: بالنسبة إلى الدوافع الحاثّة على القيام بالتأهيل والصيانات وارتباطها بمشروع التأهيل الشامل لمعمل الذوق:

لما كان يعول على إجراء تأهيل شامل لمعمل الذوق لتمديد عمره وفق خطة قطاع الكهرباء التي أقرها مجلس الوزراء في ٢١ حزيران ٢٠١٠ بقراره رقم ١ تاريخ ٢١/٦/٢٠١٠، أطلق مجلس الإنماء والإعمار في العام ٢٠١٢ استدرج عروض بهذا الشأن استناداً إلى دفتر شروط أعدّه الاستشاري العالمي KEMA ومجلس الإنماء والإعمار مع فريق وزارة الطاقة والمياه ومؤسسة كهرباء لبنان وتمويل من الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية اللذين وافقا ايضاً على دفتر شروط التأهيل وتابعا كافة مراحل المشروع بما فيها استدرج العروض وتقييم العروض الذي تم بموازرة الاستشاري العالمي Mott MacDonald مع لجنة معينة بموجب قرار الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٦ تاريخ ١٣/١٠/٢٠١٦ تضم ممثلين عن مجلس الإنماء والأعمار - وزارة الطاقة والمياه - مؤسسة كهرباء لبنان ووزارة المالية.

إلا أنه لتاريخه، لم يبيت مجلس الوزراء بمصير مشروع التأهيل المذكور، وبما أنه لم يتم تأهيل التجهيزات في معمل الذوق منذ آخر تأهيل في العام ١٩٩٦ من قبل مجلس الإنماء والإعمار، وبسبب التدهور الكبير لبعض التجهيزات التي لم تعد تحتمل انتظار التأهيل الشامل ما أدى إلى انخفاض القدرة الإنتاجية (generation capacity) من حوالي /600/ ميغاوات إلى حوالي /350/ ميغاوات، وارتفاع المصروف النوعي (specific consumption)، وتدني الجهوزية (availability) من حوالي 85% إلى حوالي 40%، بالإضافة إلى ازدياد نسبة الأخطار وارتفاع مستوى الانبعاثات والتلوث الذي يهدد حياة العاملين والسكان في المحيط. وبغية الحفاظ على سلامة وديمومة الاستثمار بحدّه الأدنى ودرأ الأخطار عن المعدات والعاملين لاسيما الحرائق والانفجارات التي حصلت وكادت تؤدي إلى كوارث (حرائق على المراحل - انفجار في محطة الهيدروجين - انفجار مولد المجموعة الثانية، وغيرها ...) والتي كانت لتكلف المؤسسة أموالاً طائلة وكادت أن تؤدي إلى تعطيل المجموعات لفترات طويلة، اضطرت المؤسسة، وضمن إمكانياتها المحدودة، لإجراء تأهيل تدريجي للتجهيزات الاستراتيجية ضمن إمكانياتها المتاحة وخاصة المراحل والعنفات والمولدات ومحطة إنتاج الهيدروجين ومحطة إنتاج الكلور ومحليات المياه والمضخات الرئيسية وبعض أجهزة التحكم والمراقبة (Instrumentation & Control systems)، وذلك حفاظاً على سلامة الاستثمار وعلى جهوزية المجموعات بحدّها الأدنى ونظراً للأسباب والمعطيات التالية:

١-٢ استحقاق الصيانات الكبرى الدورية (Major Overhauls) منذ زمن طويل على التجهيزات الأساسية في المعمل لا سيما المرجل والنفثة والمولد وملحقاتها وذلك عملاً بإرشادات الشركات الصانعة، كون آخر صيانة كبرى أو تأهيل أساسي حصل بعد الحرب بين العامين ١٩٩٤ و ١٩٩٦ ولم يتم من تاريخه أي عملية تأهيل أو صيانة أساسية لمدة تزيد عن ٢٠/ عاماً في هذا المعمل، حيث كانت المؤسسة في هذه الفترة تجري بالإمكانات المتاحة الصيانات والكشوفات الدورية الروتينية والتوصليحات حفاظاً على استمرارية الإنتاج في المعمل. واعتباراً من العام ٢٠٠٧، باشرت مديرية الإنتاج ومعمل الذوق التحضير لمشروع تأهيل المعمل، ونظراً لضخامة الأعمال وتشعبها كونها تشمل كافة أجزاء المعمل، تعاقدت المؤسسة مع الاستشاري العالمي KEMA لدراسة جدوى تأهيل المعمل وإطالة عمره (lifetime extension) وتحضير نطاق أعمال للتأهيل، مع الإشارة إلى أن التأخر في إجراء الصيانات المستحقة في مواعيدها غير مألوف في معامل إنتاج الطاقة حول العالم، وفق ما أفادنا به الصانعون.

٢-٢ تدهور وضع التجهيزات إلى حد توقف بعضها عن العمل، وبالتالي، لم تعد تحتل انتظار التأهيل الشامل، خاصة أن عمر المجموعات قد تخطى الثلاثون عاماً، ما أصبح يشكل خطراً على سلامة الاستثمار وتأمين التيار الكهربائي للمواطنين اللبنانيين من هذا المعمل مع تكاثر الأعطال وتدني لجهوية المجموعات (availability) وقدرتها الإنتاجية (capacity)، كما ارتفعت كلفة إنتاج الكيلواط-ساعة (kW-hour) بسبب تدني مردودية المعمل (efficiency) وازدياد الانبعاثات السامة التي تهدد حياة العاملين وسكان المناطق المحيطة.

على سبيل المثال لا الحصر، بين عامي ٢٠٠٧ و ٢٠١٨ توقفت بعض المجموعات عن العمل بسبب الشح في المياه المقطرة الذي نتج عن تردّي وضع محطة تحلية المياه في المعمل (Desalination Post)، ما اضطرّ المؤسسة إلى نقل حاجتها من المياه المقطرة بواسطة الصهاريج لا سيما من معمل الجيه إلى معمل الذوق لتشغيل التجهيزات بالحد الأدنى، علماً أن قسماً من هذه المياه عائد لتأمين مياه لنظام مكافحة الحرائق في المعمل مع ما في ذلك من خطر على سلامة العاملين والمنشآت والمحيط.

٣-٢ تلافياً لمختلف أنواع الأخطار التي باتت تهدد العاملين والمعمل ومحيطه، مع الإشارة إلى أنّ كل عطل يصيب المعدات قد يؤدي إلى أكلاف كبيرة وإلى فترات توقف طويلة للتصليح وحرمان المواطنين من التيار الكهربائي، خاصة أن المعمل يتضمّن محطة إنتاج الكلور ومحطة إنتاج مادة الهيدروجين وما تنطوي على أخطار على العاملين والمناطق المحيطة بالمعمل في حال لم يتم تصليحها وصيانتها بشكل دوري، كما أن أي خلل في نظام تكرير المياه يؤدي إلى تلوث كيميائي في البخار المنتج من المراجل ما يؤدي إلى تضرر كبير للنفثات البخارية وبالتالي، توقف مجموعات إنتاج الطاقة عن العمل لفترة طويلة وتكبّد خسائر مالية باهظة، كما حصل على المعدات التالية على سبيل المثال لا الحصر:

- تضرر المولد على المجموعة (٢) في العام ٢٠١٤، مما أدى إلى توقفها لفترة طويلة لحين تصليح الأضرار.
- الحرائق على حراقات المرجل في الأعوام ٢٠١٤ و ٢٠١٥ و ٢٠١٦ ومما أدى إلى توقف المجموعتين الأولى والثانية عن العمل لفترة حوالي شهرين.
- الاعطال المتكررة على صبايات النفثات (turbine valves) التي كادت لتؤدي إلى انفجارها وما ينتج عنه أضراراً جسدية ومادية بالغة.

- انفجار خزان الـ gazometer (تموز ٢٠١٧) التابع لمحطة إنتاج مادة الهيدروجين الذي أدى إلى تطاير أجزائه وتضرره بالكامل حيث كاد هذا الأمر أن يؤدي إلى أضرار في الأرواح وإلى تعطيل الإنتاج نهائياً في معمل الذوق لفترة طويلة، علماً أن هذا الخزان يحتوي على جزء بسيط من مادة الهيدروجين، ففي حال انفجرت إحدى قوارير تخزين هذا الغاز سوف تتسبب بكارثة تلحق ضرراً كبيراً، ليس فقط بالمعمل، بل بالمناطق المحيطة بهذا المعمل في منطقة الذوق.

خاصة إذا ما عرفنا أن سعة التخزين لكل واحدة هي ٨/١ متر مكعب من مادة الهيدروجين على ضغط ١٥٠/١ بار وبوزن إجمالي حوالي ٨/١ طن، كما أن انفجار أحد القوارير سيؤدي حتماً إلى انفجار القوارير الـ ٨/١ المتبقية ما سيؤدي إلى حدوث كارثة حقيقية.

وعليه، إن استبدال محطة إنتاج الهيدروجين في معمل الذوق بأخرى حديثة تتوفر فيها عوامل أمان أكثر (تخزين أقل وحمايات أكثر تطوراً) مستفيدة من تقدم التقنيات في هذا المجال ومن تراكم خبرة الصانع على مر السنين قد أصبح أمراً ملحاً نظراً لوضعه السيئ وكثرة الأعطال والأخطار عليه. الأمر الذي لم يعد يحتمل انتظار التأهيل الشامل للمعمل حفاظاً على سلامة المعمل (عاملين وتجهيزات) والجوار من أي حادث محتمل قد يؤدي إلى تسرب غاز الهيدروجين وانفجاره (على سبيل المثال، في حالات الحرب أو الزلازل أو غيرها) نظراً ليرم المحطة الموجودة وتآكل وتضرر معظم أجزائها.

- أضف إلى أن اللجنة الوطنية للوقاية من الكوارث الطبيعية التي هي تابعة لمجلس الوزراء، عقدت في العام ٢٠١٦ عدة اجتماعات في معمل الذوق للبحث في كيفية درء الأخطار وحماية الجوار، وقد استدعت لهذه الغاية أحد الخبراء العسكريين في الجيش اللبناني الذي أفاد بأن أي حادث محتمل على محطة الهيدروجين في المعمل يؤدي إلى أضرار كبيرة في المنشآت والأرواح على شعاع يزيد عن (1000 m).

- إن تدهور وضع محليات مياه البحر بين عامي ٢٠٠٧ و ٢٠١٨ قد أدى إلى انقطاع المياه العائدة لمكافحة الحرائق، الأمر الذي شكّل خطراً على العاملين والتجهيزات.

- إن تدهور وضع تجديد محطة إنتاج الكلور أضطرّ المؤسسة إلى تأهيلها/تجديدها لتلافي أخطار الحرائق وتضرر مكثفات التبريد العملاقة (condensers) التي تؤدي إلى تعطيل المجموعات وإلى تلويث البخار في المراجل بحمض الهيدروكلوريك (HCl) الذي يتكون بفعل الملوحة المتأتية من مياه البحر كون هذا الحمض مدمر لمعادن المراجل ما يؤدي إلى تعطيل طويل الأمد للمجموعات وأكلاف باهظة جداً.

٤-٢ إن عدم البت من قبل مجلس الوزراء بمشروع تأهيل معمل الذوق الذي انطلق في العام ٢٠١١ أدى إلى تردي وضع التجهيزات على المراجل، وقد تسبّب ذلك بمشاكل ببنية أدت إلى احتجاجات ومطالبات لأهالي المناطق المحيطة بالمعمل بسبب الانبعاثات الملوثة والدخان الأسود المنبعث مع غازات الاحتراق من دواخين المعمل، وعليه، أن تأهيل المراجل لم يعد يحتمل انتظار مشروع التأهيل بالإضافة إلى الأعطال المتكررة عليها. لذا، وانطلاقاً من حرص المؤسسة الدائم على احترام المعايير البيئية وخاصة بما يحفظ صحة وسلامة المواطنين، أعدت خطة مع اتحاد بلديات كسروان الفتوح ووزارة الطاقة والمياه لحل المشاكل البيئية، وقد أخذ علماً بها مجلس الإدارة في البند "أولاً" من قراره رقم ٦٣٩-٢٠١٥/٥٩ تاريخ ٢٠١٥/١٢/١٠.

وحيث تم بتاريخ ٢٠١٦/٣/١١ توقيع هذه الخطة بصيغتها النهائية من قبل المؤسسة واتحاد بلديات كسروان الفتوح ووزارة الطاقة والمياه وقد تضمنت، في ما تضمنت، ما يلي:

>> ... وفي حال عدم البت بمشروع التأهيل المذكور أعلاه، ستقوم المؤسسة بإجراء الصيانات الضرورية على مجموعات الإنتاج في المعمل بشكل تدريجي، لاسيما المراحل (المصدر الأساسي للانبعاثات)، وذلك وفق الإمكانيات المالية المتاحة الملحوظة في مشاريع الموازنات وبعد الحصول على الموافقات اللازمة من سلطة الوصاية ووزارة المالية. وستتضمن عملية تأهيل هذه المراحل استبدال الحرافات بأخرى جديدة Low NOx Burners بما يسمح بتخفيض انبعاثات غازات الـ NOx بنسبة ٥٠% تقريباً، إضافة إلى تأهيل وتجديد كل التجهيزات المرجلية المتعلقة مباشرة بموضوع الملوثات بهدف تخفيضها إلى المستويات الدنيا.<<

لذا، وبغية تنفيذ بنود خطة العمل الموقعة مع اتحاد بلديات كسروان الفتوح ووزارة الطاقة والمياه وبسبب إلحاحية معالجة الانبعاثات الملوثة وتصاعد الدخان الأسود، بحيث أن تأهيل المراحل وأجزائها يؤدي إلى تخفيض مستوى الانبعاثات والدخان الأسود الذي أصبح يشكل عبئاً كبيراً على المؤسسة وبات من الملح معالجة بسرعة وبشكل طارئ والذي يشكل جزءاً من خطة العمل الأنفة الذكر، اضطرت المؤسسة، ونظراً للوضعية السيئة التي وصلت إليها مجموعات الإنتاج كونها، كما سبق وذكرناه، لم تؤهل أولم يتم صيانتها بشكل أساسي منذ العام ١٩٩٦، ارتأت المؤسسة المباشرة تدريجياً وبإمكاناتها الذاتية المحدودة بإجراء الصيانات المستحقة وتأهيل التجهيزات الاستراتيجية في معمل الذوق لا سيما المراحل، العنقات، المولدات، مضخات التغذية، مضخات التبريد بمياه البحر، محطة إنتاج الكلور، محطة إنتاج الهيدروجين، محليات مياه البحر لتأمين الحد الأدنى من جينوزية المجموعات لهذا المعمل القديم.

وذلك انسجاماً أيضاً مع التزام وزارة الطاقة والمياه بتأمين مستوى تلوث في منطقة الذوق ضمن المعايير المقبولة عالمياً انسجاماً مع شروط اتفاقية التمويل لمعمل المحركات العكسية الجديد مع مؤسسة "EKF" الدانماركية.

### **ثالثاً: بالنسبة إلى دوافع إجراء تأهيل وصيانات أساسية مع الشركات الصانعة (Original Equipment Manufacturer - OEM) على التجهيزات الاستراتيجية:**

ارتأت المؤسسة منذ عقود إجراء الصيانات الكبرى وتأهيل التجهيزات الاستراتيجية في معامل الإنتاج ومنها معمل الذوق من قبل الشركات الصانعة للأسباب التالية:

١-٣ من الناحية الفنية، إن صيانة وتأهيل التجهيزات الاستراتيجية تتطلب خبرة خاصة موجودة لدى الشركة الصانعة التي يتوفر لديها وحدها معلومات ومستندات التصنيع، مع الإشارة إلى أهمية الاستفادة من خبرتها المتراكمة على مر السنين في التجهيز المعنى وبالتالي، الاستفادة من التحسينات والتعديلات التي أضافتها على تصاميمها وتجهيزاتها في هذا المجال (upgrade).

كما أنه، لا يمكن التساهل من الناحية الفنية في دقة وثوقية الأعمال على هذه التجهيزات كونها أساسية في عمل المجموعات (مرجل، عنفة، مولد، وغيرها) وتعطلها يؤدي إلى توقفها عن العمل، على سبيل المثال لا الحصر:

• ان تأهيل وتحديد المراحل واستبدال الحراقات القديمة بأخرى ذات تصميم جديد مخفضة لعازات الـ NOx، يستلزم معرفة فنية بتصميم هذه المراحل وظروف عملها ومزيج المعادن السكونة لقساطلها وافعوانياتها (serpentins)، وهو أمر بغاية الأهمية نظراً لارتباطه مباشرة بأداء المرجل (performance) بما فيه عمليتي التبادل الحراري (heat exchange) والاحتراق الداخلي، وحيث أن ذلك يتوفر فقط لدى الشركة الصانعة، مع ما يستتبع ذلك من تعديلات على بعض أجزاء المرجل إن لناحية القياسات أو لناحية مزيج المعادن (metal alloys).

• لما كان توقف محطة إنتاج الهيدروجين عن العمل (أو محطة إنتاج الكلور) يؤدي إلى توقف المعمل بكامله، وبالتالي، إن استبدال محطة إنتاج الهيدروجين يتطلب فك 18/1 قارورة عملاقة (hydrogen cylinders) بطول حوالي 8/ أمتار وتفرغها من هذا الغاز لا سيما أن سعة التخزين لكل واحدة هي 1.8/ متر مكعب من مادة الهيدروجين على ضغط 150/، كما يتطلب نقل قسم منها إلى موقع آخر وتأهيل الـ electrolyser الموجود لتعبئتها وتأمين استمرارية إنتاج هذه المادة طوال فترة تركيب المحطة الجديدة (لحوالي 5 أشهر).

كما أن عملية نقل قوارير الهيدروجين المذكورة محفوفة بمخاطر كثيرة وتتطلب خبرة ومعرفة خاصة بهذه التجهيزات وبسير عملها، كونه في حال حصول انفجار على إحدى هذه القوارير فإن المناطق المحيطة سوف تتضرر بكاملها. لذا، وبفضل خبرة الصانع المتراكمة في هذا المجال، تم تصميم المحطة الجديدة بقدرة تخزين أقل مع حمايات أكثر تقدماً وتطوراً.

وهذه الفوائد الفنية متوفرة لدى الشركة الصانعة، بحيث أنه لا مجال لأي مجازفة أو تجربة في هذا المجال (مع شركات غير صانعة)، بالإضافة إلى كون عملية الاستبدال تستلزم تشغيل المحطة الموجودة على مرحلة انتقالية تغادياً لإيقاف المعمل بكامله ريثما يتم تركيب المحطة الجديدة.

٢-٣ الحاحية تنفيذ الأعمال والصيانات بالسرعة اللازمة تلافياً للأخطار والكوارث التي تؤدي إلى اضرار باكالاف باهظة جداً تفوق بكثير اكالاف تأهيل التجهيزات.

٣-٣ الاستفادة من خبرات الشركات الصانعة في عملية تأهيل/تجديد (Refurbishment) التجهيزات الاستراتيجية وزيادة قدرتها الإنتاجية (Upgrade)، بحيث تستند هذه الشركات على تخصصها وخبرتها المتراكمة بتجهيزاتها المستثمرة حول العالم لإجراء التحديث والتطوير، والتي لا يمكن لغير الشركة الصانعة أن تقدم هذه الفوائد، ونورد على سبيل المثال بهذا الشأن:

• استبدال محطة الهيدروجين القديمة بأخرى حديثة (الرجاء مراجعة الفقرتين ٣-٣ و ٤-١ أعلاه) التي تتوفر فيها عوامل أمان أكثر (تخزين أقل وحمايات أكثر تطوراً) مستفيدة من تقدم التقنيات في هذا المجال ومن تراكم خبرة الصانع على مر السنين.

• استبدال الحراقات على مرجل المجموعة الأولى بأخرى جديدة Low NOx Burners بما يسمح بتخفيض انبعاثات غازات الـ NOx بنسبة ٥٠% تقريباً وتخفيض مستوى انبعاث غاز أول أكسيد الكربون (CO) بنسبة ٨٠% تقريباً وأيضاً الحد من انبعاثات الدخان الأسود، مع ما يتطلب ذلك من تصميم جديد لمراوح دفع الهواء وأجزاء مختلفة في المرجل.

• تحسين نوع المعادن لبعض القساطل خلال تأهيل محليات البحر (Desalination Units) في معمل الذوق، حيث استبدل الصانع معادن من مزيج النحاس (copper alloy) بأخرى مصنوعة من معدن الـ Titanium وذلك استناداً إلى تقدم خبرته في هذه التجهيزات ومن متابعته عند الزبون (feedback experience). وهذا من شأنه أن يخفف الأعطال، وبالتالي يخفض كلفة الصيانة والتصليح، ويرفع من جاهزية التجهيز.

٤-٣ ان خيار اللجوء الى الشركات الصانعة لتأهيل التجهيزات الاستراتيجية مطبق منذ اقرار النظام المالي للمؤسسة بموجب قرار مجلس إدارة المؤسسة رقم ٤ تاريخ ١٠/٩/١٩٦٧ ووضعه موضع التنفيذ بتاريخ ١٠/٢١/١٩٦٧ بعد أن اقترن بتصديق سلطة الوصاية ووزارة المالية وبوشر بتطبيقه اعتباراً من أول شهر ١١/١٩٦٧ ولا يزال لتاريخه. فعلى سبيل المثال لا الحصر، في العام ١٩٩٣ تم تأهيل العنفات الغازية القديمة في معمل الذوق من قبل صانعتها شركة Westinghouse.

تجدر الإشارة إلى أن النظام المالي للمؤسسة قد أجاز، لاسيما المادة ١١٢ منه، بعقد صفقات بالتراضي مع الشركات الصانعة وهذا الأمر مطبق منذ وضع هذا النظام موضع التنفيذ عام ١٩٦٧ (أي قبل إنشاء معمل الذوق) وموافق عليه ومعمول به حتى تاريخه من كل من تعاقب في في مؤسسة كهرباء لبنان من رؤساء معامل ومدراء إنتاج ومدراء عامين ومجالس إدارة ووزراء طاقة ووزراء مالية ومجالس وزراء.

٥-٣ بين عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٦ تم تأهيل معمل الذوق من قبل مجلس الانماء والإعمار على أساس دفتر شروط أعده المجلس وبإشراف شركة كهرباء فرنسا (EDF)، وقد أجري تأهيل التجهيزات الاستراتيجية من قبل شركاتها الصانعة من خلال الملتمزم الأساسي للمشروع (EPC Contractor). فلقد تم في حينه تأهيل العنفات من قبل صانعتها شركتي Ansaldo (مجموعات رقم ١، ٢، ٣) و Alsotm (مجموعة رقم ٤)، كما تم تأهيل المراحل من قبل صانعتها شركة Breda-Ansaldo Caldaie والمولدات من قبل صانعتها آنذاك شركة Ercol-Marelli، ومضخات التغذية الرئيسية من قبل صانعتها شركة Worthington، إلخ،...

٦-٣ ان دفتر شروط تأهيل معمل الذوق الذي أعدّه الاستشاري العالمي KEMA ومجلس الإنماء والإعمار مع فريق وزارة الطاقة والمياه ومؤسسة كهرباء لبنان الذي أطلق على أساسه مجلس الإنماء والإعمار في العام ٢٠١٢ استدرج عروض بهذا الشأن استناداً وبتمويل من الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، اللذين وافقا على دفتر شروط التأهيل وتابعا كافة مراحل المشروع بما فيها استدرج العروض وتقييم العروض، قد نصّ على تأمين قطع الغيار لكافة التجهيزات في المعمل من قبل الشركات الصانعة (Original Equipment Manufacturer) وأن تتم أعمال التأهيل من قبل هذه الشركات كل على التجهيزات الأساسية التي تعينها.

كما نصّ دفتر شروط التأهيل على ضمان المتعهد استعادة القدرة الإسمية للمجموعات في معمل الذوق (nominal output power) وعلى مؤشرات الأداء الإسمية للمعمل (efficiency, availability,....)، وهذه الضمانات لا يمكن أن يقدمها متعهد التأهيل إلا في حال اللجوء إلى الشركات الصانعة لتوريد البضاعة وتنفيذ الأعمال.

وبذلك، إن خيار التأهيل التدريجي الذي اعتمده المؤسسة من قبل الشركات الصانعة للتجهيزات الاستراتيجية بما فيه تأمين البضاعة والذي أوصى به الاستشاري العالمي KEMA في دفتر شروط تأهيل معمل الذوق، من شأنه أن يزيل أي تضارب مع متطلبات التأهيل التي يمكن أن يتذرع به المتعهد الرئيسي للتأهيل "EPC Contractor" للتوصل من الالتزام بالضمانات المطلوبة في دفتر شروط التأهيل (في حال تمت في حينه الموافقة على التأهيل من قبل مجلس الوزراء)، لا سيما لجهة أداء المجموعة وجهازيتها وقدرتها الإنتاجية (Performance - availability outputs).

كما أن خيار اعتماد الشركات الصانعة يسمح لاحقاً بحذف البضاعة والأعمال المنفذة من قبلها من مشروع تأهيل معمل الذوق الذي كانت المؤسسة بانتظار البتّ به من قبل مجلس الوزراء دون التعارض مع متطلبات دفتر الشروط ذات الصلة كون الأعمال تمت مع ذات الشركات الصانعة، علماً أن هذه الشركات الصانعة هي ذاتها ملحوظة في العرض الوحيد الوارد في مشروع التأهيل.

٧-٣ عملاً بتوجيهات وزارة الطاقة والمياه في إحالتها تاريخ ٢٠١٢/٦/٨ و ٢٠١٢/٧/٢٠ بعدم إجراء أعمال تتعارض مع دفتر شروط إعادة تأهيل المعامل لأن هذا الدفتر يشمل نفس الأعمال بكفالة الشركة الصانعة لذلك وإن الإقدام على تغيير أجزاء من المراجل من مصادر أخرى يعرض كفالة الشركة الصانعة للإلغاء وتلافاً لتكرار الاستثمارات في هذا المجال كون الشركة الصانعة لا تقدم كفالة على أعمال غير منفذة من قبلها.

٨-٣ عدم خسارة ضمانات والتزامات الصانع: إن اللجوء إلى الشركات غير الصانعة (non-OEM) لإجراء تأهيل أو صيانات أساسية يؤدي حتماً إلى خسارة المؤسسة ضمانات الصانع (Warranty) والتوصل من التزاماته تجاه تجهيزاته (Liability) في حال حدوث مشاكل فنية على تجهيزاتها.

٩-٣ إن دفاًتر الشروط التي أعدها استشاريون عالميون، مثل الاستشاري البولندي KEMA في العام ٢٠١٠ والاستشاري السويسري AF-Consult في العام ٢٠١٥ لصالح معلمي دير عمار والزهراني، والاستشاري الألماني MVV-Decon في العام ٢٠١٤ لصالح معلمي الإنتاج في الذوق والجيه (معلمي المحركات العكسية)، اشترطت تأمين قطع الغيار من قبل الشركات الصانعة وإجراء الكشوفات العامة من قبل هذه الشركات أو بإشرافها وذلك لتأمين حسن وسلامة الاستثمار.

تجدر الإشارة إلى أن العقود التي تمت مع الشركات الصانعة عبر ممثلها اللبنانيين موافق عليها بالإجماع من قبل مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان وبموافقة مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب من وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه ومن قبل وزارة المالية في حال عدم توفر الاعتماد في موازنة المؤسسة وفق ما تنص عليه القوانين والأنظمة المرعية الإجراء.

#### **رابعاً: بالنسبة لتجربة المؤسسة غير الناجحة مع الشركات غير الصانعة على التجهيزات الاستراتيجية (non-OEM):**

إن خبرة المؤسسة وتجربتها ومسيرتها الطويلة في معامل الإنتاج التي تتنوع بين صيانة وتشغيل أو إشراف، قد أتاحت لها العمل والتعاقد مع عدة موردين وصانعين محليين وأجانب في مجال توريد بضاعة وتنفيذ أعمال وصيانات، وهذا الأمر مكنها من تكوين صورة شاملة عن مستوى الخدمات وجودة القطع بتنوع مصادرها وأثرها على جبهوية المجموعات في المعامل، ومن ضمنها نورد في ما يلي أمثلة على تجربة المؤسسة غير الناجحة مع الشركات غير الصانعة (non-OEM):

- خلال عقد تشغيل وصيانة معلمي دير عمار والزهراني بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١١، حيث كان دفتر الشروط يسمح بتوريد قطع الغيار من غير الشركات الصانعة (non-OEMs) على أن لا تقل جودة عن قطع الشركات الصانعة، فقد لجأ المشغل آنذاك إلى توريد قطع غيار من غير الشركات الصانعة فتبين اختلاف في قياسات بعضها، خلل في عمل البعض الآخر وعدم موثوقية في جودتها، بالرغم من تقديم الموردين (غير المصنعين) في حينه ملفات تثبت خبرتهم في مجال القطع المقدمة. علماً أن بعض الأعطال تؤدي إلى توقف مجموعة بكاملها عن العمل (قدرة 150/ MW من العنفة الغازية + 75/ MW من العنفة البخارية).

بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٦ استعان المشغل اللاحق لمعملي دير عمار والزهراني الشركة الماليزية YTL بخدمات الشركة غير الصانعة TURBOCARE لإجراء لف (rewinding) على مولدات العنفات الغازية (Turbo-generators) ليتبين للمؤسسة لاحقاً خلال تشغيل المولدات أخطاء خاصة في عملية الـ re-wedging، ما اضطر المؤسسة إلى اللجوء إلى الشركة الصانعة للمولدات شركة Ansaldo Energia لتصحيح الخلل مع فرض غرامة على المشغل، علماً أن شركة Turbocare قدمت في حينه مستندات تثبت خبرة بهذا النوع من الأعمال.

في العام ٢٠٠٩ تم توريد قساطل للمراجل في معمل الجيه من غير الشركة الصانعة، وبعد وضعها في الخدمة بدأت بالتحمص والانبلاج وتسيبت بأعطال كثيرة ووضع المجموعات خارج الخدمة.

### خامساً: بالنسبة لعملية التعاقد مع الشركات الصانعة (OEM):

بغية توريد قطع غيار وتنفيذ أعمال للتجهيزات الاستراتيجية في معامل الإنتاج، تتعاقد مؤسسة كيرباء لبنان مع الشركات الصانعة مباشرة في حال كان لها مكتب في لبنان، أو مع ممثليها اللبنانيين وقد أجاز ذلك النظام المالي للمؤسسة في المادة ١١٢ منه (الرجاء مراجعة الفقرة ٣-٤ أعلاه).

وعلى سبيل المثال لا الحصر، نذكر في ما يلي أهم الشركات الصانعة في معمل الذوق والشركات اللبنانية صاحبة التمثيل:

- الصانع الفرنسي شركة Alstom ممثلًا بشركة Electrical Technologies اللبنانية ولاحقاً الصانع الأميركي شركة General Electric ممثلًا بشركة Tassoco اللبنانية (بعد أن اشترت شركة General Electric شركة Alstom في العام ٢٠١٥)، وذلك في ما خص مرجل (Boiler) وعنفه (steam turbines) المجموعة الرابعة والمولدات (generators) على المجموعات الأربع.
- الصانع الإيطالي شركة Severn Trent De Nora s.r.l ممثلًا بشركة Burotec اللبنانية في ما خص محطة الكلور.
- الصانع الإيطالي شركة Ansaldo Energia في ما خص العنفات البخارية (steam turbines) التي لديها مكتب في لبنان.
- الصانع الإيطالي شركة Thyssenkrupp Uhde Chlorine Engineers (Italia) s.r.l ممثلًا بشركة Burotec اللبنانية في ما خص محطة إنتاج الهيدروجين.
- الصانع السويسري شركة ABB ممثلًا بشركة Electrical Technologies اللبنانية في ما خص أنظمة التحكم (control systems) ومحطة الـ 150 kV.
- الصانع الفرنسي شركة ENTROPIE/SIDEM (سابقاً SIDEM) ممثلًا بشركة Burotec اللبنانية في ما خص محليات مياه البحر (Desalination Plants).
- الصانع الهولندي شركة ATLAS COPCO ممثلًا بشركة SOMECO اللبنانية في ما خص صيانة ضواغط الهواء من صنعها العائدة لنظام التحكم على المجموعات.
- الصانع الفرنسي E. BEAUDREY & C ممثلًا بشركة Burotec اللبنانية في ما خص الفلتر الدوار على المجموعة الرابعة.
- الصانع الأميركي شركة CompAir ممثلًا بشركة Medveco اللبنانية في ما خص صيانة ضواغط الهواء من صنعها العائدة لنظام التحكم على المجموعات.

- الصانع الإيطالي Burotec S.p.A-Termomeccanica Pompe ممثلًا بشركة Burotec اللبنانية في ما خص مضخة التبريد بمياه البحر (Pompe Circulation) ومضختي السحب (Pompes Extraction) على المجموعات ١، ٢ و ٣.
- الصانع الفرنسي الألماني CLYDE BERGMANN FOREST S.A. ممثلًا بشركة Electro-Mechanical and Technical Assistance (EMTACo) s.a.r.l اللبنانية في ما خص قطع غيار لزوم نظام تنظيف السخام Ramonage التابع لمرجل المجموعة الرابعة.
- الصانع الإيطالي شركة BORRI Spa ممثلًا بشركة Burotec اللبنانية في ما خص الـ Inverters & Rectifiers على المجموعة الثالثة.
- الصانع الإيطالي شركة BORRI Spa ممثلًا بشركة Burotec اللبنانية في ما خص الـ Inverters & Rectifiers على المجموعة الثالثة.

وحيث أن عملية التعاقد التي تتم، إن مع الموردين أو المتعهدين نتيجة استدرجات عروض أو استقصاءات أسعار، أو بالتراضي مع الشركات الصانعة (OEMs) عبر ممثلها/وكلائها تتلزم مع التدقيق الفني والإداري والتقييم المالي للأسعار وذلك من قبل الوحدات المختصة في المؤسسة بما فيها الدوائر الفنية في المعامل والجهاز المركزي، كما تسهر مديرية الشؤون الإدارية في المؤسسة - مصلحة القضايا والشؤون القانونية والمستشار القانوني لدى المؤسسة على حسن صياغة الشروط الإدارية للصفقات وعلى مشروعية كتب تمثيل الشركات للصانعة وتصديقها وفق الأصول من قبل غرفة التجارة والسفارة/القنصلية اللبنانية في بلد المنشأ للصانع ووزارة الخارجية والمغتربين في لبنان.

ولما كان كتابكم قد سلط الضوء على شركة محلية واحدة وفي معمل واحد من أصل عدة شركات ممثلة أو وكالة لشركات صانعة في معمل الذوق كما ورد أعلاه بالتفصيل، يهمننا أن نوضح مجدداً أن تعاقد المؤسسة لتوريد بضاعة أو تنفيذ أعمال مرتبط بالصانع وليس بممثله أو وكيله المحلي، بدليل أنها تعاقدت مع شركة Electrical Technologies اللبنانية عندما كانت ممثلة الصانع Alstom ولاحقاً أصبحت تتعاقد مع شركة Tassoco اللبنانية بعد أن أصبح الصانع شركة General Electric لذات التجهيزات.

وعليه، نورد أدناه أسماء الصانعين لتجهيزات استراتيجية في معمل الذوق التي قدمت أعمال أو بضاعة لصالح تجهيزاتها في السنوات الإحدى عشر الأخيرة (من ٢٠٠٩ حتى ٢٠١٩ ضمناً) عبر ممثلاتها شركة Burotec اللبنانية:

- الصانع AC-Boiler S.p.A (Ansaldo-Caldaie سابقاً) في ما خص المراجل.
- الصانع ENTROPIE/SIDEM (SIDEM سابقاً) في ما خص محليات مياه البحر (Desalination Units).
- الصانع الإيطالي Severn Trent De Nora في ما خص محطة الكلور.
- الصانع الفرنسي E. BEAUDREY & C في ما خص الفلتر الدوار على المجموعة الرابعة.
- الصانع الإيطالي شركة Thyssenkrupp Uhde Chlorine Engineers (Italia) s.r.l في ما خص محطة إنتاج اليهدروجين.
- الصانع الإيطالي شركة BORRI Spa في ما خص الـ Inverters & Rectifiers على المجموعة الثالثة.
- الصانع الإيطالي شركة TMP. S.p.A-Termomeccanica Pompe في ما خص مضخة التبريد بمياه البحر (Pompe Circulation) ومضختي السحب (Pompes Extraction) على المجموعات رقم ١، ٢ و ٣.

كما نورد في ما يلي العقود الموقعة في السنوات الإحدى عشرة الأخيرة (من ٢٠٠٩ حتى ٢٠١٩ ضمناً) ليس مع شركة Burotec كما ورد في كتاب سعادتكم، بل مع الشركة المذكورة بصفتها ممثلة لكل من الصناعيين المذكورين أعلاه خلال هذه الفترة:

- صفقة إضافية بنسبة ١٩,٥% لتقديم أعمال ومواد إضافية من قبل الشركة الصانعة Ansaldo-Caldaie بما فيه مواد وأعمال عائدة للعزل الحراري وال Refractory والغسيل الكيميائي للمرجل (Water side) لزوم مرجل المجموعة الثالثة بموجب الطلبية رقم CZII.353-1/9320 تاريخ ٢٠١١/١٠/١٩، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٢٠١١/٣٢-٣١٠ تاريخ ٢٠١١/٧/٤ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٤ و ٩ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ١٨١٦ تاريخ ٢٠١١/٧/٢٨ وموافق على نقل اعتماداتها من قبل وزارة المالية بكتابها رقم ٦٧٧/ص١٢ تاريخ ٢٠١١/٨/٨، مع إعلام ديوان المحاسبة (كون قيمة الصفقة الإضافية تتخطى نسبة ١٥% من الصفقة الأساسية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.
- صفقة لشراء قطع غيار من قبل الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a (Ansaldo-Caldaie سابقاً) وتنفيذ أعمال وفق معايير وتعليمات الشركة الصانعة وبإشرافها على مرجل المجموعة الثانية في معمل الذوق بموجب الطلبية رقم CZII.798/12528 تاريخ ٢٠١٥/١١/١٨، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٢٠١٥/٤٠-٤١٦ تاريخ ٢٠١٥/٨/٣١ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية)، ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧/٣٠١٠ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٠ وموافق على نقل اعتماداتها من قبل وزارة المالية بكتابها رقم ٨١٠/ص١٦ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢١ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.
- صفقة لشراء من قبل الشركة الصانعة ENTROPIE/SIDEM محلي جديد لمياه البحر نوع (MED) بقدرة إنتاجية 60 m3/h بما فيه تقديم وتركيب مضخة تغذية وخط مستقل للتغذية بمياه البحر وتجهيزات مساعدة لزوم معمل الذوق وتركيبها وفق معايير وتعليمات الشركة الصانعة وبإشرافها بموجب الطلبية رقم CZII.830/3612 تاريخ ٢٠١٦/٤/١١، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٢٠١٥/٦١-٦٥١ تاريخ ٢٠١٥/١٢/١٧ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومؤشر عليها من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة، ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧/٤٠٣٢/ص٢٠١٥ تاريخ ٢٠١٦/٣/٥ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.
- صفقة إضافية بنسبة ٦,٩٧% لتقديم قساطل إضافية محيطية بالحرايق رقم ٨ و ٩ من قبل الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a وتركيبها مكان القساطل المتضررة والمهترنة وفق معايير وتعليمات الشركة الصانعة وبإشرافها على مرجل المجموعة الثانية في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZII.798-1/9346 تاريخ ٢٠١٦/٩/٢٧، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٢٠١٦/٤٣-٥٧٢ تاريخ ٢٠١٦/٩/٨ استناداً إلى الفقرة ١ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة لتأهيل وتجديد محطة الكلور في معمل الذوق بما فيه شراء البضاعة وقطع الغيار اللازمة من قبل الشركة الصانعة Severn Trent De Nora s.r.l وتنفيذ الأعمال وفق معاييرها وتعليماتها وبإشرافها، بموجب الطلبية رقم CZII.895/11382 تاريخ ٢٠١٦/١١/٢٣، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٦١٦-٤٧/٢٠١٦ تاريخ ٢٠١٦/٩/٢٩ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧/٣٠٤٥ص تاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٦ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة إضافية لتقديم بضاعة من قبل الشركة الصانعة Severn Trent De Nora s.r.l وتنفيذ أعمال إضافية وفق معاييرها وبإشرافها لتأهيل المخارج الكهربائية الرئيسية لزوم الصفقة الأساسية العائدة لتأهيل وتجديد محطة الكلور في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZII.895-1/9269 تاريخ ٢٠١٧/٩/٦، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٤١٢-٤١٧/٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/٨/٨ استناداً إلى الفقرة ١ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة لشراء بضاعة وقطع غيار من قبل الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a وتنفيذ أعمال وفق معاييرها وتعليماتها وبإشرافها لتأهيل/تجديد مرجل المجموعة الأولى في معمل الذوق بموجب الطلبية رقم CZII.900/11976 تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٠، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٧٠٤-٥٣/٢٠١٦ تاريخ ٢٠١٦/١١/١ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ١/٣٣٣٦ص تاريخ ٢٠١٦/١٢/٢ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة لفك محطة إنتاج البيروجين الموجودة في معمل الذوق وتقديم وتركيب محطة جديدة بما فيه شراء البضاعة اللازمة وقطع غيار من قبل الشركة الصانعة Thyssenkrupp Uhde Chlorine Engineers (Italia) s.r.l وتنفيذ الأعمال وفق معاييرها وتعليماتها وبإشرافها بموجب الطلبية رقم CZII.908/195 تاريخ ٢٠١٧/١/٩، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٧٣١-٥٥/٢٠١٦ تاريخ ٢٠١٦/١١/١٧ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ١/٣٥٣٨ص تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٠ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة اضافية بنسبة ٧,٨٢% لتنفيذ القسم المتبقي من الأعمال الإضافية المطلوبة وفق معايير وتعليمات وبإشراف الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a بما فيه توريد بضاعة من قبلها لزوم مرجل المجموعة الثانية، بموجب الطلبية رقم CZII.798-2/4671 تاريخ ٢٠١٧/٥/٣، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ١٧٣-١٦/٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/٤/٦ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ١ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة إضافية بنسبة ٢,٧٢٢% لتقديم بضاعة إضافية من قبل الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a وتنفيذ أعمال إضافية وفق معايير وتعليمات الشركة الصانعة وبإشرافها على مرجل المجموعة الأولى في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZII.900-1/7558 تاريخ ٢٠١٧/٧/١٧، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٣٤١-٢٩/٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢٢ استناداً إلى الفقرة ١ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة لشراء بضاعة من قبل الشركة الصانعة AC Boilers s.p.a لزوم مرجل المجموعة الثانية في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZII.951/8982 تاريخ ٢٠١٧/٨/٢٨، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٣٥٤-٣١/٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/٧/٦ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرة ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧/١٩٣٦/٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/٧/٢٦ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة لتأهيل من قبل الشركة الصانعة TMP. S.p.A-Termomeccanica Pompe مضخة التبريد بمياه البحر (Pompe Circulation) ومضختي السحب (Pompes Extraction) على المجموعة الأولى في معمل الذوق بما فيه تقديم قطع الغيار اللازمة، بموجب الطلبية رقم CZII.954/8981 تاريخ ٢٠١٧/٨/٢٨، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٣٥٣-٣١/٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/٧/٦ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٢٧٣٢/٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة لتقديم من قبل الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a قطع غيار لزوم الحرافات وقساطل لزوم نظام الـ Ramonage على مرجل المجموعات ١، ٢ و ٣ في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZII.983/12818 تاريخ ٢٠١٧/١٢/١٤، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٥٠١-٤٦/٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/١٠/١٠ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرة ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧/٢٩٨٣/٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/١١/٢٠ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة لشراء بضاعة وقطع غيار من قبل الشركة الصانعة ENTROPIE s.a.s وتنفيذ أعمال وفق معاييرها وتعليماتها وبإشرافها لتأهيل محلين وتوابعهما في محطة تحلية مياه البحر في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZII.992/12962 تاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٩، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٥٧٥-٥١/٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/١١/٩ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية)، ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧/٣٢٣٦ص تاريخ ٢٠١٧/١٢/٥ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة إضافية للمرة الثانية بنسبة ١,٤٢٢% لتقديم بضاعة إضافية من قبل الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a وتنفيذ أعمال إضافية وفق معايير وتعليمات الشركة الصانعة وبإشرافها غير ملحوظة في الصفتين الأساسية والإضافية الأولى العادتين لتأهيل/تجديد مرجل المجموعة الأولى في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZII.900-2/8899 تاريخ ٢٠١٨/٩/١٢، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٤٠٢-٣٦/٢٠١٨ تاريخ ٢٠١٨/٨/١ استناداً إلى الفقرة ١ من المادة ١١٢ وإلى المادة ١١٣ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة لاستخدام خبير من الشركة الصانعة ENTROPIE s.a.s للإشراف على عملية الغسيل الكيميائي للمحلي الجديد (new desalination unit) للمرة الأولى في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZII.1060/8900 تاريخ ٢٠١٨/٩/١٢، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها وفقاً للأصول بتاريخ ٢٠١٨/٨/٢٧.

صفقة إضافية بنسبة ٠,٣% لانتداب خبير من الشركة الصانعة Thyssenkrupp Uhde Chlorine Engineers (Italia) s.r.l لتقديم أعمال إضافية غير ملحوظة في الصفقة الأساسية للإشراف على تصليح/صيانة الـ "electrolyseur" العائد لمحطة إنتاج الهيدروجين الحالية في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZII.908-1/9272 تاريخ ٢٠١٨/٩/١٩، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٤٣١-٣٨/٢٠١٨ تاريخ ٢٠١٨/٨/١٦ استناداً إلى الفقرة ١ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة لشراء قطع غيار من قبل الشركة الصانعة Thyssenkrupp Uhde Chlorine Engineers (Italia) s.r.l للاستعمال عند الضرورة لزوم محطة إنتاج الهيدروجين الموجودة في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZII.1064/9271 تاريخ ٢٠١٨/٩/١٩، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٤١٩-٣٧/٢٠١٨ تاريخ ٢٠١٨/٨/٨ استناداً إلى الفقرة ٤ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة لشراء قطع غيار ملحة من قبل الشركة الصانعة E. BEAUDREY & C لصيانة الفلتر الدوار على المجموعة الرابعة في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZH.1096/93 تاريخ ٢٠١٩/١/٣، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٥٩٩-٢٠١٨/٥٢ تاريخ ٢٠١٨/١١/١٣ استناداً إلى الفقرة ٤ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة والمياه بكتابها رقم ٧/٢٩١٨ ص تاريخ ٢٠١٧/١٢/١٨ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة لإجراء صيانة من قبل الشركة الصانعة BORRI Spa للمعدات Inverters & Rectifiers على المجموعة الثالثة في معمل الذوق بما فيه تقديم القطع اللازمة، بموجب الطلبية رقم CZH.1099/95 تاريخ ٢٠١٩/١/٣، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٧١٣-٢٠١٨/٥٩ تاريخ ٢٠١٨/١٢/٢٠ استناداً إلى الفقرتين ٤ و ٥ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبمجلس المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة إضافية للمرة الثالثة بنسبة ٠,٦٣% لإجراء تجارب التشغيل "commissioning" من قبل الشركة للمرجل AC Boilers s.p.a وتقديم ٥٠/طن إضافية من الباطون الحراري "refractory beton-D 1.4" غير ملحوظة في الصفقة الأساسية ولا في الصفقتين الإضافيتين الأولى والثانية العائدة لتأهيل/تجديد مرجل المجموعة الأولى في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZH.900-3/3197 تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٧، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ١١٥-٢٠١٩/١١ تاريخ ٢٠١٩/٣/٧ استناداً إلى الفقرة ١ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبمجلس المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• في العام ٢٠١٨ تم عقد صفقة لشراء بضاعة و قطع غيار من قبل الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a وتنفيذ أعمال وفق معاييرها وتعليماتها وبإشرافها لتأهيل/تجديد مرجل المجموعة الثانية في معمل الذوق، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٦٢٠-٢٠١٧/٥٤ تاريخ ٢٠١٧/١١/٢٣ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤، منها، ووافق عليها مفوض الحكومة وبمجلس المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) وصنّقت عليها وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ١/٣٣٨٦ ص تاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٩ وأشر على عقد هذه الصفقة المستشار القانوني لدى المؤسسة. وقد جُمّد العمل بهذه الصفقة لحين اتخاذ القرار المناسب بشأنها بعد أن وافق مجلس الوزراء بقراره رقم ١ تاريخ ٢٠١٩/٤/٨ على ورقة سياسة قطاع الكهرباء الميومة التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه والتي لحظت توقيف معمل الذوق وخروجه عن الشبكة في مطلع العام ٢٠٢٢.

كما تجدر الإشارة إلى أن شركة Burotec تقدم أعمال وتوقيع عقود مع المؤسسة بصفتها ممثلة لشركات صانعة منذ أكثر من ٢٥/ عاماً وليس كما ورد في كتابكم أعلاه، وموافق على هذه العقود من قبل رؤساء المعامل ومدراء الإنتاج وإدارت المؤسسة ومدراءها العاملين وموافق عليها من قبل مجالس إدارة المؤسسة ووزارة الطاقة والمياه ووزارة المالية (على نقل الاعتماد حيث لا يتوفر في موازنة المؤسسة).

## سادساً: بالنسبة لفوائد تأهيل التجهيزات الاستراتيجية ولاسيما المراحل في معمل الذوق:

يعود تأهيل هذه التجهيزات بفوائد كثيرة على معمل الذوق ومؤسسة كهرباء لبنان، نورد في ما يلي أهمها:

١-٦ تحسينات على الصعيد البيئي، لجهة تخفيض نسبة الملوثات المنبعثة في غازات الاحتراق لاسيما انبعاث الدخان الأسود وغاز أول أكسيد الكربون (CO) الذي تم تخفيضه بنسبة ٨٠% تقريباً (من حوالي  $1000\text{mg}/\text{Nm}^3$  إلى حوالي  $200\text{mg}/\text{Nm}^3$ ) وذلك عبر تحسين عملية الاحتراق، كما تم أيضاً تخفيض غازات الـ NOx الملوثة بنسبة ٥٠% تقريباً (من حوالي  $800\text{mg}/\text{Nm}^3$  إلى حوالي  $400\text{mg}/\text{Nm}^3$ ) عبر استبدال الحراقات القديمة بحراقات جديدة من نوع Low-NOx Burners التي تسمح بهذا التخفيض.

٢-٦ رفع قدرة الإنتاج للمجموعات بعد تدنيها بسبب عدم إجراء التأهيل منذ العام ١٩٩٦ ورفع عامل الجيوزية (availability) والمردودية (efficiency).

٣-٦ تحقيق وفر مادي كبير كون تأهيل مرجل المجموعة الأولى قد أدى إلى رفع إنتاجيتها بحوالي 45/ MW وهذا ما يعادل ربح معمل إنتاج طاقة بهذه القدرة (بحدود ٥/ مليون دولار أميركي)، بالإضافة إلى توفير كلفة تخفيض الانبعاثات الملوثة بما يعادل كلفة ضخ مواد كيميائية لتكييف مادة الفيول (heavy Fuel Oil Conditioning) لتخفيض الانبعاثات الملوثة على هذه المجموعة (بحوالي ١,٢٥/ مليون دولار أميركي سنوياً).

٤-٦ تحقيق وفر مادي كبير على صعيد استهلاك المحروقات، كون تأهيل مرجل المجموعة الأولى قد أدى إلى رفع المردودية وذلك بتخفيض الاستهلاك النوعي للمحروقات بحوالي 35 g/kWh بحيث تم تحقيق وفراً سنوياً لا يقل عن حوالي ١٣/ مليون دولار أميركي (على أساس كلفة ٥٠٠/ د.أ. لكل طن متري من الفيول).

وعليه، واستناداً للمعطيات الأنفة الذكر، يعتبر تأهيل التجهيزات الأساسية في معمل الذوق مجدياً (feasible) ويعود على المعمل والمؤسسة بفوائد كثيرة، وعلى سبيل المثال نوجز في ما يلي الأمثلة التالية:

❖ تأهيل مرجل المجموعة الأولى الذي أنجز هذا العام ذو جدوى (feasible) إن على صعيد زيادة الإنتاجية والجيوزية في المعمل وإن على الصعيدين البيئي والمادي، وذلك نظراً للمعطيات التالية:

← تم تخفيض نسبة الانبعاثات الملوثة من غازات الاحتراق بما فيها غازات الـ NOx وغاز أول أكسيد الكربون (CO) عبر تحسين عملية الاحتراق، ما نتج عنه وفراً مادياً كبيراً بما يعادل كلفة ضخ مواد كيميائية لتكييف مادة الفيول (heavy Fuel Oil Conditioning) لتخفيض الانبعاثات الملوثة على هذه المجموعة (بحوالي ١,٢٥/ مليون دولار أميركي سنوياً).

← تم استعادة كلفة تأهيل المرجل منذ إعادة وضعه في الخدمة، وذلك إذا ما احتسبنا الوفر الناتج عن رفع القدرة الإنتاجية للمجموعة الأولى (بعد تدنيها) بحوالي 45/ MW بحيث يقدر هذا الوفر بحوالي ٥/ مليون د.أ. (ما يعادل كلفة معمل بهذه القدرة الإنتاجية).

← تم رفع جيوزية المجموعة إلى حوالي ٨٠%، ما يعني مزيداً من الطاقة على الشبكة الكهربائية وبكلفة إنتاجية أقل ووفر في كلفة الصيانة.

سوف يتم استعادة كلفة التأهيل خلال مهلة 35/ شهراً من تاريخ إعادة وضعه في الخدمة، إذا ما احتسبنا فقط الوفر المادي الناتج عن تخفيض استهلاك المحروقات بحوالي 35g/kWh بحيث يزيد هذا الوفر عن حوالي 13/ مليون د.أ. سنوياً من دون احتساب الوفر المادي العائد لرفع القدرة الإنتاجية للمجموعة الأولى المشار إليها أعلاه.

ونلخص في الجدول التالي التحسينات المفنّدة أعلاه على المجموعة الأولى في معمل الذوق:

نوع التحسين	عوامل التحسين	ماهية الوفر
تخفيض نسبة الانبعاثات الملوثة من غازات الاحتراق وانبعاث الدخان الأسود وتخفيض غاز أول أكسيد الكربون (CO) بنسبة 80% تقريباً عبر تحسين عملية الاحتراق، وتخفيض غازات ال NOx بنسبة حوالي 50%.	استبدال الحراقات القديمة بحراقات جديدة من نوع Low-NOx Burners	وفر مادي سنوي بحدود 1,25/ مليون د.أ. (يعادل كلفة تخفيض الانبعاثات الملوثة)
رفع القدرة الإنتاجية للمجموعة الأولى بعد تدنيها، وذلك بحوالي 45/ MW.	تأهيل أجزاء المرجل المتضررة وتحسين الاحتراق	وفر مادي بحدود 45/ مليون د.أ. (يعادل كلفة معمل جديد بقدرة إنتاجية 45/ MW)
رفع جينوزية المجموعة إلى حوالي 80%.	تأهيل أجزاء المرجل المتضررة وتحسين الاحتراق	وفر مادي بما يعادل مزيد من الطاقة على الشبكة وبكلفة إنتاجية أقل، بالإضافة إلى وفر في كلفة الصيانة
خفض استهلاك المحروقات بحيث تم تخفيض الاستهلاك النوعي (specific consumption) بحوالي 35g/kWh.	تحسين عملية الاحتراق في المرجل بعد تأهيله.	وفر مادي سنوي يزيد عن حوالي 13/ مليون دولار أميركي (على أساس كلفة 500/ د.أ. لكل طن متري من الفيول).

❖ شراء محلي جديد لمياه البحر بقدرة إنتاجية 60 m<sup>3</sup>/h من المياه المقطرة يعتبر مجدياً (feasible) نظراً للمعطيات التالية:

من ناحية الجينوزية لمجموعات الإنتاج في معمل الذوق، إن تأمين كمية 60 m<sup>3</sup>/h في حال عدم وجود محلي (desalination unit)، يتطلب تأمين 48/ نقلة مياه مقطرة بالصهاريج في اليوم الواحد، وهذا غير ممكن من الناحية العملائية نظراً لعدم توفر عدد الصهاريج المطلوب إضافة إلى كمية ونوعية المياه المقطرة والجهاز البشري والتجهيزات اللازمة لذلك ما يعني عدم إمكانية تنفيذ هذه الأعمال من الناحية العملائية على أرض الواقع. وبالتالي، إن عدم تأمين المحلي الجديد كان سيؤدي حتماً إلى تعطيل الإنتاج في معمل الذوق وإلى رفع مستوى الأخطار الناتجة عن عدم توفر المياه اللازمة لإخماد الحرائق في معمل الذوق في حال نشوبها، علماً أن احتمال نشوب الحرائق مرتفعة جداً نظراً لطبيعة المنشآت التي تحوي على مادتي الفيول والمازوت وعلى غازات الهيدروجين والبروبان (propane) بالإضافة إلى مواد أخرى قابلة للاشتعال.

توفير كلفة سنوية حوالي 5/ مليون دولار أميركي لتأمين كمية 446,760/m<sup>3</sup> في السنة (على أساس جاهزية 85% للمحلي) من المياه المقطرة (كلفة حوالي 14,892/ نقلة/السنة بالصهاريج + كلفة إنتاج مياه مقطرة).

و عليه، و عطفاً على كل ما تقدّم، يهمننا أن نوضع لسعادتكم ما يلي:

١. في ما خصّ دوافع المؤسسة لإجراء تأهيل تدريجي للتجهيزات الاستراتيجية لمعمل الذوق الذي لم يتم تأهيله وصيانته منذ العام ١٩٩٦ و فوائد هذا التأهيل (الرجاء مراجعة التفاصيل في البند "ثانياً" أعلاه).
  ٢. في ما خصّ خيار إجراء تأهيل وصيانات أساسية مع الشركات الصانعة على التجهيزات الاستراتيجية (الرجاء مراجعة التفاصيل في البندين "الثالثاً" و "الرابعاً" أعلاه):
  ٣. في ما خصّ النظام المالي للمؤسسة الموضوع حيّز التنفيذ منذ العام ١٩٦٧ أجاز اللجوء إلى الشركات الصانعة، وهذا النظام مطبق منذ إقراره ووضعه موضع التنفيذ في أواخر العام ١٩٦٧، وهذا ما هو معمول به لصالح معمل الذوق ومعامل أخرى في مديرية الإنتاج أو لصالح منشآت/تجهيزات لمديريات أخرى من قبل كل من تعاقب في إدارة المؤسسة ومدراء الإنتاج ورؤساء معامل ومجالس إدارة ووزراء طاقة ووزراء مالية حتى تاريخه.
  ٤. منذ اقرار نظامها المالي ووضعه موضع التنفيذ في العام ١٩٦٧، تتعاقد المؤسسة مع عدّة شركات صانعة مفضّدة أعلاه لصالح معمل الذوق، كلّ في اختصاصه و على و لصالح التجهيزات التي هي من صنعه فقط.
  ٥. خلال مشروع تأهيل معمل الذوق الذي أجراه مجلس الإنماء والإعمار بين عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٦ بإشراف شركة كهرباء فرنسا (EDF)، تم تأهيل التجهيزات الاستراتيجية من قبل شركاتها الصانعة، ويمكنكم مراجعة مجلس الإنماء والإعمار لمزيد من الإيضاحات بهذا الشأن إذا ارتأيتم ذلك (الرجاء مراجعة الفقرة ٣-٥ أعلاه).
  ٦. إن دفتر شروط تأهيل معمل الذوق، الذي أعدّه الاستشاري العالمي KEMA ومجلس الإنماء والإعمار مع فريق وزارة الطاقة والمياه ومؤسسة كهرباء لبنان في العام ٢٠١١ وبتمويل من الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية اللذين وافقا على دفتر شروط التأهيل وتابعا كافة مراحل المشروع بما فيها استدراج العروض وتقييم العروض، قد نصّ على توريد قطع الغيار من قبل الشركات الصانعة (OEM) وتنفيذ الأعمال على التجهيزات الأساسية والاستراتيجية من قبل الشركات الصانعة أو بإشرافها.
- كما أوصى أيضاً كل من الاستشاري الهولندي KEMA في العام ٢٠١٠ والاستشاري السويسري AF-Consult في العام ٢٠١٥ في دفاتر الشروط التي أعدّها لصالح معمل دبر عمار والزهراني والاستشاري السويسري AF-Consult في العام ٢٠١٥ والاستشاري الألماني MVV-Decon في العام ٢٠١٤ في دفاتر الشروط التي أعدّها لصالح معمل الذوق والجيه (مولدات عكسية)، باللجوء إلى الشركات الصانعة (OEM) عبر تأمين قطع الغيار وإجراء الكشوفات العامة من قبل هذه الشركات أو بإشرافها وذلك لتأمين حسن وسلامة الاستثمار. وبالتالي، إن اعتماد الشركات الصانعة هو خيار جامع ومعتمد عالمياً في معامل إنتاج الطاقة الكهربائية لسلامة وحسن الاستثمار.

٧. أعطت وزارة الطاقة والمياه في احواليتها تاريخ ٢٠١٢/٦/٨ و ٢٠١٢/٧/٢٠ توجيهات الى المؤسسة بعدم اجراء أعمال تتعارض مع دفتر شروط إعادة تأهيل معمل الذوق المعد من قبل الاستشاري KEMA لأن هذا الدفتر يشمل نفس الأعمال بكفالة الشركة الصانعة، وذلك كون الإقدام على تغيير أجزاء من مصادر أخرى يعرض كفالة الشركة الصانعة للإلغاء وتلافياً لتكرار الاستثمارات في هذا المجال عند اجراء التأهيل الشامل لمعمل الذوق كون الشركة الصانعة لا تقدم كفالة على أعمال غير مُنفذة من قبلها.

٨. نؤكد مجدداً أن الثابت في عملية التعاقد هو الصانع وليس ممثله أو وكيله المحلي، بدليل أن المؤسسة تعاقدت مع شركة Electrical Technologies عندما كانت ممثلة الصانع الفرنسي Alstom في ما خص مرجل و عنفة ومولد المجموعة الرابعة في معمل الذوق، ولاحقاً ومنذ أن اشترى الصانع الأميركي General Electric شركة Alstom في نهاية العام ٢٠١٥ تتعاقد المؤسسة عند اللزوم مع شركة Tassoco اللبنانية وكيلا General Electric في لبنان.

٩. في حال كانت الحاجة الفنية لا تتطلب اللجوء إلى خدمات الشركات الصانعة أو لا يوجد طابع السرعة والإلحاح، فيتم عندها اجراء استدرج عروض من موردين ومتعهدين مصنّفين على لوائح المؤسسة يعلن عنه في الصحف المحلية وفي الجريدة الرسمية على لائحة الإعلانات في المؤسسة وعلى موقعها الإلكتروني، أو استقصاءات أسعار من عدة موردين ويعلن عنها أيضاً على لائحة الإعلانات في المؤسسة وعلى موقعها الإلكتروني وذلك في معمل الذوق أو في المعامل الأخرى وكذلك في المديرية الأخرى.

١٠. أمن التأهيل التدريجي للتجهيزات الذي قامت به المؤسسة حداً أدنى من استمرارية الإنتاج في معمل الذوق وحافظ على سلامة الاستثمار فيه، كما أثبتت المعطيات بأنه مجدداً (feasible) وفق ما ذكرنا أعلاه (الرجاء مراجعة البند "٧-٤" أعلاه).

وفي النياية، إن المؤسسة تلتزم بنظامها المالي الذي يجيز لها التعاقد مع الشركات الصانعة أو ممثليها وتعمل بتوجيهات وزارة الطاقة والمياه، وهي، ووفق معرفتها وخبرتها الفنية بتجهيزاتها في معامل الإنتاج تقرر خيار اللجوء إلى الشركات الصانعة وحيث لا تدعو الحاجة، تلجأ المؤسسة إلى تنفيذ أعمال أو توريد بضاعة عبر إطلاق استدرجات عروض أو استقصاءات أسعار من عدة موردين تبعاً لنوع التجهيز والخبرة المطلوبة وهذا الأمر مطبق في المؤسسة لتأمين سلامة الاستثمار وذلك منذ إقرار النظام المالي للمؤسسة بموجب قرار مجلس إدارة المؤسسة رقم ٤ تاريخ ١٠/٩/١٩٦٧ المصدق عليه من قبل سلطة الوصاية ووزارة المالية.

كما تجدر الإشارة مجدداً إلى أن شركة Burotec تقدم أعمالاً وتوقع عقوداً مع المؤسسة بصفتها ممثلة لشركات صانعة منذ أكثر من ٢٥/ عاماً وموافق على هذه العقود من قبل فنيي مديرية الإنتاج ومدراء الإنتاج والمدراء العاميين للمؤسسة ومجالس إدارة المؤسسة ووزارة الطاقة والمياه ووزارة المالية (على نقل الاعتماد حيث لا يتوفر في موازنة المؤسسة) خلال العقود الأربعة الماضية،

كما أن خيار اعتماد الشركات الصانعة لتأهيل وصيانة التجهيزات الأساسية والاستراتيجية مطبق في المؤسسة منذ تاريخ العمل بالنظام المالي للمؤسسة في العام ١٩٦٧، أي قبل إنشاء معمل الذوق الحالي ولا يزال حتى تاريخه، وقد عمل بهذا الخيار رؤساء معامل ومدراء إنتاج ومدراء عامون سابقون في المؤسسة ووافقوا على الصفقات التي عقدت بهذا الشأن كما وافق عليها مفوضو حكومة وصادق عليها وزراء طاقة وعلى نقل اعتماداتها عند الحاجة وزراء مالية سابقون،

مع أهمية التذكير بأن التعاقد مع الشركات الصانعة عبر ممثلها يتم بعد التدقيق الفني والإداري والتقييم المالي للأسعار وذلك من قبل الوحدات المختصة في المؤسسة بما فيها الدوائر الفنية في المعامل والجهاز المركزي وبعد دراسة الشروط الإدارية والقانونية من قبل مديرية الشؤون الإدارية في المؤسسة - مصلحة القضايا والشؤون القانونية والمستشار القانوني لدى المؤسسة بما فيه مشروعية كتب تمثيل الشركات الصانعة وتصديقها وفق الأصول من قبل لدراسة التجارة والسفارة/القنصلية اللبنانية في بلد المنشأ للصانع ووزارة الخارجية والمغتربين في لبنان.

وأخيراً، من الجدير ذكره أنه بتاريخ ٢٠١٩/٤/٨ اتخذ مجلس الوزراء قراراً باستبدال معمل الذوق الحالي بمعمل جديد، وبما أن مجلس الوزراء لم يبت حتى هذا التاريخ بمناقشة التأهيل الشامل لمعمل الذوق، أوقفت المؤسسة العمل بكافة أعمال التأهيل التدريجي للتجهيزات في المعمل بحيث تقتصر الأعمال والنفقات على التوصيلات والصيانات الضرورية لإبقاء المعمل بجهوزية وإنتاجية بالحد الأدنى لحين اتخاذ قرار بوضعه خارج الخدمة تليها لورقة سياسة قطاع الكهرباء الميومة التي وافق عليها مجلس الوزراء بقراره رقم ١ تاريخ ٢٠١٩/٤/٨ وذلك مبين في المستندات الموجودة في المؤسسة.



C. C.	DATE COMM.									BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELIVRE A : FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR	
	JOUR	MOIS	AN	10	11	12	13	14	15				16
1 2 3	4 5 6	7 8 9	10 11 12	13 14 15	16 17 18	19 20 21	22 23 24	25 26 27	28 29 30	31 32 33	34 35 36	37 38 39	40 41 42
8 3 1	2 1 1	1 1 5	4 1 6	6 7 7									
VAT # : 1552290-601													
BUROTEC s.a.r.l.													

CODE	NATURE DE LA COMMANDE																																	
46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	57	58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78	79	80

C. C.	DATE COMM.									BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELAI DE LIVRAISON	As per purchase order No. CZH 789	
	JOUR	MOIS	AN	10	11	12	13	14	15					16
1 2 3	4 5 6	7 8 9	10 11 12	13 14 15	16 17 18	19 20 21	22 23 24	25 26 27	28 29 30	31 32 33	34 35 36	37 38 39	40 41 42	
8 3 2	1 2 1	1 1 5	4 1 6	6 7 7										
CONDITIONS DE Paiement													As per purchase order No. CZH 789	
Ce bon doit être retourné avec la marchandise et la facture.														

DATE L. / cde	No. LETTRE DE COMM.			MONTANT EN DEVICES		Code Dev.	Nbre RAP	No. DESTINAIRE
JOUR MOIS AN	1	2	3	4	5	6	7	8
20 21 22 23 24 25 26 27 28 29 30 31 32 33 34 35 36 37 38 39 40 41 42 43 44 45 46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57	1	1	5	4	1	6	6	7

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL	IMPUTATIONS																			
					COMPTES BUDGETAIRES																			
					59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78
	Zool: PP - Unit 2, Supply of Spare Parts from AC Boilers s.p.a. and Works Execution on the Boiler according to AC Boilers standards & instructions and under his supervision, including 15% reserve for unexpected or urgent additional costs or works.			2,617,777.80 00 (US\$)																				
	(Only Two Million Five Hundred Seventeen Thousand Seven Hundred Seventy Seven and 80/100 American Dollars) and (Only Five Million Five Hundred Seventy Five Thousand Two Hundred Eighty and 50/100 Euros), excluding VAT.			5,575,280.50 00 (Euro)																				
	استناداً إلى قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠١٥/٨/٢١ تاريخ ٢٠١٥/٤/٠٠ - ٤١٦ ومصادقة وزارة الطاقة والمياه في كتابه رقم ٧/٢٠١٠ من تاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٠ وقرار مجلس الإدارة رقم ٥٢٧ - ١٥/٥١ تاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٩. مضمون التماس.			2,617,777.80\$ 00																				
				5,575,280.50€ 00																				

4/12/15  
Signature  
burotec S.A.R.L.  
Etudes et Réalisations Techniques

المدير العام Le Directeur Général	المدير المدير الشؤون الإدارية Le Directeur des Affaires Administratives	TOTAL Le Contrôleur des Dépenses	TOTAL Service Approvisionnement	C. E. G. Parti Yell
--------------------------------------	--	-------------------------------------	------------------------------------	------------------------

ELECTRICITE DU LIBAN  
« Etablissement Public »

BON DE COMMANDE قسيمة طلبية  
ORIGINAL DU FOURNISSEUR / ENTREPRENEUR

كهرباء لبنان  
« مؤسسة عامة »

C.C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELIVRE A :	
	JOUR	MOIS	AN			FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR	
1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12	20	601-72015 à 49

CODE	NATURE DE LA COMMANDE
1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19 20	

مراقبة عقد الصفقات  
تأشير رقم: ٤ / ٤ / ٤  
تاريخ: ٤ / ٤ / ٤

C.C.	DATE COMM.	BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELAI DE LIVRAISON	CONDITIONS DE PAIEMENT
1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12	As per purchase Order No. C 271.830	As per purchase Order No. C 271.830

DATE L/Code	No. LETTRE DE COMM.	MONTANT EN DEVICES	Code Dev.	Nbre IMP.	No DESTINATAIRE
1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19 20 21 22 23 24 25 26 27 28 29 30 31 32 33 34 35 36 37 38 39 40 41 42 43 44 45 46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57			Production Directorate Zouk P.R

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL	IMPUTATIONS															
					COMPTE BUDGETAIRE						MONTANT									
					58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73
	Supply & Installation and Piling into Service of 6 Domestic Units (Single type) TAD 2 - 1140 (60W/h) and a secondary reading temporarily then related accessories and spare parts at back of P.P.		€	6182000,00	23111						620 01									
			+	2332000,00																
			€	6782000,00																
			+	16																
			TOTAL	9332000,00																

المدير العام  
Le Directeur Général

المدير  
Le Directeur

Le Controleur des dépenses

Service Approvisionnement

C. E. G.  
Perfo. Vérif.

ELECTRICITE DU LIBAN  
ETABLISSEMENT PUBLIC

BON DE COMMANDE طلبية  
ORIGINAL au FOURNISSEUR / ENTREPRENEUR

كهرباء لبنان  
«مؤسسة عامة»

C.C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELIVRE A / FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR	
	JOUR	MOIS	AN				
1 2 3 8 3 1	4 5 6 2 3 0	7 8 9 9 1 6	10 11 12 4 2 1	13 14 1 1 2	15 16 17 18 19	20 155 2290-601 <sup>a</sup>	45

CODE	NATURE DE LA COMMANDE	نوع الخدمة / عقد المشتريات
46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57 58 59 60 61 62 63 64 65 66 67 68 69 70 71 72 73 74 75 76 77 78 79 80		C.17/50/VA C.17/9/57 ناشرة رقم تاريخ

C.C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELAI DE LIVRAISON: As per purchase Order N: C.211 798	CONDITIONS DE PAIEMENT: As per purchase Order N: C.211 - 798
	JOUR	MOIS	AN			10 11 12 13 14 4 2 1 1 2	15 16 17 18 19

DATE L'cdo		No. LETTRE DE COMM.		MONTANT EN DEVISES		Code Dev.	Nbre IMP.	No. DESTINATAIRE: Production Directorat Zouk P.P.
20 21 22 23 24 25 22 09 16	26 27 28 29 30 31 32 33 34 35 36 37 38 39 40 41 42 43 44 45 46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57	0211798-19346						

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL	I.M.P.U.T.A.T.I.O.N.S.															
					COMPTES BUDGETAIRES								MONTANT							
					58 59 60 61 62 63 64 65 66 67 68 69 70 71 72 73 74 75 76 77 78	L.L.														
	Zouk P.P. Unit of Supply of Additional Boiler Tubes surrounding the Burners 889 from A.C. Boilers S.p.a. (OEM) and their installation in replacement of the existing ones according to OEM standards & instructions and under his supervision including the supply and installation of necessary Refractory & Insulation materials and the fees for local Manpower and O.B.M. Specialists			\$ 19560,00 + € 454609,00	2313469001															
	(Only Nineteen Thousand Five Hundred Sixty American Dollars and Only Four Hundred Fifty Four Thousand six Hundred Euros Excluding VAT)			\$ 19560,00 + € 454609,00																
	التكاليف الإدارية C.17/9/1 أ C.17/EM-0V5			\$ 19560,00 + € 454609,00																
TOTAL				454609,00	TOTAL															
Le Directeur des Dépenses					Service Approvisionnement															
المهندس الدكتور رجب البلي					C.E.G.															
					Perfo. Vérif.															

بureau Burotec S.A.R.L.  
Etudes et Réalisations Techniques  
- 4 OCT. 2016

ELECTRICITE DU LIBAN

« ETABLISSEMENT PUBLIC »

قسمة طلبية **BON DE COMMANDE**

ORIGINAL au FOURNISSEUR / ENTREPRENEUR

كهرباء لبنان  
« مؤسسة عامة »

DELIVRE A :  
FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR

C. C.			DATE COMM.						BON No.					FOURNISS. No. ENTREPREN.					DELIVRE A : Fournisseur ou Entrepreneur				
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20 601-72015				
8	3	1	2	4	0	8	1	7	4	2	5	1	7						Bureau de Production et Distribution de l'Electricite				

CODE	NATURE DE LA COMMANDE																																																																															
46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	57	58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78	79	80																																														

مراقبة عقد التفاسات

تاشيرة رقم ٢٩/٢٠١٧  
تاريخ ٢٤/٨/٢٠١٧

C. C.			DATE COMM.						BON No.					FOURNISS. No. ENTREPREN.					DELAI DE LIVRAISON: Asper purchase order					CONDITIONS DE PAIEMENT: Asper purchase order				
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19						Ce bon doit être retourné avec la marchandise et la facture.				
8	3	2	2	4	0	8	1	7	4	2	5	1	7															

DATE L / cde			No. LETTRE DE COMM.										MONTANT EN DEVICES										Code Dev.		Nbre IMP.		No. DESTINATAIRE: Production																									
2	22	23	24	25	26	27	28	29	30	31	32	33	34	35	36	37	38	39	40	41	42	43	44	45	46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	57					Directorate Zouk P.P /											
6	0	9	7	0	2	1	8	9	5	1	9	2	6	9																																						

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL (US \$)	IMPUTATIONS																				
					COMPTE BUDGETAIRE						MONTANT														
					58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78

ELECTRICITE DU LIBAN

« Etablissement Public »

BON DE COMMANDE قسيمة طلبية

ORIGINAL au FOURNISSEUR, ENTREPRENEUR

كهرباء لبنان

« مؤسسة عامة »


C.C	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELIVRE A :	
	JOUR	MOIS	AN			FOURNISSEUR	ENTREPRENEUR
1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19	20	155	22	90-601	à		45
8 3 1	06	12	16	42198	Buisbotteld ISIGRIU		

CODE	NATURE DE LA COMMANDE	مراقبة عقد النفقات
45 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57 58 59 60 61 62 63 64 65 66 67 68 69 70 71 72 73 74 75 76 77 78 79 80		C.17/14/180 تأشير رقم C.17/14/17 تاريخ

C.C	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELAI DE LIVRAISON	
	JOUR	MOIS	AN			As per purchase order No. 2211	As per purchase order No. 2211
1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19	06	12	16	42198			
8 3 2	06	12	16	42198			

CONDITIONS DE PAIEMENT Ce bon doit être retourné avec la marchandise et la facture.

DATE L / cde	No. LETTRE DE COMM	MONTANT EN DEVICES	Code Dev.	Nbre IMP.	No. DESTINATAIRE
JOUR MOIS AN					Production Dir. route / Zouk P.P
20 21 22 23 24 25 26 27 28 29 30 31 32 33 34 35 36 37 38 39 40 41 42 43 44 45 46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57	22/160211	300/11976			

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL	IMPUTATIONS																				
					COMPTE BUDGETAIRE							MONTANT													
				Excluding VAT	58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78
	 <p>unit, supply parts from the cables sp and work execution on the cables according to the Rules Standards &amp; instructions and under his supervision for the Rehabilitation Renewal of the cables.</p> <p>Only Thirty five Million Three hundred sixty Four thousand one hundred five euros and only Eight million seven hundred fifty three thousand six hundred Ten American Dollars</p> <p>Excluding VAT</p> <p>23/13462001</p> <p>35364105.00</p> <p>+</p> <p>8753710.00</p> <p>35364105.00</p> <p>8753710.00</p>			€																					
	<p>المدير العام Le Directeur Général</p> <p>مدير المرافق العامة للإدارة Director of Public Utilities Administration</p> <p>المهندس المشرف على العمل Supervising Engineer</p> <p>Le Contrôleur des Dépenses</p> <p>مدير المرافق العامة للإدارة Director of Public Utilities Administration</p> <p>المهندس المشرف على العمل Supervising Engineer</p>			TOTAL																					
				TOTAL	TOTAL							TOTAL													
					C. E. G.							C. E. G.													
					Perfo							Verif.													

ELECTRICITE DU LIBAN  
« ETABLISSEMENT PUBLIC »

BON DE COMMANDE قسيمة طلبية  
ORIGINAL au FOURNISSEUR / ENTREPRENEUR

كهرباء لبنان  
« مؤسسة عامة »

C. C.	DATE COMM.									BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELIVRE A FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR																												
	JOUR	MOIS	AN	1	2	3	4	5	6			7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20 601 72015 a 45															
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	32101121																					
8	3	1	2	3	1	2	1	6	4	2	2	3	3																											

CODE	NATURE DE LA COMMANDE																																																												مراقبة عقد النفقات									
E/F																																																													ناشيرة رقم C.17/51/AV تاريخ C.17/15/15									
46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	57	58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78	79	80																																				

C. C.	DATE COMM.									BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELAI DE LIVRAISON: As per purchase order No 271 308																												
	JOUR	MOIS	AN	1	2	3	4	5	6			7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	CONDITIONS DE PAIEMENT: As per purchase order No 271 308															
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	Ce bon doit être retourné avec la marchandise et la facture.																					
8	3	2	2	3	1	2	1	6	4	2	2	3	3																											

DATE L/cda	No. LETTRE DE COMM.																															MONTANT EN DEVICES										Code Dev.	Nbre IMP.	No. DESTINATAIRE: Production Directorate Zouk PP											
JOUR	MOIS	AN	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	31	32	33	34	35	36	37	38	39	40	41	42	43	44	45	46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	57															
20	11	15	01170214908/195																																																				

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL	IMPUTATIONS																		
					COMPTE BUDGETAIRE										MONTANT								
					دائرة										L.L.								
	<p>Disposal of the existing Hydrogen Production Plant and Supply and Installation of New Plant, including the supply from the OEM "ThyssenKrupp" and Chlorine Engineers. Italian S.L. of the necessary materials &amp; Spare parts and works Execution according to OEM standards &amp; instructions and under his supervision at Zouk PP.</p> <p>Only Six Million Seven Hundred Eighty Thousand Seven Hundred Eight Euros) and Only Three Hundred Seventy One Thousand Two Hundred Fifty American Dollars), excluding VAT.</p> <p>استاداً من وزارة الإدارة رقم 721/00-721 تاريخ 17/11/15 ووزارة الطاقة رقم 2028/15 تاريخ 15/11/15 مدير الإنتاج بالإنابة بشاره عطية</p>		€ 6,780,708.00 + 371,250.00 US \$	2311162001																			
				€ 6,780,708.00 + 371,250.00 US \$	<p>buoted</p> <p>11 JAN. 2017</p>																		

المدير العام Le Directeur Général	المدير الشؤون المالية بالإنابة Le Directeur	Le Contrôleur des Dépenses رئيسة زخيا منصور	Service Approvisionnement المهندس قاسم الترقيم	C. E. G. Perfo. Verif.
--------------------------------------	--	---	--	---------------------------

ELECTRICITE DU LIBAN

« ETABLISSEMENT PUBLIC »

BON DE COMMANDE قسيمة طلبية

ORIGINAL au FOURNISSEUR / ENTREPRENEUR

كهرباء لبنان  
« مؤسسة عامة »

C. C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELIVRE A : FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR																	
	JOUR	MOIS	AN			20 601 155290 à 45																	
1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19	2	7	04	1	7	4	2	3	2	BUREAU ELK STARK													

CODE	NATURE DE LA COMMANDE																												مراقبة عقد النفقات			
E/F																													تأشيرة رقم C. 17/9/18			
46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57 58 59 60 61 62 63 64 65 66 67 68 69 70 71 72 73 74 75 76 77 78 79 80																													تاريخ C. 17/8/19			

C. C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELAI DE LIVRAISON: Asper purchase order No. 2210798																	
	JOUR	MOIS	AN			CONDITIONS DE PAIEMENT: Asper purchase order No. 2210798-2																	
1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19	2	7	04	1	7	4	2	3	2	Ce bon doit être retourné avec la marchandise et la facture.													

DATE L / cde			No. LETTRE DE COMM.														MONTANT EN DEVICES														Code Dev.	Nbre IMP.	No. DESTINATAIRE: Production Directorate / Zouk P.P.																									
JOUR	MOIS	AN																																																								
20 21 22 23 24 25 26 27 28 29 30 31 32 33 34 35 36 37 38 39 40 41 42 43 44 45 46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57	5/8 C 210738/2 469																																																									

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT. (Euro €)	MONTANT TOTAL Excluding VAT (€) + (€)	IMPUTATIONS																
					COMPTE BUDGETAIRE							MONTANT									
					58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74
					دائرة							L. L.									
	Supply of Additional spare parts from Ac Boilers (O&M) & Execution of Additional Works on the Boiler of unit 2 at Zouk P.P. according to O&M standards of his supervision.				9313469,007																
A	Supply of Materials		20086	20086,00																	
B	Installation works		40280	40280,00																	
E	O&M's Specialists		48000	48000,00																	
	only Two hundred Forty Eight Thousand Eight Hundred Eighty Euros and only four hundred two thousand Nine hundred sixty American Dollars excluding VAT. إبتداءً من تاريخ 17/10/19 رقم 17/10/19 . C. 17/8/19																				
			TOTAL	94280,00	TOTAL																
المدير العام Le Directeur Général			المدير المدير المساعد Directeur Directeur			Le Contrôleur des Dépenses							Service Approvisionnement							C. E. G.	
																				Perfo.	Vérif.

ELECTRICITE DU LIBAN

« ETABLISSEMENT PUBLIC »

BON DE COMMANDE قسيمة طلبية

ORIGINAL au FOURNISSEUR / ENTREPRENEUR

كهرباء لبنان

« مؤسسة عامة »

C. C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELIVRE A :	
	JOUR	MOIS	AN			FOURNISSEUR	OU ENTREPRENEUR
1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19	20	6	15	27	30	45	
5 3 1	29	06	17	42	44	Bill of Materials	

CODE	NATURE DE LA COMMANDE	
46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57 58 59 60 61 62 63 64 65 66 67 68 69 70 71 72 73 74 75 76 77 78 79 80	مرالبة عقد التفقات تأشيرة رقم 17/7/18 تاريخ 17/0/18	

C. C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELAI DE LIVRAISON: As per purchase order No. 2828/2017	
	JOUR	MOIS	AN			CONDITIONS DE PAIEMENTS per purchase order No. 2828/2017	
1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19	8	3	2	29	06	17	42
8 3 2	29	06	17	42	44	Ce bon doit être retourné avec la marchandise et la facture.	

DATE L / cde	No. LETTRE DE COMM.	MONTANT EN DEVICES	Code Dev.	Nbre IMP.	No. DESTINATAIRE: Production
JOUR MOIS AN					Directorate Zouk P.P.
20 21 22 23 24 25 26 27 28 29 30 31 32 33 34 35 36 37 38 39 40 41 42 43 44 45 46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57	148717	24800	117558		

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL € + \$	IMPUTATIONS															
					COMPTE BUDGETAIRE								MONTANT							
					58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73
	Supply of additional spare parts from AC Benders (OEM) of execution of additional works on the Boder of unit 1 at Zouk P.P., according to OEM standards & instructions and under his supervision:			€ 28500,00	23134								62001							
1	Supply of materials			\$ 388200,00																
2	Installation works																			
Only Eight hundred Twenty Eight Thousand Five Hundred Euro and only Three hundred Eighty Eight Thousand Two hundred American Dollars excluding VAT. إشتاد ٢٨٥ الف دولار أمريكي و ٣٨٨ الف دولار أمريكي رقم ٢٤١ / ٢٩ / ٢٠١٧ تاريخ ٢٩ / ٦ / ٢٠١٧																				
				TOTAL	6388200,00															

المدير العام  
Le Directeur Général

المدير الشؤون الإدارية  
Le Directeur des Affaires Administratives

المهندس واصف حنيني

مدير التحكم بالإنابة  
Le Contrôleur des Dépenses

مدير الإمداد بالإنابة  
Le Directeur des Approvisionnements

26 JUL 2017

C. E. G.

Perfo. Vérif.

ELECTRICITE DU LIBAN  
« ETABLISSEMENT PUBLIC »

BON DE COMMANDE قسمه طلبية

كهرباء لبنان  
« مؤسسة عامة »

ORIGINAL au FOURNISSEUR / ENTREPRENEUR

C.C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELIVRE A FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR
	JOUR	MOIS	AN			
1 2 3	4 5 6	7 8 9	10 11 12	13 14	15 16 17	18 19
8 3 1	1 7 0	8 1 7	4 2 5	0 5	20 601-15522 850	
						Burote s.a.r.l (Representative of AC Boilers S.P.A)

CODE	NATURE DE LA COMMANDE	
E/T		
46 47 48	49 50 51	52 53 54
55 56 57	58 59 60	61 62 63
64 65 66	67 68 69	70 71 72
73 74 75	76 77 78	79 80
مراتب عقد التفات ناشرة رقم C.IV/A/CA-C.IV/E/CP تاريخ C.IV/A/IA		

C.C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELAI DE LIVRAISON: A Spec per purchase order No C21135	CONDITIONS DE PAIEMENTS As per purchase order No C21135
	JOUR	MOIS	AN				
1 2 3	4 5 6	7 8 9	10 11 12	13 14	15 16 17	18 19	
8 3 2	1 7 0	8 1 7	4 2 5	0 5			
							Ce bon doit être retourné avec la marchandise et la facture.

DATE L / cde		No. LETTRE DE COMM.	MONTANT EN DEVICES	Code Dev.	Nbre IMP.	No. DESTINATAIRE: Production Burote / Zail P.P
JOUR	MOIS					
22 23 24	25 26 27	28 29 30	31 32 33	34 35 36	37 38 39	40 41 42
43 44 45	46 47 48	49 50	51 52 53	54 55 56	57	
2808170211951/8982						

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL	IMPUTATIONS															
					COMPTE BUDGETAIRE						MONTANT									
					58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73
	Boiler Spare Parts	—	—	€ 2.387.180 00	دائرة															
	New Valves	—	—	€ 529.280 00	L.L.															
	Valves Spare Parts	—	—	€ 420.487 00																
<p>(Only Three Million Three Hundred Thirty Six Thousand Nine Hundred Forty Seven Euros) and (Only Three Hundred Twenty Four Thousand Nine Hundred Sixty American Dollars), excluding VAT.</p> <p>مبلغ ٣٠٣٦٩٤٧ يورو (بما في ذلك ٣٠٣٦٩٤٧ دولار أمريكي) باستثناء ضريبة القيمة المضافة.</p>				<p>324.960 00</p> <p>€ 3.336.947 00</p> <p>US\$</p>	<p>30/8/2017</p> <p>30/8/2017</p> <p>30/8/2017</p>															
<p>TOTAL 324.960 00</p>				TOTAL																

<p>المدير العام Le Directeur Général</p> <p>المهندس واصف عيسى</p>	<p>المدير Le Directeur</p> <p>مدير الشؤون المشتركة بالإتابة</p> <p>المهندس واصف عيسى</p>	<p>Le Contrôleur des Dépenses</p> <p>عبد النعمان بالسلالة</p>	<p>Service Approvisionnement</p> <p>مديرية الشؤون المشتركة دعم مصلحة الإمداد والوقود والوقود والوقود</p> <p>تم التوريد في التاريخ</p>	<p>C. E. G.</p> <p>Perfo.</p> <p>Verif.</p>
---	--	---	---	---

Table with columns: C.C., DATE COMM., BON No., FOURNISS. No., DELIVRE A, FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR. Includes handwritten values like 20 601-32015 and 45.

Table with columns: CODE, NATURE DE LA COMMANDE. Includes handwritten text 'مراقبة عقد النفقات' and 'CITY 17'.

Table with columns: C.C., DATE COMM., BON No., FOURNISS. No., DELAI DE LIVRAISON, CONDITIONS DE PAIEMENT. Includes handwritten notes about purchase order and payment terms.

Table with columns: DATE L/cde, No. LETTRE DE COMM., MONTANT EN DEVISES, Code Dev., Nbre IMP., No. DESTINATAIRE. Includes handwritten details like 'Production Directorate / Zouk. P.P.'.

Main table with columns: POSITION, DESIGNATION, QUANTITE, PRIX UNIT., MONTANT TOTAL, IMPUTATIONS. Contains handwritten description of a chlorination system renewal and financial details.

المدير العام Le Directeur Général

المدير الفني بالإنابة Le Directeur technique adjoint. Includes signature and name of the technical manager.

Le Contrôleur des Dépenses بالوكالة. Includes signature and name of the controller.

Service Approvisionnement. Includes signature and name of the procurement officer.

C.E.G. Perfo. Vérif.

ELECTRICITE DU LIBAN

BOH DE COMMANDE طلبية

كهرباء لبنان

« Etablissement Public »

ORIGINAL au FOURNISSEUR / ENTREPRENEUR

« مؤسسة عامة »

DELIVRE A FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR

C.C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	20 681-78015	45
	JOUR	MOIS	AN				
1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19	1	10	08	174	2492	Burtec (representative of TMP S.P.A. Termonocomer p.s.p.s)	

CODE	NATURE DE LA COMMANDE	مزايا عقد النقصان
46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57 58 59 60 61 62 63 64 65 66 67 68 69 70 71 72 73 74 75 76 77 78 79 80		ناشرة رقم 17/VA تاريخ 12/VI

C.C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	20 681-78015
	JOUR	MOIS	AN			
1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19	1	10	08	174	2492	

DELAJ DE LIVRAISON: As per purchase order No. 2719  
 CONDITIONS DE PAIEMENT: As per purchase order No. 2719  
 Ce bon doit être retourné avec la marchandise et la facture.

DATE L/cde	No. LETTRE DE COMM.	MONTANT EN DEVICES	Code Dev.	Nbre IMP.	No. DESTINATAIRE: Production Directorate Zouk P.P /
JOUR MOIS AN					
21 22 23 24 25 26 27 28 29 30 31 32 33 34 35 36 37 38 39 40 41 42 43 44 45 46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57	180817	22954/89811			

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL	IMPUTATIONS																	
					COMPTE BUDGETAIRE						MONTANT											
					58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75
A	Rehabilitation by the OEM of the extraction pump on Unit 1 at Zouk PP, including supply of necessary spare parts.	L.S.	—	247670 00	60	200																
				65000 00																		
B	Rehabilitation of the OEM of the two Extraction pumps L.S. on Unit 1 at Zouk PP, including supply of necessary spare parts (Only Five Hundred Seventy Five Thousand Four Hundred Ninety Euros and One Hundred Forty Three Thousand Nine Hundred American Dollars), excluding VAT.	L.S.	—	327820 00																		
				78300 00																		
				575490 00																		
				143900 00																		

المدير العام Le Directeur Général	المدير المالي مدير الشؤون المالية والإنتاجية	TOTAL	Le Contrôleur des Dépenses	TOTAL	Service Approvisionnement	C.E.G.
	المهندس واصف حنيبي					Perfo. Vént.

ELECTRICITE DU LIBAN  
« ETABLISSEMENT PUBLIC »

BON DE COMMANDE قسيمة طلبية  
ORIGINAL au FOURNISSEUR / ENTREPRENEUR

كهرباء لبنان  
« مؤسسة عامة »

C. C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELIVRE A :	
	JOUR	MOIS	AN			FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR	
1 2 3	4 5 6	7 8 9	10 11 12	13 14	15 16 17	18 19	20 601 1552290 a 45
8 3 1	0 7 1	2 1 7	4 2 6	3 2			

CODE	NATURE DE LA COMMANDE
46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57 58 59 60 61 62 63 64 65 66 67 68 69 70 71 72 73 74 75 76 77 78 79 80	

مراقبة عقد النفقات  
تاشيرة رقم CIV/A/E  
تاريخ CIV/A/A

C. C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	DELAI DE LIVRAISON: As per purchase order No. 62017
	JOUR	MOIS	AN			CONDITIONS DE PAIEMENT: As per purchase order No. 62017
1 2 3	4 5 6	7 8 9	10 11 12	13 14	15 16 17	18 19
8 3 2	0 7 1	2 1 7	4 2 6	3 2		

Ce bon doit être retourné avec la marchandise et la facture.

DATE L/cde	No. LETTRE DE COMM.	MONTANT EN DEVICES	Code Dev.	Nbre IMP.
JOUR MOIS AN				
20 11 17	2017 983/12878			

No. DESTINATAIRE: Production  
D. Leclercq  
Zouk P.P.

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL	IMPUTATIONS															
					COMPTES BUDGETAIRES															
					50	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73
			€	Euros	دائرة															
					L. L.															
A	Spore parts for Burner			183800																
B	Tubes de soufflage			8633200																
Système Ramassage (only two hundred sixty eight thousand one hundred fifty Euros) excluding VAT رقم 6.11/11.1 تاريخ 11/11/17 الكمي في نقل مادة الرقعة وال في كتلة رقم 983/12878 تاريخ 11/11/17																				
<b>TOTAL</b> 26814000 Le Directeur des Dépenses					<b>TOTAL</b> Service Approvisionnement مديرية الشؤون المشتركة في مصلحة المشتريات والإدارة تم التوقيع 26 DEC, 2017					<b>C. E. G.</b> Perfo. Vérif.										

المدير العام  
Le Directeur Général

المدير الشؤون المشتركة بالإدارة  
Le Directeur

المندوب  
المندوب

المندوب  
المندوب



ELECTRICITE DU LIBAN

« Etablissement Public »

BON DE COMMANDE قسيمة طلبية

ORIGINAL au FOURNISSEUR / ENTREPRENEUR

كهرباء لبنان  
« مؤسسة عامة »

C.C.			DATE COMM.							BON No.					FOURNISS. No. ENTREPREN.					DELIVRE A : FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR									
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20 601-1552 230 à 45										
8	3	1	28 08 1842 930																	Boulvard Khalil el									

CODE			NATURE DE LA COMMANDE																																																									مراقبة عقد النفقات									
46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57 58 59 60 61 62 63 64 65 66 67 68 69 70 71 72 73 74 75 76 77 78 79 80																																																												تاشيرة رقم C.I.N / 17 / AN تاريخ C.I.N / 1 / 89									

C.C.			DATE COMM.							BON No.					FOURNISS. No. ENTREPREN.					DELAI DE LIVRAISON: As per purchase order No. C.I.N / 17 / AN CONDITIONS DE PAIEMENT: As per purchase order No. C.I.N / 17 / AN									
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19											
8	3	2	28 08 1842 930																	Ce bon doit être retourné avec la marchandise et la facture.									

DATE L/cde			No. LETTRE DE COMM.										MONTANT EN DEVICES										Code Dev.		Nbre IMP.		No. DESTINATAIRE: Production Directorate / Zouk P.P /																																																		
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	31	32	33	34	35	36	37	38	39	40	41	42	43	44	45	46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	57	58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78
20 9 18			21900-2 88 99																																																																										

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL € + \$	IMPUTATIONS															
					COMPTE BUDGETAIRE								MONTANT							
					58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73
	Zouk P.P. supply of Additional materials from AC Bolous s.p.a. (OEM) and Execution of Additional works on the Boiler of unit 1 at Zouk P.P. according to OEM instructions and under his supervision for the Rehabilitation/ Renewal of the Boiler (only Two hundred Twelve Thousand two and (only Four hundred sixty Four Thousand Four hundred American Dollars) excluding VAT.	-	-	€ 212 000 00 + US \$ 464 400 00	23134 62001								L.L.							
	استناداً إلى قرار مجلس إدارته رقم ٤٠٤ - ٤٦ / ٢٠١٨ / ١٨ / ١٨			€ 212 000 00 + US \$ 464 400 00	24 SEP 2018															

المدير العام Le Directeur Général		المدير Le Directeur مدير الشؤون المشتركة بالإدارة		TOTAL 464 400 00		TOTAL		Service Approvisionnement		C. E. G.	
		المهندس واصف حنيني		Le Contrôleur des Dépenses						Perfo. Vérif.	

ELECTRICITE DU LIBAN  
« ETABLISSEMENT PUBLIC »

BON DE COMMANDE قسيمة طلبية  
ORIGINAL au FOURNISSEUR / ENTREPRENEUR

كهرباء لبنان  
« مؤسسة عامة »

C. C.			DATE COMM.			BON No.			FOURNISS. No. ENTREPREN.			DELIVRE A : FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR												
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20 607-72015 à 45					
8	3	1	3	1	0	8	1	8	4	2	9	3	1	Bunotec										

CODE	NATURE DE LA COMMANDE																																		
E/F	46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	57	58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78	79	80

مراقبة عقد النفقات  
تأشيرة رقم C.I.A/A/1  
تاريخ C.I.A/A/1

C. C.			DATE COMM.			BON No.			FOURNISS. No. ENTREPREN.										
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	
8	3	2	3	1	0	8	1	8	4	2	9	3	1						

DELAI DE LIVRAISON: 15 jours per purchase order N° C.I.I/1050  
CONDITIONS DE PAIEMENT: 15 jours per purchase order N° C.I.I/1050  
Ce bon doit être retourné avec la marchandise et la facture.

DATE L / cde			No. LETTRE DE COMM.			MONTANT EN DEVISES			Code Dev.	Nbre IMP.
JOUR	MOIS	AN								
22	09	18	211060/8800							

No. DESTINATAIRE: Production Directorate / Zouk P.P.

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL Excluding VAT	IMPUTATIONS																				
					COMPTE BUDGETAIRE						MONTANT														
					58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78
	Delegation of OEM specialist for the assistance to EDL during the 1st chemical cleaning of the new 60T/h desalination plant. (only Twenty one thousand and three hundred euro) Excluding VAT بمساعدة من عواطف الهندسة المائية رقم C.I.A/A/14 مدیر الإنتاج الإناثية بشاره C-1A/A/CA			21300 Euro	دائرة						L.L.														
				66950	Ban pour accord																				
					<p>24 SEP. 2018</p> <p>21 SEP. 2018</p> <p>24 SEP. 2018</p>																				

المدير العام Le Directeur Général	المدير المساعد للشؤون المشتركة بالإناثية Le Directeur	TOTAL 21300 Euro Le Compteur des Dépenses	TOTAL Service Approvisionnement رندى الرملي تم الترقيم	C. E. G. Perfo. Vent.
--------------------------------------	--	--	---	--------------------------

ELECTRICITE DU LIBAN

« Etablissement Public »

قسمة طلبية BON DE COMMANDE

ORIGINAL au FOURNISSEUR / ENTREPRENEUR

كهرباء لبنان « مؤسسة عامة »

DELIVRE A : FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR

C. C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	
	JOUR	MOIS	AN			
1 2 3	4 5 6	7 8 9	10 11 12	13 14	15 16 17	18 19
8 3 1	1 0 0	9 1 8	4 2 9	4 3		

à 20 601 7 2015

مرفق عقد العمل رقم 1/49  
تاريخ 1/15

CODE	NATURE DE LA COMMANDE																									
46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57 58 59 60 61 62 63 64 65 66 67 68 69 70 71 72 73 74 75 76 77 78 79 80																										

C. C.	DATE COMM.			BON No.	FOURNISS. No. ENTREPREN.	
	JOUR	MOIS	AN			
1 2 3	4 5 6	7 8 9	10 11 12	13 14	15 16 17	18 19
8 3 2	1 0 0	9 1 8	4 2 9	4 3		

DELAI DE LIVRAISON: As per purchase order No. 2015/01/01

CONDITIONS DE PAIEMENT: As per purchase order No. 2015/01/01

Ce bon doit être retourné avec la marchandise et la facture.

DATE L / cdé	No. LETTRE DE COMM.	MONTANT EN DEVICES	Code Dev.	Nbre IMP.
JOUR MOIS AN	26 27 28 29 30 31 32 33 34 35 36 37 38 39 40 41 42 43 44 45 46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57			
20 9 18	02 09 08 1 / 9 2 7 2			

No. DESTINATAIRE: Production  
Direction  
Zouk P.P

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL <i>excluding VAT</i> Euro	IMPUTATIONS																				
					COMPTES BUDGETAIRES																				
					58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78
					L.L.																				
	Delegation of a specialist from ThyssenKrupp Uhde Chemie Engineers Italia s.r.l (the OET) for additional services for the supervision on the repair / maintenance works of the Electrolyzer pertinent to the Existing Hydrogen Production Plant at Zouk P.P. (only Twenty one Thousand Three Hundred Euro) excluding VAT. إستاد الف تار قب البداء رقم 1/49 تاريخ 1/15			21300,00	23	11	11	6	20	01															
				€																					

المدير العام Le Directeur Général	المدير Le Directeur مدير الشؤون المشتركة بالإناحة المهندسين والمصنفين	TOTAL 21300,00 Le Contrôleur des Dépenses	TOTAL Service Approvisionnement	C. E. G. Perfo. Veril.
--------------------------------------	--	--	------------------------------------	---------------------------



C.C.			DATE COMM.						BON No.				FOURNISS. No. ENTREPREN.				DELIVRE A: FOURNISSEUR OU ENTREPRENEUR					
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	Veg: 1552290-601 45			
8	3	1	2	1	2	1	8	4	3	0	9	0	BURTEC S.A.R.L.									

CODE	NATURE DE LA COMMANDE																																																																															
E/F																																																																																
46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	57	58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78	79	80																																														

مراقبة عقد النفقات  
 تأشيرة رقم C.I.A / 43 / 91  
 تاريخ C.I.A / 15 / 18

C.C.			DATE COMM.						BON No.				FOURNISS. No. ENTREPREN.									
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19				
8	3	2	2	1	2	1	8	4	3	0	9	0										

DELAI DE LIVRAISON As per purchase order n° CZII/1091  
 CONDITIONS DE PAIEMENT As per purchase order n° CZII/10  
 Ce bon doit être retourné avec la marchandise et la facture.

DATE L / cde			No. LETTRE DE COMM.										MONTANT EN DEVICES										Code Dev.	Nbre IMP.	No. DESTINATAIRE																								
JOUR	MOIS	AN																																															
20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	31	32	33	34	35	36	37	38	39	40	41	42	43	44	45	46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	57			الاتحاد / فويل الذوق Production Directorate / Zouk P.P.									
2019			CZII/1096/93																																														

POSITION	DESIGNATION	QUANTITE	PRIX UNIT.	MONTANT TOTAL	IMPUTATIONS															
					COMPTE BUDGETAIRE						MONTANT									
					58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73
	 <p>Supply of spare parts for the maintenance of Filter Machine Tournaite of Unit 4 at Zouk P.P.</p> <p>Only Two hundred and one thousand and five hundred and sixty Euro excluding VAT</p> <p>استبدال قطع الغيار لصيانة آلة تصفية المياه في وحدة 4 في زوك ب.ب.</p> <p>مبلغ 201260 يورو بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة</p> <p>التاريخ: 15/11/2019                  التاريخ: 13/11/2019                  التاريخ: 18/11/2019</p> <p>مدير الإنتاج بالإدارة العامة                  السيد: [Signature]</p>			201260	Exc. VAT (E.W.)						دائرة									
				60200	600						L.L.									

المدير العام Le Directeur Général	المدير Le Directeur	TOTAL 201260	TOTAL
	التدقيق والمحاسبة السيد: واصف حنانيا	Le Contrôleur des Dépenses	Service Approvisionnement
			ns Tec Oni E. G.
			Perfo. Vérif.



المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ١٠

كتاب الردّ من مؤسسة كهرباء لبنان عن تقديم يدّ عاملة داعمة للمؤسسة في كل  
من الإدارة المركزية، معمل الجيّة ومعمل الزوق الحراري

رقم الصادر ١٤٧٨ - تاريخ ٢٠٢٠/٢/٨

# كهرباء لبنان

"مؤسسة عامة"

ELECTRICITE DU LIBAN

"Etablissement Public"

شارع النهر - بيروت - تلفون : ٤٤٢٧٢٠-٢٩  
تلفرافيا : كهرباء لبنان

فاكس : ٤٤٣٨٢٨-٤٤٣٩٦٨-٥٨٣٠٨٤

[ ]

سعادة النائب شوقي الدكاش

وسعادة النائب انطوان حبشي المحترمين  
ضبية - شارع كنيسة الصعود- بناية الاسمر- طء

ص.ب. ١٣١  
رقم المحفوظات

رقم الصادر ١٤٧٨

بيروت في ٢٠٢٠/٢/٨

[ ]

الموضوع : طلب معلومات عن تقديم يد عاملة داعمة  
للمؤسسة في كل من الادارة المركزية، معمل  
الجية ومعمل الذوق الحراري.

المرجع : كتابكم تاريخ ٢٠٢٠/١/٧ المسجل لدى  
المؤسسة برقم ١٤٢ تاريخ ٢٠٢٠/١/٨ .

بالاشارة الى الموضوع والمرجع أعلاه،

وبناءً لطلبكم المتعلق بالوصول الى المعلومات موضوع كتابكم المشار اليه في المرجع أعلاه،

وباعتبار ان كتابكم أعلاه يستند الى القانون ٢٠١٧/٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠ (قانون الحق في الوصول الى المعلومات) والذي لتاريخه لم يصدر اي مرسوم تطبيقي بخصوصه، الامر الذي يتعذر معه معرفة عما اذا كان هذا القانون نافذاً بغياب الدقائق المرتبطة بذلك، وبالتالي ما اذا كان من الواجب تطبيقه ام لا. ولكن، بالرغم من تحفظنا على طريقة تطبيق القانون المذكور، الا أنه انطلاقاً من مبدأ الشفافية الذي تحرص عليه مؤسسة كهرباء لبنان، وتلبية لطلبكم، نفيديكم بالتالي:

١ - ان استمرار الاستعانة باليد العاملة الداعمة لتاريخه هو ضروري وملح لحسن سير المرفق العام واستمراريته، وهو يستهدف القيام بأعمال لصالح المؤسسة وليس استخدام أشخاص كون هذه اليد العاملة ذات تبعية قانونية وإقتصادية وتعاقدية للمتعهد الذي يتم تلزيمة هذه الصفقة نتيجة استدراج للعروض، وذلك للمعاونة على انجاز بعض الأعمال المختلفة في ظل النقص الحاد الذي تعاني منه المؤسسة في عدد مستخدميها الذي هو على تزايد مضطرد سنوياً، نظراً لمتوسط اعمار المستخدمين لديها وبلوغهم السن القانونية للصرف لا سيما في ظل توقف المباريات المنصوص عنها في القانون رقم ٢٨٧ تاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠ للفئتين الخامسة والسادسة عملاً بالقرار الذي اتخذه مجلس الخدمة المدنية بتأجيل المباراة المحصورة لهاتين الفئتين والتي كان مقررأ اجراؤها في العام ٢٠١٦ الى موعد يعلن في حينه ، والذي لتاريخه لم يستكمل تنفيذه من قبل مجلس الخدمة المدنية خلافاً لطلب المؤسسة المتكرر في هذا الخصوص لاسيما الكتاب رقم ١١٧٣٦ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٢ وطلب معالي وزير الطاقة والمياه في حينه بكتابه رقم ٧٨٠٦/١٩ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٩ .

7

١١

مع الإشارة الى ان عمال غب الطلب يساعدون بأعمال مختلفة (حاجب، حارس، طباعة، تصوير مستندات، توزيع بريد...) وكان عددهم ٤٧١ في نهاية العام ٢٠١٤ و ٥٧٢ في نهاية العام ٢٠١٩، بينما يبلغ عدد مستخدمي المؤسسة حالياً /١٥٦١/ مستخدم ، و ١٥ متعاقد واجيرين، علما ان العدد الملحوظ لملاك مؤسسة كهرباء لبنان بموجب المرسوم رقم ١٩٩٨/١٣٥٣٧ هو /٥٠٣٦/ مستخدماً .

٢ - ان كافة عقود الصفقات العائدة لليد العاملة الداعمة تتم بموجب استدرجات عروض تجريها المؤسسة وفقاً للاصول والقوانين التي ترعاها وتتوفر عنصر المنافسة المطلوب وفقاً للنظام المالي في مؤسسة كهرباء لبنان وتحال الى المراجع المعنية كافة ضمن المهل القانونية بموافقة لجنة المشتريات، ومجلس الادارة بالاضافة الى موافقة مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي المنتدب من وزارة المالية لدى المؤسسة ، ثم تعرض للتصديق وفقاً للاصول على وزارة الطاقة والمياه، كما تعرض على وزارة المالية للتصديق في حال كانت الصفقة بحاجة الى فتح اعتمادات في الموازنة .

نرفق ربطاً نسخة عن كتب الطلبة العائدة لليد العاملة الداعمة في المؤسسة وذلك ابتداءً من العام ٢٠١٤ ولغاية ٢٠١٩. مع العلم أنه لا يمكن السير بصفقات اليد العاملة الداعمة الا بموافقة وزارة الطاقة والمياه وعند اللزوم وزارة المالية.

وتجدر الإشارة الى انه في العام ٢٠١٨ تم تحسين اوضاع العمال تماشياً مع أحكام قانون العمل والضمان الاجتماعي المفروضة على المتعهد تجاه اليد العاملة التابعة له، خاصة لناحية زيادة البديل اليومي، وزيادة عدد أيام الاعياد الرسمية المطبقة في الدولة اللبنانية. وان الاعتمادات الملحوظة في العقد تبقى مبالغ اجمالية نظرية ليست ملزمة بصورة مطلقة، وان المبالغ تصرف بحسب أيام العمل الفعلية لكل عامل، وتلتزم المؤسسة بحدود هذه الاعتمادات وعدم تخطيها.

٣ - لا يمكن توصيف عمال اليد العاملة الداعمة وظيفياً باعتبار أنهم ليسوا موظفين (أي مستخدمين) وانهم وفقاً لدفتر الشروط، يخضعون لنظام داخلي لدى المتعهد ولا تربطهم بالمؤسسة أي علاقة اقتصادية أو تنظيمية أو تعاقدية أو قانونية، ويتحمل المتعهد تجاه الغير وتجاه عماله كل المسؤولية، وتعفى المؤسسة من اي موجبات تجاههم، وان الاستعانة باليد العاملة الداعمة لا يمكن اعتبارها تعييناً ولا استخداماً لكون المتعهد هو رب العمل الوحيد للعمال قانوناً الذي يدفع اجورهم ويراقب دوامهم وانتاجيتهم، ويكون المسؤول عن العمال بما في ذلك امام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وامام وزارة العمل وغيرها، كذلك عن سائر التعويضات والحقوق المترتبة لهم وذلك بموجب دفاتر الشروط التي ترعى عقود الصفقات المذكورة أعلاه.

مع الإشارة الى ان صفقات الاستعانة باليد العاملة الداعمة في المؤسسة كما أشرنا أعلاه هي للمعاونة على القيام بأعمال مختلفة، وفي كل الأحوال هذه الصفقات ليست بجديدة في مؤسسة كهرباء لبنان بل يتم الاستعانة بها منذ عقود، وهي معتمدة لدى معظم الادارات الرسمية والمؤسسات العامة والمصالح المستقلة في لبنان منذ زمن بعيد .

٢

٤ - فيما يتعلق بطلب جداول تتضمن اسم العامل الثلاثي ، نوع العمل ، تاريخ مباشرة العمل وصورة عن "الهوية من الجهتين" ، فيتعذر ايداعكم هذه المعلومات لتعارض ذلك مع المادة الرابعة من القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠ ، وبغض النظر عما إذا كان هذا القانون نافذا أم لا ، اضافة الى ان علاقة المؤسسة هي عبر المتعهد الذي يقوم بتشغيلهم وتولي كافة شؤونهم ( الرجاء مراجعة الفقرة ٣ اعلاه ) ،

اخيرا" ، نفيديكم أنه تنفيذاً" للتعميم رقم ٢٠١٩/٣٠ تاريخ ٢٠١٩/٩/٤ الصادر عن رئاسة مجلس الوزراء ، تم في حينه ايداع كامل المعلومات المطلوبة في التعميم المذكور ، والتي من ضمنها تلك المتعلقة بكتابكم ، الى الجهات والاجهزة الرقابية المعنية به .

وتفضلوا بقبول الاحترام ،

هـ ك  
م فاس . ع . س

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام

كمال الحايك

تبلغ نسخة الى: - معالي وزير الطاقة والمياه  
- مجلس الادارة .

جانب مؤسسة كهرباء لبنان،  
حضرة المدير العام للمؤسسة، رئيس مجلس الإدارة الدكتور كمال الحايك المحترم

الموضوع: طلب معلومات عن تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة في كل من  
الإدارة المركزية، معمل الجية ومعمل الزوق الحراري

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،  
وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

نتقدم بالطلب من جانبكم تزويدنا بالتالي:

١. نسخة عن العقود الموقعة بين المؤسسة والمتعهد أو المتعهدين العائدة لليد العاملة  
الداعمة لمؤسسة كهرباء لبنان في كل من:

أ- الإدارة المركزية

ب- معمل الجية

ج- معمل الزوق الحراري

وذلك للأعوام التالية: ٢٠١٤، ٢٠١٥، ٢٠١٦، ٢٠١٧، ٢٠١٨، ٢٠١٩

٢. التوصيف الوظيفي للعمال (موضوع العقود أعلاه)

٣. جداول تتضمن التالي:

أ- إسم العامل الثلاثي، مرفق مع صورة عن الهوية من الجهتين (Recto-Verso)

ب- نوع العمل

ج- تاريخ مباشرة العمل

١٤٢

كهرباء لبنان

المدير العام	التوقيع	التاريخ
٩		

١


١

حيث أنّ المستدعين، اللذين يتقدّمان بالكتاب الراهن بصفتهم الشخصية والنيابية، يطلبان إيداعهما المستندات والمعلومات المطلوبة ويعتبران الكتاب الراهن مذكرة ربط نزاع يترتب على تقديمها النتائج القانونية المناسبة.

وذلك ليبنى على الشيء مقتضاه.

وتفضلوا بقبول الإحترام  
بيروت في ٧ كانون الثاني ٢٠٢٠

النائب أنطوان حبشي



النائب شوقي الدكاش



# كهرباء لبنان

"مؤسسة عامة"

ELECTRICITE DU LIBAN

"Etablissement Public"

[ ]

مؤسسة لنا متى للتجارة العامة والتعهدات

سن الفيل-شارع مار الياس-مبنى حسن هاشم-ط ١

هاتف: ٠٣/٠٦٦٣٢٣

تلفاكس: ٠١/٤٩٢٠٩٩

[ ] الرقم المالي: ٦٠١-٢١١٦٢٧

مارع النهر - بيروت - ☎ : ٠١/٤٤٢٧٢١-٩

تلغرافياً: كهرباء لبنان

فاكس : ٠١/٥٨٣٠٨٤-٤٤٣٩٦٨-٤٤٣٨٢٨

رقم المحفوظات ط ١٩٨١ / ٣٧

الموضوع : تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة.

مرجعنا :

مرجعكم :

بيروت في ٢٠١٤/٤/١٠

ص.ب. ١٣١

عظفا على:

٣- استدرج العروض رقم ت ١٣١٣/د٤ تاريخ ٢٠١٤/٢/٨.

٤- عرضكم تاريخ ٢٠١٤/٢/١٣.

نبلغكم موافقتنا على عقد صفقة مع مؤسستكم بمبلغ إجمالي نظري قدره /٨ ٧٤٩ ٤٥٢ ٢٣٦,٨ ل.ل. دون الضريبة على القيمة المضافة (ثمان مليارات وسبعماية وتسعة وأربعون مليوناً وأربعماية واثنان وخمسون الفاً ومئتان وستة وثلاثون ليرة لبنانية وثمانون قرشاً) لتقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة، ووفقاً لأحكام ومواصفات دفتر الشروط الخاص، مفصلة كما يلي:

بند	الاختصاص / الشهادة	العدد	الكمية العدد ٣٢٠ يوماً "تقديرياً" (٢٩٦ يوم عمل فعلي + ٩ أيام أعياد+١٥ يوماً "راحة" سنوية)	السعر الافراضي (بما فيه جميع التقديرات) ل.ل. دون TVA	السعر الاجمالي ل.ل. دون TVA
١	فئة ٣٨٠٠٠ ل.ل.	١٦٢	٥١٨٤٠	٤٥٦٥٠,٤٢	٢٣٦٦٥١٧٧٧٢,٨
٢	فئة ٣٣٠٠٠ ل.ل.	٣١٠	٩٩٢٠٠	٤٠٢٠٠,٤٢	٣٩٨٧٨٨١٦٦٤
٣	منح مدرسية (نظري)				١٥٠٠٠٠٠٠
٤	كلفة الضمان الاجتماعي (نظري)				١١٢٧٣٥٦٨,٠٠
٥	بدل النقل اليومي (نظري)				١١١٧٦٩٦,٠٠٠
	المجموع ل.ل.				٨٧٤٩٤٥٢٢٣٦,٨

يد عاملة-٢٠١٤-لبنان متى-

على أن يتم الصرف كما يلي:

- أ- اعتباراً من ٢٠١٤/٣/١ ولغاية ٢٠١٤/٤/١٤ ضمناً، بموجب عقد مصالحة بمبلغ إجمالي نظري /٢١٥ ٢٠٢ ٠٠٠/ ل.ل. (مليار ومئتان وخمسة عشر مليوناً ومئتان وألفان ليرة لبنانية).
- ب- اعتباراً من ٢٠١٤/٤/١٥ ولغاية ٢٠١٤/٢/٢٨ ضمناً، بالرصيد الباقي النظري والمبالغ /٢٣٦,٨٠٠ ٢٥٠ ٥٣٤ ٧/ ل.ل. (سبعة مليارات وخمسمائة وأربعة وثلاثون مليوناً ومئتان وخمسون ألفاً ومئتان وستة وثلاثون ليرة لبنانية وثمانون قرشاً).

تخضع هذه الصفقة للشروط الإدارية، الفنية والمالية التالية:

#### مدة العقد والغرامات:

حددت مدة العقد بسنة واحدة يبدأ العمل به اعتباراً من ٢٠١٤/٣/١ ولغاية ٢٠١٥/٢/٢٨ ضمناً، حيث يتوجب عليه تقديم كفالته النهائية إلى المؤسسة في مهلة لا تتعدى الأسبوع من تاريخ إرسال كتاب الطلبية له.

ويمكن تمديد مدة العقد بالشروط ذاتها وذلك لفترات تحدد في حينه على أن لا تزيد عن سنة، وذلك بناء على طلب المؤسسة بموجب كتاب خطي توجهه هذه الأخيرة إلى المتعهد قبل شهر من تاريخ انتهاء العقد الساري المفعول.

في حال تأخر المتعهد أو تلوؤه في القيام بموجبات العقد وتأمين اليد العاملة المطلوبة، تفرض عليه غرامة تأخير قدرها ضعفي قيمة أتعاب اليد العاملة التي تخلف عن تقديمها، وتحفظ كهرباء لبنان بحقها في هذه الحالة بتأمين النقص الحاصل على نفقة المتعهد.

إضافة إلى ذلك، وفي حال أدى التأخير في التنفيذ إلى تطبيق غرامة تتعدى عشرة بالمائة (١/١٠) من القيمة الإجمالية للصفقة، تحتفظ كهرباء لبنان بحقها في فسخ هذه الصفقة (العقد) دون إلزام، أما في حال بلوغ الغرامة حد عشرين بالمائة (٢/١٠) من القيمة الإجمالية فان الفسخ يتم حكماً، وفي حالة الفسخ تصدر الكفالة النهائية من قبل كهرباء لبنان وتصبح ملكها مع حفظ حقها في المطالبة بتعويضات إضافية عن كل عطل وضرر.

لا يقبل أية فترة سماح لتطبيق هذه الغرامات أو أي عذر للإعفاء منها، ما عدا حالات حصول القوة القاهرة؛ وحينذاك يتوجب على المتعهد تقديم البينة على وجود القوة القاهرة؛ علماً بأن تطبيق هذه الغرامات يتم دون الحاجة إلى إنذار مسبق.

في مثل هذه الحالة، على المتعهد إبلاغ كهرباء لبنان بحالة القوة القاهرة فور حدوثها ودون انتظار انتهاء مهلة التنفيذ. وعليه تحت طائلة فقدان الحق، تقديم البينة لكهرباء لبنان عن القوة القاهرة في مهلة لا تتعدى الخمسة عشر يوماً من تاريخ حصولها.

#### المهام المطلوبة:

إن الغاية من هذه الصفقة هو تأمين اليد العاملة الضرورية الداعمة للمؤسسة في مختلف مراكزها على كافة الأراضي اللبنانية (مرفق، جدول تفصيلي بالإشغال المطلوبة - مرفق رقم ٥). وتنظيم تقارير شهرية بالأشغال التي تم تنفيذها مع ذكر الوحدات التي كان تابعاً لها في المؤسسة، وأماكن العمل وتفصيله والوقت الذي استوجبه (بالساعات والأيام) وكل ما يتطلبه حسن تنظيم العمل وإدارته، وتنظيم فواتير شهرية وفقاً للأسعار الأفرادية المعتمدة، موقعة وفقاً للأصول المعتمدة في المؤسسة، ويتوجب على المتعهد وضع نظام للعاملين لديه وفقاً لأحكام قانون العمل.

#### دوام العمل والمنافع

- يطبق على العامل الدوام المعمول به في مؤسسة كهرباء لبنان باستثناء الحالات التي تستدعي بقاؤه لدواعي العمل ضمن حدود ٤٨ ساعة أسبوعياً وبالشكل الذي يتوافق مع طبيعة ومكان العمل والوحدة التي يعمل لصالحها في المؤسسة.

يدعامة-٢٠١٤-لينا متى-

- يمكن في الأحوال التي تقتضيها الضرورة ، الطلب من العامل العمل خارج أوقات الدوام الرسمي ، على ان تحسب هذه الأعمال أياماً إضافية، وعلى ان لا تتجاوز عدد أيام الشهر.
- يستفيد العامل من الإجازات المرضية والأمومة وفقاً لأحكام قانوني العمل والضمان الاجتماعي.
- يستفيد العامل من تسعة أيام أعياد رسمية بما فيها عيدي الاستقلال والعمل مدفوعة الأجر تحدد وفقاً للنظام الداخلي للشركة العارضة.
- يستفيد العامل من راحة سنوية مدفوعة مدة خمسة عشر يوماً على أن تعطى هذه الراحة وفقاً للأصول ومقتضيات العمل والنظام الداخلي للعاملين لدى المتعهد.
- يستفيد العامل من المنح المدرسية عن أولاده على أن تحدد قيمتها استناداً إلى المراسيم النافذة في القطاع الخاص والصادرة في هذا الخصوص.

### المتعهد الناقل :

يعتبر المتعهد ناكلاً إذا لم يوقع كتاب الطلبة ويعيده إلى كهرباء لبنان مع الكفالة النهائية ضمن مهلة اسبوع أو إذا بلغت غرامة التأخير عشر قيمة العقد، وفي هاتين الحالتين تحتفظ كهرباء لبنان بحقها في طلب تنفيذ الكفالة المصرفية وملاحقة المتعهد قانونياً ومطالبته بكل عطل وضرر.

### الكفالة النهائية :

تحدد قيمة الكفالة النهائية بـ ١٠% من قيمة الصفقة. تتكون الكفالة النهائية من كتاب كفالة مصرفية (وفقاً للمرفق رقم ٢) صادرة عن مصرف مقبول لدى الدولة، وتكون صالحة لمدة سنة تجدد تلقائياً لحين الاستلام النهائي بعد التأكد من إنجاز كافة التقديمات . على المتعهد أن يتقدم خلال مهلة أسبوع من تاريخ صدور الطلبة له ، بالكفالة النهائية وإلا اعتبر ناكلاً ويصبح التأمين المؤقت حينذاك ملكاً لكهرباء لبنان مع الاحتفاظ بحقها بتعويضات إضافية. تعاد الكفالة النهائية بعد ثلاثة أشهر من انتهاء مدة صلاحية العقد، مع التحفظ لجهة الغرامات والتوقيفات المحتملة في حال التأخير والتكؤ في القيام بموجبات الصفقة.

### صيغة كتاب الضمان :

ان الكفالة النهائية يجب أن تحرراً إلزامياً وفقاً للنص المرفق (مرفق رقم ٢).

### شروط الدفع

تسدد قيمة الكشوفات الشهرية وفقاً لجدول تنظم شهرياً وتوقع كل آخر شهر من قبل المتعهد والمؤسسة وتبين عدد العمال المستخدمين وعدد ساعات وأيام العمل مضروبة بالأسعار الفردية المعتمدة في جدول الأسعار الذي قدمه المتعهد في العرض والذي رست الصفقة على أساسه على المتعهد، على ان يتم الدفع في مهلة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ استلام الكشوفات .

مع الإشارة إلى انه يمكن دفع ١٢% من القيمة الإجمالية للصفقة للعارض وتكون بمثابة سلفة لقاء تقديم كفالة مصرفية بنفس القيمة تحرر عند الاستلام النوعي والكمي المؤقت للأعمال المطلوبة، ويحسم ١٢% من قيمة كل كشف لتسديد نسبة السلفة المعطاة عند تثبيت الالتزام وذلك في حال تم دفع السلفة المشار إليها أعلاه. ويمكن وبناء لطلب خطي من المتعهد تحرير أجزاء من الكفالة المذكورة أعلاه، مساوية لتلك التي جرى حسمها من المدفوعات الشهرية.

- يتم احتساب قيمة المنح المدرسية وفقاً للمراسيم المعمول بها في القطاع الخاص. ويتم الدفع وفقاً لجدول تنظم كما هو مبين في المادة الثانية عشر من دفتر الشروط (شروط الدفع). ان المبلغ الإجمالي للمنح المدرسية المذكور في جدول الأسعار (١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.) هو الحد الأقصى التقديري لقيمة هذه المنح.

- يتم دفع بدل النقل اليومي فقط لايام العمل الفعلية.
- يتم دفع كلفة الضمان الاجتماعي وفقاً للكلفة المدفوعة من قبل المتعهد لقاء تقديم المستندات التي تثبت دفع هذه الكلفة.

### الاسعار :

يتضمن السعر كافة الأكلاف الناتجة عن موجبات المتعهد ومنها على سبيل المثال لا الحصر، الأجر اليومي و بدلات النقل وكل ما يفرضه قانون العمل اللبناني وقانون الضمان الاجتماعي وسائر القوانين والمراسيم النافذة وكل ما يلزم لتسيير الأعمال وفقاً للأنظمة المرعية ولقواعد الفن ، بالإضافة إلى النفقات العامة والهوالك والأرباح إلخ ...

يجب ان لا يقل الأجر اليومي للعمال الحائزين على شهادة البكالوريا القسم الثاني او شهادة ال BT او ما يعادلها عن ٣٨٠٠٠ (ثمانية وثلاثين الف) ليرة لبنانية، بعد تطبيقهم دوام العمل المتفق عليه ، ويجب ان لا يقل الأجر اليومي للعمال من الفئات الأخرى عن ٣٣٠٠٠ (ثلاثة وثلاثين ألف) ليرة لبنانية، بعد تطبيقهم دوام العمل المتفق عليه.

يمكن تعديل الأجر اليومي للعامل في حال صدور نص خاص بالأجر اليومي في المراسيم و أو القوانين المتعلقة بغلاء المعيشة والحد الأدنى للأجور وبما يتناسب مع تعديل هذا الأجر بعد بدء سريان مفعولها وتطبيقها لعمال ومستخدمي القطاع الخاص.

### تعديل الكميات:

يمكن تعديل الكميات الملحوظة في جدول الأسعار، بأية نسبة، وبنفس الأسعار الإفرادية وشرط ان لا يتجاوز تعديل القيمة الإجمالية للصفحة (زيادة أو نقصاناً) ما نسبته ٢٥% من هذه القيمة وشرط ان يثبت المتعهد انه تلقى أمراً خطياً بهذا الخصوص من المؤسسة.

### مسؤولية المتعهد

يتوجب على المتعهد وضع نظام داخلي للعاملين لديه، متضمناً جميع المنافع والعطاءات التي تفرضها الأنظمة والقوانين وخاصة قانوني العمل والضمان الاجتماعي بالإضافة إلى جميع العطاءات والمنافع الواردة في المادة التاسعة من دفتر الشروط، مصادق عليه من وزارة العمل وفقاً للأصول وذلك خلال مهلة شهرين من تاريخ مباشرته العمل وتسليم نسخة طبق الأصل عنه فوراً إلى المؤسسة تحت طائلة فسخ العقد على مسؤوليته،

ويتحمل المتعهد تجاه كهرباء لبنان ، وتجاه الغير وتجاه عماله، كل مسؤولية قد تتجم عن أفعاله أو أفعال مستخدميه وعماله، من أي نوع كانت خلال تنفيذ الصفقة، كما يطلب منه حيازة بوليصة تأمين لتغطية كافة أخطار العمل Police d'assurances All Risks. ويكون المتعهد مسؤولاً "تجاه الآخرين وتجاه عماله، وبما يتوافق مع مفاعيل المرسوم الاشتراعي رقم ١٣٦ تاريخ ١٦/٩/١٩٨٣

ان الرابطة التعاقدية بين العمال والمتعهد تحكمها العقود الموقعة فيما بينهم و النظام الداخلي للشركة المتعهدة وتعفي مؤسسة كهرباء لبنان من أي موجبات تجاههم، وان وضع هؤلاء العمال تحت تصرفها لا يشكل بأي شكل من الأشكال تبعية قانونية او تنظيمية او اقتصادية لها، وتلزم المتعهد بمراقبة دوامهم وانتاجيتهم باعتبار انه رب عملهم الوحيد.

### شروط وضع اليد العاملة تحت تصرف كهرباء لبنان:

يجب على عناصر فريق عمل المتعهد ان يكونوا حائزين على شهادات خبرة وشهادات علمية وتقنية وفقاً للجدول المرفق وان يكونوا غير محكوم عليهم بجناية أو جنحة شائنة ، على أن يكونوا منضبطين ومن أصحاب الأخلاق الحسنة وتطبق عليهم كل شروط قانون العمل اللبناني من قبل المتعهد رب العمل.

قبل تشغيل أي منهم ، يجب على المتعهد رب العمل الحصول على موافقة خطية مسبقة من إدارة كهرباء لبنان، بعد ان تكون هذه الأخيرة قد أجرت مقابلة معهم للتأكد من تمتعهم بالشروط المطلوبة حسب ما هو مبين في الشروط الفنية الخاصة .علما" انه يحق للمؤسسة طلب استبدال أي مرشح من قبل المتعهد دون ان يرتب عليها ذلك أي مسؤولية .

ويحق لإدارة كهرباء لبنان ان تمنع عند الضرورة وفورا"، أيا" كان من هؤلاء من مزاولة عمله، اذا ارتكب إهمالا" مقصودا" أو مخالفات رغم التنبيه الموجه الى العارض او اظهر تكرارا" عدم كفاءة عند مزاولته العمل وذلك دون ان يحق للمتعهد المطالبة بأي تعويض من جراء ذلك. علما" أنه يجب على المتعهد أن يبقى تحت تصرف كهرباء لبنان وان يكون مهينا" لتقديم اليد العاملة المطلوبة ضمن مهلة اسبوعين كحد أقصى .

### برامج العمل :

يحدد المدير في كل مديرية مراقب دوام يضبط دوام اليد العاملة (المحدد وفقا" لدوام العمل في المؤسسة وحسب مقتضيات العمل في كل مديرية) ، والحضور اليومي ليتمكن من وضع جدول شهري بعدد الأيام الفعلية التي تم التشغيل فيها ليصار على أساسها الدفع الى المتعهد .

### تدابير احترازية :

في حال عدم التزام المتعهد بشروط هذا العقد أو مخالفة أصول العمل أو الفن ، يحق للمؤسسة أن تنذره بوجوب التقيد بالتعليمات ضمن مهلة ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه الإنذار (وفي مهلة أقصر في حال الضرورة). عند إنقضاء المهلة المحددة سابقا" يمكن للمؤسسة :

أ - إجراء استدراج عروض جديد يتحمل المتعهد بنتيجته الفارق بين سعر الإلتزام القديم وسعر الإلتزام الجديد ، ولا يحق له المطالبة بالفارق اذا كان السعر الجديد أقل من السابق.  
ب - إلغاء الصفقة ومصادرة الكفالة النهائية.

يمكن للمؤسسة ان تمتع عن تنفيذ التدابير السابقة أو أن تنفذ واحد أو أكثر من هذه التدابير.

### الإلغاء ، الفسخ :

#### أولاً - إلغاء وفسخ العقد بسبب اخلال من المتعهد

في حال الإخلال الفادح من قبل المتعهد بموجباته التعاقدية ، وخلال مهلة ١٥ يوما" من إنذاره عملا" بهذه المادة ، لكهرباء لبنان أن تعلن وبقا" لخيارها إما إلغاء العقد وإما فسخه كلياً او جزئياً". وعلى سبيل المثال لا الحصر، يعتبر إخلالا فادحا:

- أ - بلوغ مجموع الغرامات بكافة أنواعها (تأخير - سوء في التنفيذ الخ... ) عشر قيمة الصفقة الإجمالية.
- ب - وضع المتعهد نفسه في وضع يستوجب الرفض الكلي أو الجزئي للأعمال.
- ج - إذا تبين لكهرباء لبنان خلال تنفيذ الصفقة عدم كفاءة وحسن عمل المتعهد واو اخصائييه.

في حالات الإلغاء أو الفسخ المذكورة أعلاه، تحتفظ كهرباء لبنان بحقها بمطالبة المتعهد بالتعويض عن كل عطل وضرر.

#### ثانياً - إلغاء ، فسخ العقد في حال الإفلاس او التصفية القضائية للمتعهد

وفقا" لما ترتبته كهرباء لبنان لجهة إلغاء أو فسخ العقد:

قبل تشغيل أي منهم ، يجب على المتعهد رب العمل الحصول على موافقة خطية مسبقة من إدارة كهرباء لبنان، بعد ان تكون هذه الأخيرة قد أجرت مقابلة معهم للتأكد من تمتعهم بالشروط المطلوبة حسب ما هو مبين في الشروط الفنية الخاصة . علما" انه يحق للمؤسسة طلب استبدال أي مرشح من قبل المتعهد دون ان يرتب عليها ذلك أي مسؤولية .

ويحق لإدارة كهرباء لبنان ان تمنع عند الضرورة وفورا" ، أيا" كان من هؤلاء من مزاوله عمله، اذا ارتكب إهمالا" مقصودا" أو مخالفات رغم التنبيه الموجه الى العارض او اظهر تكرارا" عدم كفاءة عند مزاولته العمل وذلك دون ان يحق للمتعهد المطالبة بأي تعويض من جراء ذلك . علما" أنه يجب على المتعهد أن يبقى تحت تصرف كهرباء لبنان وان يكون مهيبا" لتقديم اليد العاملة المطلوبة ضمن مهلة اسبوعين كحد أقصى .

#### برامج العمل :

يحدد المدير في كل مديرية مراقب دوام يضبط دوام اليد العاملة (المحدد وفقا" لدوام العمل في المؤسسة وحسب مقتضيات العمل في كل مديرية) ، والحضور اليومي ليتمكن من وضع جدول شهري بعدد الأيام الفعلية التي تم التشغيل فيها ليصار على أساسها الدفع الى المتعهد .

#### تدابير احترازية :

في حال عدم التزام المتعهد بشروط هذا العقد أو مخالفة أصول العمل أو الفن ، يحق للمؤسسة أن تنذره بوجوب التقيد بالتعليمات ضمن مهلة ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه الإنذار (وفي مهلة أقصر في حال الضرورة) . عند إنقضاء المهلة المحددة سابقا" يمكن للمؤسسة :

أ - إجراء استرجاع عروض جديد يتحمل المتعهد بنتيجته الفارق بين سعر الإلتزام القديم وسعر الإلتزام الجديد ، ولا يحق له المطالبة بالفارق اذا كان السعر الجديد أقل من السابق .

ب - إلغاء الصفقة ومصادرة الكفالة النهائية .

يمكن للمؤسسة ان تمتنع عن تنفيذ التدابير السابقة أو أن تنفذ واحد أو أكثر من هذه التدابير .

#### الإلغاء ، الفسخ :

##### أولاً - إلغاء وفسخ العقد بسبب إخلال من المتعهد

في حال الإخلال الفادح من قبل المتعهد بموجباته التعاقدية ، وخلال مهلة ١٥ يوما" من إنذاره عملا" بهذه المادة ، لكهرباء لبنان أن تعلن وفقا" لخيارها إما إلغاء العقد وإما فسخه كلياً أو جزئياً . وعلى سبيل المثال لا الحصر، يعتبر إخلالا فادحا:

أ - بلوغ مجموع الغرامات بكافة أنواعها (تأخير - سوء في التنفيذ الخ... ) عشر قيمة الصفقة الإجمالية .

ب - وضع المتعهد نفسه في وضع يستوجب الرفض الكلي أو الجزئي للأعمال .

ج - إذا تبين لكهرباء لبنان خلال تنفيذ الصفقة عدم كفاءة وحسن عمل المتعهد واو اخصائييه .

في حالات الإلغاء أو الفسخ المذكورة أعلاه، تحتفظ كهرباء لبنان بحقها بمطالبة المتعهد بالتعويض عن كل عطل وضرر .

##### ثانياً - إلغاء ، فسخ العقد في حال الإفلاس أو التصفية القضائية للمتعهد

وفقا" لما ترثنيه كهرباء لبنان لجهة إلغاء أو فسخ العقد:



كهرباء لبنان  
" مؤسسة عامة "  
ELECTRICITE DU LIBAN

[ شركة ترايكوم ش.م.م.  
سن الفيل-شارع مار الياس-بناية الهاشم-ط ١  
هاتف: ٠٣/٩٠٠٣٠٤-٠١/٤٩٢٠٩٩  
فاكس: ٠١/٤٩٢٠٩٩ داخلي ١٠٣  
الرقم المالي: ٢٩١٥٣٠ ]

شارع النهر - بيروت - تلفون : ٤٤٢٧٢٠-٢٩  
تلغرافيا : كهرباء لبنان  
فاكس : ٥٨٣٠٨٤  
ص.ب. ١٣١٠

رقم المحفوظات : ط ٢٠٢٩  
رقم الصادر

الموضوع: تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة.

بيروت في ١٠/٤/٢٠١٥

عظفا على :

- استدرج العروض رقم ث/د/ ١١٦٠ تاريخ ٢٠١٥/١/٣٠.
- عرضكم تاريخ ٢٠١٥/٢/١١ (مرفق ربطا)

نبلغكم موافقتنا على عقد صفقة معكم لتقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة بمبلغ اجمالي نظري قدره / ٦٠٠ ٥٩٣ ٤٩٩ ل.ل. (فقط ثمانى مليارات واربعماية وتسعة وتسعون مليوناً وخمسمائة وثلاثة وتسعون ألفاً وستماية ليرة لبنانية لا غير) دون الضريبة على القيمة المضافة، وفقاً للأسعار الافراية الواردة في الجدول ادناه:

الاجمالي	السعر الافراي (بما فيه جميع التقديرات باستثناء بدل النقل اليومي وكلفة الضمان الاجتماعى والمنح المدرسية)	الكمية العدد ٣٢٠ X يوماً (٢٩٦ يوم عمل فعلي + ٩ أيام أعياد + ١٥ يوماً راحة سنوية)	العدد	الاختصاص/الشهادة
٢ ٢٦٦ ٨٨٠ ٠٠٠	٤٤ ٠٠٠	٥١٥٢٠	١٦١	فئة ٣٨ ٠٠٠ ل.ل.
٣ ٨٦٨ ٨٠٠ ٠٠٠	٣٩ ٠٠٠	٩٩٢٠٠	٣١٠	فئة ٣٣ ٠٠٠ ل.ل.
١٥٠ ٠٠٠ ٠٠٠ ل.ل.				منح مدرسية (نظري)
١ ٠٩٨ ٥٨٥ ٦٠٠ ل.ل.				كلفة الضمان الاجتماعى (نظري)
١ ١١٥ ٣٢٨ ٠٠٠ ل.ل.				بدل النقل اليومي (نظري)
٨ ٤٩٩ ٥٩٣ ٦٠٠ ل.ل.				المجموع العام ل.ل. دون T.V.A.

تخضع هذه الصفقة للشروط الادارية والمالية التالية :

- الشهادات والاختصاصات والأعمال المطلوبة :  
إن الشهادات والاختصاصات والأعمال المطلوبة مفصلة في الجداول المرفقة (مرفق رقم ١).

- محل الإقامة المختار:

- على المتعهد أن يختار مركزاً دائماً له على الاراضي اللبنانية وتعيين شخص مخول عند الاقتضاء استلام كل التبليغات، مع ذكر أرقام الهاتف، وكل تبليغ يكون ملزماً للمتعهد إذا تم بإحدى الوسائل التالية:  
١- الفاكس.  
٢- البريد السريع.  
٣- البريد المضمون مع إشعار بالوصول بمعزل عن تبليغ المتعهد شخصياً.  
٤- بواسطة موظفين محلفين مكلفين بالتبليغ لصقاً على مكتب العارض/المتعهد وعلى لوحة الاعلانات في الطابق RI في المبنى المركزي.  
ويحق للمؤسسة ابلاغ المتعهد مباشرة في حال غياب الشخص المعين لهذه الغاية.

مطلبة تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة ٢٠١٥

## - مدة العقد والغرامات:

حددت مدة العقد بسنة واحدة يبدأ العمل به إعتباراً من تبليغ المتعهد أمر المباشرة، حيث يتوجب عليه تقديم كفالته النهائية الى المؤسسة في مهلة لا تتعدى الأسبوع من تاريخ إرسال كتاب الطلبة له.

ويمكن تمديد مدة العقد بالشروط ذاتها وذلك لفترات تحدد في حينه على ان لا تزيد عن سنة، وذلك بناءً على طلب المؤسسة بموجب كتاب خطي توجهه هذه الأخيرة الى المتعهد قبل شهر من تاريخ إنتهاء العقد الساري المفعول.

في حال تأخر المتعهد أو تلوؤه في القيام بموجبات العقد وتأمين اليد العاملة المطلوبة، تفرض عليه غرامة تأخير قدرها ضعفي قيمة أتعاب اليد العاملة التي تخلف عن تقديمها، وتحتفظ كهرباء لبنان بحقها في هذه الحالة بتأمين النقص الحاصل على نفقة المتعهد.

إضافة الى ذلك، وفي حال أدى التأخير في التنفيذ الى تطبيق غرامة تتعدى عشرة بالمائة (١/١٠) من القيمة الإجمالية للصفقة، تحتفظ كهرباء لبنان بحقها في فسخ هذه الصفقة (العقد) دون إلزام، أما في حال بلوغ الغرامة حد عشرين بالمائة (٢/١٠) من القيمة الإجمالية فان الفسخ يتم حكماً، وفي حال الفسخ تصادر الكفالة النهائية من قبل كهرباء لبنان وتصبح ملكها مع حفظ حقها في المطالبة بتعويضات إضافية عن كل عطل وضرر.

لا يقبل أية فترة سماح لتطبيق هذه الغرامات أو أي عذر للإعفاء منها، ما عدا حالات حصول القوة القاهرة، وجينذاك يتوجب على المتعهد تقديم البينة على وجود القوة القاهرة، علماً بأن تطبيق هذه الغرامات يتم دون الحاجة الى إنذار مسبق.

في مثل هذه الحالة، على المتعهد إبلاغ كهرباء لبنان بحالة القوة القاهرة فور حدوثها ودون إنتظار انتهاء مهلة التنفيذ. وعليه تحت طائلة فقدان الحق، تقديم البينة لكهرباء لبنان عن القوة القاهرة في مهلة لا تتعدى الخمسة عشر يوماً من تاريخ حصولها.

## - المهام المطلوبة:

ان الغاية من هذه الصفقة هو تأمين اليد العاملة الضرورية الداعمة للمؤسسة في مختلف مراكزها على كافة الاراضي اللبنانية (مرفق جدول تفصيلي بالاشغال المطلوبة- مرفق رقم ٥). وتنظيم تقارير شهرية بالاشغال التي تم تنفيذها مع ذكر الوحدات التي كان تابعاً لها في المؤسسة، وأماكن العمل وتفاصيله والوقت الذي استوجبه (بالساعات والأيام) وكل ما يتطلبه حسن تنظيم العمل وإدارته، وتنظيم فواتير شهرية وفقاً للأسعار الافرادية المعتمدة، موقعة وفقاً للأصول المعتمدة في المؤسسة، ويتوجب على المتعهد وضع نظام للعاملين لديه وفقاً لأحكام قانون العمل.

## - دوام العمل والمنافع:

- يطبق على العامل الدوام المعمول به في مؤسسة كهرباء لبنان باستثناء الحالات التي تستدعي بقاءه لدواعي العمل ضمن حدود ٤٨ ساعة أسبوعياً وبالشكل الذي يتوافق مع طبيعة ومكان العمل والوحدة التي يعمل لصالحها في المؤسسة.

- يمكن في الأحوال التي تقتضيها الضرورة، الطلب من العامل العمل خارج أوقات الدوام الرسمي، على أن تحسب هذه الأعمال أياماً إضافية، وعلى أن لا تتجاوز عدد أيام الشهر.

- يستفيد العامل من الإجازات المرضية والأمومة وفقاً لأحكام قانوني العمل والضمان الإجتماعي.

- يستفيد العامل من تسعة أيام أعياد رسمية بما فيها عيدي الإستقلال والعمل مدفوعة الأجر تحدد وفقاً للنظام الداخلي للشركة العارضة.

- يستفيد العامل من راحة سنوية مدفوعة مدة خمسة عشر يوماً على أن تعطى هذه الراحة وفقاً للأصول ومقتضيات العمل والنظام الداخلي للعاملين لدى المتعهد.

- يستفيد العامل من المنح المدرسية عن أولاده على أن تحدد قيمتها إستناداً الى المراسيم النافذة في القطاع الخاص والصادرة في هذا الخصوص.

## - المتعهد الناقل :

يعتبر المتعهد ناكلاً اذا لم يوقع كتاب الطلبية ويعيده الى كهرباء لبنان مع الكفالة النهائية ضمن مهلة اسبوع من تاريخ تبليغه كتاب الطلبية او اذا بلغت غرامة التأخير عشر قيمة العقد، وفي هاتين الحالتين تحتفظ كهرباء لبنان بحقها في طلب تنفيذ الكفالة المصرفية وملاحقة المتعهد قانونياً ومطالبته بكل عطل وضرر.

## - الكفالة النهائية :

تحدد قيمة الكفالة النهائية بـ ١٠ % من قيمة الصفقة. تتكون الكفالة النهائية من كتاب كفالة مصرفية (مرفق رقم ٢) صادرة عن مصرف مقبول لدى الدولة، وتكون صالحة لمدة سنة تجدد تلقائياً لحين الاستلام النهائي بعد التأكد من انجاز كافة التقديرات. على المتعهد أن يقدم، خلال مهلة اسبوع من تاريخ تبليغه كتاب الطلبية، بالكفالة النهائية والا اعتبر ناكلاً ويصبح التأمين المؤقت حينذاك ملكاً لكهرباء لبنان مع الإحتفاظ بحق هذه الأخيرة بالمطالبة بتعويضات اضافية.

تعاد الكفالة النهائية بعد ثلاثة أشهر من انتهاء مدة صلاحية العقد، مع التحفظ لجهة الغرامات والتوقيفات المحتملة في حال التأخير والتكؤ في القيام بموجبات الصفقة.

## - صيغة كتاب الضمان :

يجب أن تحرر الكفالة النهائية إلزامياً وفقاً للنص (مرفق رقم ٢).

## - شروط الدفع:

تسدد قيمة الكشوفات الشهرية وفقاً لجداول تنظم شهرياً، وتتضمن بدل النقل اليومي عن أيام العمل الفعلية، وتوقع كل آخر شهر من قبل المتعهد والمؤسسة وتبين عدد العمال المستخدمين وعدد ساعات وأيام العمل مضروبة بالأسعار الفردية المعتمدة في جدول الأسعار الذي قدمه المتعهد في العرض والذي رست الصفقة على أساسه على المتعهد، على ان يتم الدفع في مهلة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ إستلام الكشوفات.

مع الاشارة الى أنه يمكن دفع ١٢% من القيمة الاجمالية للصفقة للمتعهد وتكون بمثابة سلفة لقاء تقديم كفالة مصرفية بنفس القيمة تحرر عند الاستلام النوعي والكمي المؤقت للأعمال المطلوبة، ويسمح ١٢% من قيمة كل كشف لتسديد نسبة السلفة المعطاة عند تثبيت الالتزام وذلك في حال تم دفع السلفة المشار إليها أعلاه.

ويمكن وبناءً لطلب خطي من المتعهد تحرير أجزاء من الكفالة المذكورة أعلاه، مساوية لتلك التي جرى حسمها من الدفعات الشهرية.

تسدد قيمة المنح المدرسية وفقاً لجداول تنظم قبل شهر من نهاية السنة التعاقدية كحد أقصى، وتوقع من قبل المتعهد والعمال المستفيدين منها وتنظم وفقاً للأصول، ويتوجب على المتعهد بعد دفع المستحقات لمستحقيها إيداع المؤسسة جداول الدفع موقعاً من قبل العمال مع المستندات المثبتة لإستحقاقها وذلك تحت طائلة عدم الدفع، ولا تحرر الكفالة النهائية إلا بعد إبراز براءة ذمة تبين إيفائه لجميع مستحقات عماله.

يقوم المتعهد بتنظيم جداول تقديرية عن كلفة الضمان الإجتماعي، وتجري تسديد قيمتها له وفقاً للآلية المعتمدة لدفع الرواتب، على أن يبرز لاحقاً بعد تسديدها من قبله الى الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي المستندات المثبتة لإستحقاقها وقبضها. وفي حال التباين بين الجداول المدفوعة فعلياً والجداول التقديرية، تقوم المؤسسة بإجراء تصفية الرصيد قبل دفع مستحقات الشهر التالي. ولا تحرر الكفالة النهائية الا بعد إبراز براءة ذمة تبين إيفائه لجميع المستحقات عن عماله للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي.

يجب أن تنظم الفواتير وفقاً للأصول مع مراعاة أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة (قانون رقم ٣٧٩ المادة ٣٨ منه).

إن الفواتير التي لا تحتوي على رقم تسجيل مورد الأموال أو مقدم الخدمات (المكلف غير المقيم) لدى وزارة المالية فإنه سيتم تطبيق المواد (٤١ و ٤٢) من قانون ضريبة الدخل عليها.

- الأسعار : يتضمن السعر كافة الأكلاف الناتجة عن موجبات المتعهد ومنها على سبيل المثال لا الحصر، الأجر اليومي وبدلات النقل وكل ما يفرضه قانون العمل اللبناني وقانون الضمان الاجتماعي وسائر القوانين والمراسيم النافذة وكل ما يلزم لتسيير الأعمال وفقاً للأنظمة المرعية ولقواعد الفن، بالإضافة الى النفقات العامة والهوايك والأرباح الخ...

يجب ان لا يقل الأجر اليومي للعمال الحائزين على شهادة البكالوريا القسم الثاني او شهادة ال BT أو ما يعادلها عن ٣٨٠٠٠ (ثمانية وثلاثون ألف) ليرة لبنانية، بعد تطبيقهم دوام العمل ٤٨ المتفق عليه، يجب ان لا يقل الأجر اليومي للعمال من الفئات عن ٣٣٠٠٠ (ثلاثة وثلاثون ألف) ليرة لبنانية، بعد تطبيقه دوام العمل المتفق عليه.

ان مجرد تقديم العرض، يعني لكهرباء لبنان، ان المتعهد قدم سعره بما فيه جميع الموجبات القانونية نحو اليد العاملة المطلوبة، وجميع نفقات الالتزام، لذلك لا يحق للمتعهد فيما بعد، الادعاء بالجهل والتدرع بأي سبب لعرض اية مطالب. يجب ان تذكر الأسعار بالليرات اللبنانية بالأرقام والأحرف، كما يجب أن يكون السعر نهائياً، غير قابل للتعديل.

يمكن تعديل الأجر اليومي للعامل في حال صدور نص خاص بالأجر اليومي في المراسيم و القوانين المتعلقة بغلاء المعيشة والحد الأدنى للأجور وبما يتناسب مع تعديل هذا الأجر بعد بدء سريان مفعولها وتطبيقها لعمال ومستخدمي القطاع الخاص.

- تعديل الكميات: يمكن تعديل الكميات الملحوظة في جدول الاسعار، بأية نسبة، وبنفس الأسعار الإفرادية وشرط ان لا يتجاوز تعديل القيمة الإجمالية للصفحة (زيادة أو نقصاناً) ما نسبته ٢٥% من هذه القيمة وشرط ان يثبت المتعهد انه تلقى امراً خطياً بهذا الخصوص من المؤسسة.

- مسؤولية المتعهد: يتوجب على المتعهد وضع نظام داخلي للعاملين لديه، متضمناً جميع المنافع والعطاءات التي تفرضها الأنظمة والقوانين وخاصة قانوني العمل والضمان الاجتماعي بالإضافة الى جميع العطاءات والمنافع الواردة في المادة التاسعة من دفتر الشروط، مصادق عليه من وزارة العمل وفقاً للأصول وذلك خلال مهلة شهرين من تاريخ مباشرته العمل وتسليم نسخة طبق الأصل عنه فوراً الى المؤسسة تحت طائلة فسخ العقد على مسؤوليته،

يتحمل المتعهد تجاه كهرباء لبنان، وتجاه الغير وتجاه عماله، كل مسؤولية قد تنجم عن أفعاله أو أفعال مستخدميه وعماله، من اي نوع كانت خلال تنفيذ الصفقة، كما يطلب منه حيازة بوليصة تأمين لتغطية كافة أخطار العمل Police d'Assurances Tous Risques. ويكون المتعهد مسؤولاً تجاه الآخرين وتجاه عماله، وبما يتوافق مع مفاعيل المرسوم الاشتراعي رقم ١٣٦ تاريخ ١٦/٩/١٩٨٣.

ان الرابطة التعاقدية بين العمال والمتعهد تحكمها العقود الموقعة فيما بينهم والنظام الداخلي للشركة المتعدهة وتعفي مؤسسة كهرباء لبنان من أي موجبات تجاههم، وان وضع هؤلاء العمال تحت تصرفها لا يشكل بأي شكل من الاشكال تبعية قانونية أو تنظيمية أو اقتصادية لها، ويلتزم المتعهد بمراقبة دوامهم وانتاجيتهم باعتبار أنه رب عملهم الوحيد.

- شروط وضع اليد العاملة تحت تصرف كهرباء لبنان: يجب على عناصر فريق عمل المتعهد أن يكونوا حائزين على شهادات خبرة وشهادات علمية وتقنية وفقاً للجدول المرفق وان يكونوا غير محكوم عليهم بجناية أو جنحة شائنة، على أن يكونوا منضبطين ومن أصحاب الأخلاق الحسنة وتطبق عليهم كل شروط قانون العمل اللبناني من قبل المتعهد رب العمل. قبل تشغيل أي منهم، يجب على المتعهد رب العمل الحصول على موافقة خطية مسبقة من ادارة كهرباء لبنان، بعد ان تكون هذه الأخيرة قد أجرت مقابلة معهم للتأكد من تمتعهم بالشروط المطلوبة حسب ما هو مبين في الشروط الفنية الخاصة. علماً أنه يحق للمؤسسة طلب إستبدال أي مرشح من قبل المتعهد دون ان يرتب عليها ذلك أي مسؤولية.

ويحق لإدارة كهرباء لبنان ان تمنع عند الضرورة وفوراً، أيأ كان من هؤلاء من مزاوله عمله، اذا ارتكب اهمالاً مقصوداً أو مخالفات رغم التنبيه الموجه الى المتعهد أو اظهر تكراراً عدم كفاءة عند مزاولته العمل وذلك دون ان يحق للمتعهد المطالبة بأي تعويض من جراء ذلك.

علماً أنه يجب على المتعهد أن يبقى تحت تصرف كهرباء لبنان وان يكون مهياً لتقديم اليد العاملة المطلوبة ضمن مهلة أسبوعين كحد أقصى.

#### - برامج العمل:

يحدد المدير في كل مديرية مراقب دوام يضبط دوام اليد العاملة (المحدد وفقاً لدوام العمل في المؤسسة وحسب مقتضيات العمل في كل مديرية)، والحضور اليومي ليتمكن من وضع جدول شهري بعدد الأيام الفعلية التي تم التشغيل فيها ليصار على أساسها الدفع الى المتعهد.

#### - تدابير زجرية:

في حال عدم التزام المتعهد بشروط هذا العقد أو مخالفة أصول العمل أو الفن، يحق للمؤسسة ان تنذره بوجوب التقيد بالتعليمات ضمن مهلة ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه الإنذار (وفي مهلة أقصر في حال الضرورة).

عند إنقضاء المهلة المحددة سابقاً يمكن للمؤسسة:

- أ - إجراء استدرج عروض جديد يتحمل المتعهد بنتيجته الفارق بين سعر الإلتزام القديم وسعر الإلتزام الجديد، ولا يحق له المطالبة بالفارق اذا كان السعر الجديد أقل من السابق.
- ب - إلغاء الصفقة ومصادرة الكفالة النهائية.

يمكن للمؤسسة ان تمتنع عن تنفيذ التدابير السابقة أو أن تنفذ واحد أو أكثر من هذه التدابير.

#### - الإلغاء ، الفسخ :

##### أولاً - الغاء وفسخ العقد بسبب اخلال من المتعهد:

في حال الإخلال الفادح من قبل المتعهد بموجباته التعاقدية، وخلال مهلة ١٥ يوماً من اذاره عملاً بهذه المادة، يمكن لكهرباء لبنان ان تعلن حكماً ووفقاً لخيارها إما إلغاء العقد وإما فسخه كلياً او جزئياً.

وعلى سبيل المثال لا الحصر، يعتبر اخلالاً فادحاً:

- أ - بلوغ مجموع الغرامات بكافة انواعها (تأخير - سوء في التنفيذ الخ...) عشر قيمة الصفقة الاجمالية.
- ب - وضع المتعهد نفسه في وضع يستوجب الرفض الكلي او الجزئي للأعمال.
- ج - إذا تبين لكهرباء لبنان خلال تنفيذ الأعمال عدم كفاءة وحسن عمل المتعهد وواو اخصائييه.

في حالات الإلغاء أو الفسخ المذكورة أعلاه، تحتفظ كهرباء لبنان بحقها بمطالبة المتعهد بالتعويض عن كل عطل وضرر.

##### ثانياً - الغاء، فسخ العقد في حال الإفلاس او التصفية القضائية للمتعهد

وفقاً لما ترتبته كهرباء لبنان لجهة إلغاء او فسخ العقد حكماً:

- أ - في حال إفلاس المتعهد، يعود فقط لكهرباء لبنان القبول عند الإقتضاء، العروض التي يمكن أن يقدمها الدائنون لمتابعة تنفيذ العقد.
- ب - في حال التصفية القضائية، إذا لم يكن مسموحاً للمتعهد من قبل المحكمة متابعة الإستثمار.

في أي من الحالتين ( اولاً / ثانياً ) المذكورتين أعلاه، لكهرباء لبنان المطالبة بتعويض يتناسب والضرر الذي سببه لها إلغاء أو فسخ العقد.

##### ثالثاً: - فسخ العقد كلياً أو جزئياً تطبيقاً لأحكام القانون رقم ٢٨٧ تاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠

يحق لمؤسسة كهرباء لبنان في أي مرحلة من مراحل تنفيذ العقد أن تفسخ العقد كلياً وجزئياً بإدارتها المنفردة بسبب تعيين الناجحين في المباراة التي سيجريها مجلس الخدمة المدنية تطبيقاً للقانون رقم ٢٨٧ الصادر بتاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠، ودون الحاجة للحصول على موافقة الشركة المتعده، ولا يحق لهذه الأخيرة المطالبة بأي تعويض عن ذلك، على أن تعلم المؤسسة المتعهد بهذا الفسخ بموجب كتاب خطي يبلغ إليه قبل إنقضاء مدة ٣٠ يوماً من تاريخ الفسخ على الأقل.

- ضرائب، رسوم، طوابع ، الضريبة على القيمة المضافة :  
على المتعهد تضمين عرضه جميع الرسوم والضرائب والتأمينات والضمانات والمهالك الأخرى إضافة إلى أرباحه.

يقتضي على المتعهد أخذ العلم بالتشريع المالي وبقانون العمل اللبناني لتحديد تأثيره على أسعاره. يتحمل المتعهد كامل رسوم الطابع المالي والنسبي بموجب أحكام المرسوم الإشتراعي رقم ٦٧ الصادر بتاريخ ٥ آب ١٩٦٧ وتعديلاته (رسم الطابع المالي) لا سيما الفقرة ٤٣، والرسوم المالية الأخرى المفروضة والناجئة عن تنفيذ هذه الصفقة، وبصورة خاصة تجدر الإشارة إلى إنه بمقتضى القوانين والأنظمة اللبنانية السارية، بالنسبة للرسوم، يقع على عاتق المتعهد الذي تعقد معه الصفقة ما يلي :

- أ - رسم ثابت ٣ بالألف كطوابع يتحملها عند توقيعه نسخة كتاب الطلبية (المادة ٢٤ - تبليغ الصفقة).
- ب - رسم ثابت ٣ بالألف على الفواتير المسددة له من قبل كهرباء لبنان ضمن إطار تنفيذ الصفقة، علماً إن كهرباء لبنان تحسم هذا الرسم من الفواتير لتتولى هي تسديده إلى وزارة المالية.

#### - قوانين الصفقة:

يحكم القانون اللبناني هذه الصفقة، كما يخضع المتعهد في كل ما لا يتعارض مع أحكام دفتر الشروط الخاص.  
يلفت انتباه المتعهد إلى الأنظمة والقوانين القاضية بمقاطعة اسرائيل.  
ان جميع النزاعات التي يمكن أن تنشأ من جراء تنفيذ أو تفسير أحكام هذه الصفقة ينظر فيها القضاء اللبناني المختص.

إن الشروط الإدارية والفنية والمالية التي تنظم كتاب الطلبية هذا والتي لم يرد ذكرها أعلاه هي تلك الواردة في دفتر الشروط الخاص العائد لاستدراج العروض رقم ث ١١٦٠/د٤ تاريخ ٢٠١٥/١/٣٠.  
في حال وجود أية مفارقة بين عرضكم وكتاب الطلبية هذا ودفتر الشروط الخاص، فإن هذا الأخير هو الذي يحكم شروط الصفقة.

#### - تبليغ الصفقة :

نودعكم ربطاً:

١ - قسيمة الطلبية رقم 4/417

٢ - كتاب الطلبية هذا، الذي عليكم إعادة نسخة عنه متضمنة قبولكم وموقعة دون تحفظ، وذلك خلال مهلة سبعة أيام مرفقة بالكفالة النهائية من تاريخ تبليغكم كتاب الطلبية، مع إيصال يثبت ان رسم الطابع المالي البالغ ثلاثة آلاف من قيمة الطلبية قد سدد في صناديق وزارة المالية.

بول  
م ب

رئيس مجلس الإدارة - المدير العام

المهندس كمال الحايك

كهرباء لبنان  
" مؤسسة عامة "  
ELECTRICITE DU LIBAN

شارع النهر - بيروت - تلفون : ٤٤٢٧٢٠ - ٢٩  
تلغرافيا : كهرباء لبنان  
فاكس : ٥٨٣٠٨٤  
ص.ب. ١٣١

[ مؤسسة لنا متى للتجارة العامة والتعهدات ]  
سن الفيل - شارع مار الياس - بناية هاشم - ط ١  
هاتف : ٥٠/٤٧١٤٤٩  
فاكس : ٥٠/٤٧١٤٤٩

[ الرقم المالي : ٢١١٦٢٧ ]

رقم المحفوظات : ط ٢٢٢٣  
رقم الصادر : ٨٤٩٤

الموضوع: تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة.

بيروت في ٢٠١٦/٨/٢١

عظفا على :

- استدراج العروض رقم ت د / ٤٦٥٠ تاريخ ٢٠١٦/٥/١٤.
- عرضكم تاريخ ٢٠١٦/٦/٣. (مرفق ربطا)

نبلغكم موافقتنا على عقد صفقة معكم لتقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة لمدة سنة ابتداءً من تاريخ الموافقة على الصفقة، بمبلغ إجمالي قدره / ٩٤٨ ٨٨٠ ٠٠٠ ل.ل. (فقط سبعة مليارات وتسعمائة وثمانية واربعون مليوناً وثمانمائة وثمانون ألف ليرة لبنانية لا غير) دون الضريبة على القيمة المضافة، وفقاً للأسعار الإفرادية الواردة في الجدول ادناه:

الاختصاص/الشهادة	العدد	الكمية العدد ٣٢٠ X يوماً تقديرياً (٢٩٦ يوم عمل فعلي + ٩ أيام أعياد + ١٥ يوماً راحة سنوية)	السعر الافراضي (بما فيه جميع التقديرات باستثناء بدل النقل اليومي وكلفة الضمان الاجتماعي والمنح المدرسية)	الاجمالي
فئة ٣٨٠٠٠ ل.ل.	١٢٢	٣٩٠٤٠	٣٨٥٠٠	١٥٠٣.٤٠٠٠٠
فئة ٣٣٠٠٠ ل.ل.	٣٤٥	١١٠٤٠٠	٣٣٨٥٠	٣٧٣٧.٤٠٠٠٠
فئة ٦٥٠٠٠ ل.ل.	١٠	٣٢٠٠	٦٥٢٥٠	٢٠٨٨٠٠٠٠٠
منح مدرسية (نظري) ل.ل.				١٥٠٠٠٠٠٠٠
كلفة الضمان الاجتماعي (نظري) ل.ل.				١٢٠٠٠٠٠٠٠٠
بدل النقل اليومي (نظري) ل.ل.				١١٥٠٠٠٠٠٠٠
المجموع العام ل.ل. دون T.V.A.				٧ ٩٤٨ ٨٨٠ ٠٠٠ ل.ل.

تخضع هذه الصفقة للشروط الادارية والمالية التالية :

- محل الإقامة المختار:

- ١- على المتعهد أن يختار مركزاً دائماً له على الاراضي اللبنانية وتعيين شخص مخول عند الاقضاء استلام كل التبليغات، مع ذكر أرقام الهاتف، وكل تبليغ يكون ملزماً للمتعهد إذا تم بإحدى الوسائل التالية:
  - ١- الفاكس.
  - ٢- البريد السريع.
  - ٣- البريد المضمون مع إشعار بالوصول بمعزل عن تبليغ المتعهد شخصياً.
  - ٤- بواسطة موظفين محلفين مكلفين بالتبليغ لصقاً على مكتب العارض/المتعهد وعلى لوحة الاعلانات في الطابق R1 في المبنى المركزي.
- ويحق للمؤسسة ايلاع المتعهد مباشرة في حال غياب الشخص المعين لهذه الغاية.

ش.م.م. كهرباء لبنان

253387  
٢٤/٨

## - مدة العقد والغرامات:

حددت مدة العقد بسنة واحدة يبدأ العمل به إعتباراً من تبليغ المتعهد أمر المباشرة، حيث يتوجب عليه تقديم كفالته النهائية الى المؤسسة في مهلة لا تتعدى الأسبوع من تاريخ إرسال كتاب الطلبية له.

ويمكن تمديد مدة العقد بالشروط ذاتها وذلك لفترات تحدد في حينه على ان لا تزيد عن سنة، وذلك بناءً على طلب المؤسسة بموجب كتاب خطي توجهه هذه الأخيرة الى المتعهد قبل شهر من تاريخ إنتهاء العقد الساري المفعول.

في حال تأخر المتعهد أو تلكؤه في القيام بموجبات العقد وتأمين اليد العاملة المطلوبة، تفرض عليه غرامة تأخير قدرها ضعفي قيمة أتعاب اليد العاملة التي تخلف عن تقديمها، وتحتفظ كهرباء لبنان بحقها في هذه الحالة بتأمين النقص الحاصل على نفقة المتعهد.

إضافة الى ذلك، وفي حال أدى التأخير في التنفيذ الى تطبيق غرامة تتعدى عشرة بالمائة (١٠/١) من القيمة الإجمالية للصفقة، تحتفظ كهرباء لبنان بحقها في فسخ هذه الصفقة (العقد) دون إلزام، وفي حال الفسخ تصادر الكفالة النهائية من قبل كهرباء لبنان وتصبح ملكها دون سقوط حقها في المطالبة بتعويضات إضافية عن كل عطل وضرر.

لا يقبل أية فترة سماح لتطبيق هذه الغرامات أو أي عذر للإعفاء منها، ما عدا حالات حصول القوة القاهرة، وحينذاك يتوجب على المتعهد تقديم البينة على وجود القوة القاهرة، علماً بأن تطبيق هذه الغرامات يتم دون الحاجة الى إنذار مسبق.

في مثل هذه الحالة، على المتعهد إبلاغ كهرباء لبنان بحالة القوة القاهرة فور حدوثها ودون إنتظار انتهاء مهلة التنفيذ. وعليه تحت طائلة فقدان الحق، تقديم البينة لكهرباء لبنان عن القوة القاهرة في مهلة لا تتعدى الخمسة عشر يوماً من تاريخ حصولها.

## - المهام المطلوبة:

ان الغاية من هذه الصفقة هو تأمين اليد العاملة الضرورية الداعمة للمؤسسة في مختلف مراكزها على كافة الاراضي اللبنانية (مرفق جدول تفصيلي بالأشغال المطلوبة- مرفق رقم ١). وتنظيم تقارير شهرية بالأشغال التي تم تنفيذها مع ذكر الوحدات التي كان تابعاً لها في المؤسسة، وأماكن العمل وتفاصيله والوقت الذي استوجبه (بالساعات والأيام) وكل ما يتطلبه حسن تنظيم العمل وإدارته، وتنظيم فواتير شهرية وفقاً للأسعار الافرادية المعتمدة، موقعة وفقاً للأصول المعتمدة في المؤسسة، ويتوجب على المتعهد وضع نظام للعاملين لديه وفقاً لأحكام قانون العمل.

## - دوام العمل والمنافع:

- يطبق على العامل الدوام المعمول به في مؤسسة كهرباء لبنان باستثناء الحالات التي تستدعي بقاءه لدواعي العمل ضمن حدود ٤٨ ساعة أسبوعياً وبالشكل الذي يتوافق مع طبيعة ومكان العمل والوحدة التي يعمل لصالحها في المؤسسة.

- يمكن في الأحوال التي تقتضيها الضرورة، الطلب من العامل العمل خارج أوقات الدوام الرسمي، على أن تحتسب هذه الأعمال أياماً إضافية، وعلى أن لا تتجاوز عدد أيام الشهر.

- يستفيد العامل من الإجازات المرضية والأمومة وفقاً لأحكام قانوني العمل والضمان الإجتماعي.

- يستفيد العامل من تسعة أيام أعياد رسمية بما فيها عيدي الإستقلال والعمل مدفوعة الأجر تحدد وفقاً للنظام الداخلي للشركة العارضة.

- يستفيد العامل من راحة سنوية مدفوعة مدة خمسة عشر يوماً على أن تعطى هذه الراحة وفقاً للأصول ومقتضيات العمل والنظام الداخلي للعاملين لدى المتعهد.

- يستفيد العامل من المنح المدرسية عن أولاده على أن تحدد قيمتها إستناداً الى المراسيم النافذة في القطاع الخاص والصادرة في هذا الخصوص.

#### - المتعهد الناقل :

يعتبر المتعهد ناكلاً إذا لم يوقع كتاب الطلبة ويعيده الى كهرباء لبنان مع الكفالة النهائية ضمن مهلة اسبوع، وفي هذه الحالة تحتفظ كهرباء لبنان بحقها في طلب تنفيذ الكفالة المصرفية وملاحقة المتعهد قانونياً ومطالبته بكل عطل وضرر، كما تعمد المؤسسة في هذه الحالة إما الى إعادة إستدراج العروض، وإما الى إسناد الصفقة الى صاحب العرض الأفضل بعد الملتزم الناقل.

#### - الكفالة النهائية :

تحدد قيمة الكفالة النهائية بـ ١٠ % من قيمة الصفقة. تتكون الكفالة النهائية من كتاب كفالة مصرفية (مرفق رقم ٢) صادرة عن مصرف مقبول لدى الدولة، وتكون صالحة لمدة سنة تجدد تلقائياً لحين الاستلام النهائي بعد التأكد من انجاز كافة التقديمات. على المتعهد أن يتقدم، خلال مهلة اسبوع من تاريخ تبليغه كتاب الطلبة، بالكفالة النهائية والا اعتبر ناكلاً ويصبح التأمين المؤقت حينذاك ملكاً لكهرباء لبنان مع الإحتفاظ بحق هذه الأخيرة بالمطالبة بتعويضات اضافية عن كل عطل وضرر، كما تعمد المؤسسة في هذه الحالة إما الى إعادة إستدراج العروض، وإما الى إسناد الصفقة الى صاحب العرض الأفضل بعد الملتزم الناقل. تعاد الكفالة النهائية بعد ثلاثة أشهر من انتهاء مدة صلاحية العقد، مع التحفظ لجهة الغرامات والتوقيفات المحتملة في حال التأخير والتكؤ في القيام بموجبات الصفقة.

#### - صيغة كتاب الضمان :

يجب أن تحرر الكفالة النهائية إلزامياً وفقاً للنص المرفق. (مرفق رقم ٢).

#### - شروط الدفع :

تسدد قيمة الكشوفات الشهرية وفقاً لجداول تنظم شهرياً، تتضمن بدل النقل اليومي عن أيام العمل الفعلية، وتوقع كل آخر شهر من قبل المتعهد والمؤسسة وتبين عدد العمال المستخدمين وعدد ساعات وأيام العمل مضروبةً بالأسعار الفردية المعتمدة في جدول الأسعار الذي قدمه المتعهد في العرض والذي رست الصفقة على أساسه على المتعهد، على ان يتم الدفع في مهلة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ إستلام الكشوفات. مع الإشارة الى أنه يمكن دفع ١٢% من القيمة الاجمالية للصفقة للمتعهد وتكون بمثابة سلفة لقاء تقديم كفالة مصرفية بنفس القيمة تحرر عند الاستلام النوعي والكمي المؤقت للأعمال المطلوبة، ويسمح ١٢% من قيمة كل كشف لتسديد نسبة السلفة المعطاة عند تثبيت الالتزام وذلك في حال تم دفع السلفة المشار اليها أعلاه. ويمكن وبناءً لطلب خطي من المتعهد تحرير أجزاء من الكفالة المذكورة أعلاه، مساوية لتلك التي جرى حسمها من المدفوعات الشهرية.

تسدد قيمة المنح المدرسية وفقاً لجداول تنظم قبل شهر من نهاية السنة التعاقدية كحد أقصى، وتوقع من قبل المتعهد والعمال المستفيدين منها وتنظم وفقاً للأصول، ويتوجب على المتعهد بعد دفع المستحقات لمستحقيها إيداع المؤسسة جداول الدفع موقعاً من قبل العمال مع المستندات المثبتة لإستحقاقها وذلك تحت طائلة عدم الدفع، ولا تحرر الكفالة النهائية إلا بعد إبراز براءة ذمة تبين إيفائه لجميع مستحقات عماله.

يقوم المتعهد بتنظيم جداول تقديرية عن كلفة الضمان الإجتماعي، وتجري تسديد قيمتها له وفقاً للآلية المعتمدة لدفع الرواتب، على أن يبرز لاحقاً بعد تسديدها من قبله الى الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي المستندات المثبتة لإستحقاقها وقبضها. وفي حال التباين بين الجداول المدفوعة فعلياً والجداول التقديرية، تقوم المؤسسة باجراء تصفية الرصيد قبل دفع مستحقات الشهر التالي. ولا تحرر الكفالة النهائية الا بعد إبراز براءة ذمة تبين إيفائه لجميع المستحقات عن عماله للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي.

يجب أن تنظم الفواتير وفقاً للأصول مع مراعاة أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة (قانون رقم ٣٧٩ المادة ٣٨ منه). إن الفواتير التي لا تحتوي على رقم تسجيل مورد الأموال أو مقدم الخدمات (المكلف غير المقيم) لدى وزارة المالية فإنه سيتم تطبيق المواد (٤١ و ٤٢) من قانون ضريبة الدخل عليها.

إن مؤسسة كهرباء لبنان ستقوم بإيداع مديرية الخزينة والدين العام جدولاً يتضمن أسماء المتعاقدين كاملة وأرقامها الضريبية، وستمتنع عن دفع المبالغ او الموافقة على صرفها إلا بعد الحصول على موافقة مديرية الخزينة والدين العام.

## - الأسعار :

يتضمن السعر كافة الأكلاف الناتجة عن موجبات المتعهد ومنها على سبيل المثال لا الحصر، الاجر اليومي وبدلات النقل وكل ما يفرضه قانون العمل اللبناني وقانون الضمان الاجتماعي وسائر القوانين والمراسيم النافذة وكل ما يلزم لتسيير الأعمال وفقاً للأنظمة المرعية ولقواعد الفن، بالإضافة الى النفقات العامة واليواك والأرباح الخ...

يجب ان لا يقل الأجر اليومي للعمال الحائزين على شهادة البكالوريا القسم الثاني او شهادة ال BT أو ما يعادلها عن ٣٨٠٠٠ (ثمانية وثلاثون ألف) ليرة لبنانية، بعد تطبيقهم دوام العمل ٤٨ المتفق عليه، يجب ان لا يقل الأجر اليومي للعمال من الفئات عن ٣٣٠٠٠ (ثلاثة وثلاثون ألف) ليرة لبنانية، بعد تطبيقه دوام العمل المتفق عليه.

يجب أن لا يقل الأجر اليومي للسائقين الحائزين على شهادة Toutes marques عن ٦٥,٠٠٠ ل.ل. (خمسة وستين الف ليرة لبنانية) بعد تطبيقهم دوام العمل المتفق عليه.

ان مجرد تقديم العرض، يعني لكهرباء لبنان، ان المتعهد قدم سعره بما فيه جميع الموجبات القانونية نحو اليد العاملة المطلوبة، وجميع نفقات الالتزام، لذلك لا يحق للمتعهد فيما بعد، الادعاء بالجهل والتذرع بأي سبب لعرض اية مطالب.

يجب ان تذكر الأسعار بالليرات اللبنانية بالأرقام والأحرف، كما يجب أن يكون السعر نهائياً، غير قابل للتعديل.

يمكن تعديل الأجر اليومي للعامل في حال صدور نص خاص بالأجر اليومي في المراسيم و او القوانين المتعلقة بغلاء المعيشة والحد الأدنى للأجور وبما يتناسب مع تعديل هذا الأجر بعد بدء سريان مفعولها وتطبيقها لعمال ومستخدمي القطاع الخاص.

## - تعديل الكميات :

يمكن تعديل الكميات الملحوظة في جدول الاسعار، بأية نسبة، وبنفس الأسعار الإفرادية وشرط ان لا يتجاوز تعديل القيمة الإجمالية للصفحة (زيادة أو نقصاناً) ما نسبته ٢٥% من هذه القيمة وشرط ان يثبت المتعهد انه تلقى امراً خطياً بهذا الخصوص من المؤسسة.

## - مسؤولية المتعهد :

يتوجب على المتعهد وضع نظام داخلي للعاملين لديه، متضمناً جميع المنافع والعطاءات التي تفرزها الأنظمة والقوانين وخاصة قانوني العمل والضمان الاجتماعي بالإضافة الى جميع العطاءات والمنافع الواردة في المادة التاسعة من دفتر الشروط، مصادق عليه من وزارة العمل وفقاً للأصول وذلك خلال مهلة شهرين من تاريخ مباشرته العمل وتسليم نسخة طبق الأصل عنه فوراً الى المؤسسة تحت طائلة فسخ العقد على مسؤوليته،

يتحمل المتعهد تجاه كهرباء لبنان، وتجاه الغير وتجاه عماله، كل مسؤولية قد تتجم عن أفعاله أو أفعال مستخدميه وعماله، من اي نوع كانت خلال تنفيذ الصفقة، كما يطلب منه حيازة بوليصة تأمين لتغطية كافة أخطار العمل Police d'Assurances Tous Risques. ويكون المتعهد مسؤولاً تجاه الآخرين وتجاه عماله، وبما يتوافق مع مفاعيل المرسوم الاشتراعي رقم ١٣٦ تاريخ ١٦/٩/١٩٨٣.

ان الرابطة التعاقدية بين العمال والمتعهد تحكمها العقود الموقعة فيما بينهم والنظام الداخلي للشركة المتعهدة وتعفي مؤسسة كهرباء لبنان من أي موجبات تجاههم، وان وضع هؤلاء العمال تحت تصرفها لا يشكل بأي شكل من الاشكال تبعية قانونية أو تنظيمية أو اقتصادية لها، ويلتزم المتعهد بمراقبة دوامهم وانتاجيتهم باعتبار أنه رب عملهم الوحيد.

## - شروط وضع اليد العاملة تحت تصرف كهرباء لبنان :

يجب على عناصر فريق عمل المتعهد أن يكونوا حائزين على شهادات خبرة وشهادات علمية وتقنية وفقاً للجدول المرفق، وأن يكون السائق حائز على رخصة سوق عمومية فئة ٤ لا يعود تاريخ إصدارها الى أكثر من سنتين وأن لا يقل عمره عن ٢٥ سنة ولا يتجاوز سن ال ٦٤، وأن يكون ذي خبرة في قيادة شاحنات قاطرة ونصف مقطورة صهريج. وعلى جميع العمال ان يكونوا غير محكوم عليهم بجناية أو جنحة شائنة، على أن يكونوا منضبطين ومن أصحاب الأخلاق الحسنة وتتنطبق عليهم كل شروط قانون العمل اللبناني من قبل المتعهد رب العمل.

قبل تشغيل أي منهم، يجب على المتعهد رب العمل الحصول على موافقة خطية مسبقة من إدارة كهرباء لبنان، بعد ان تكون هذه الأخيرة قد أجرت مقابلة معهم للتأكد من تمتعهم بالشروط المطلوبة حسب ما هو مبين في الشروط الفنية الخاصة. علماً أنه يحق للمؤسسة طلب إستبدال أي مرشح من قبل المتعهد دون ان يرتب عليها ذلك أي مسؤولية.

كما يمكن للمؤسسة أن تجري، عبر مديرية الشؤون المشتركة/مصلحة صيانة المباني والآليات/قسم المراب إمتحاناً لقيادة الشاحنات.

ويحق لإدارة كهرباء لبنان ان تمنع عند الضرورة وفوراً، أيأ كان من هؤلاء من مزاوله عمله، اذا ارتكب اهمالاً مقصوداً أو مخالفات رغم التنبيه الموجه الى المتعهد أو اظهر تكراراً عدم كفاءة عند مزاولته العمل وذلك دون ان يحق للمتعهد المطالبة بأي تعويض من جراء ذلك.

علماً أنه يجب على المتعهد أن يبقى تحت تصرف كهرباء لبنان وان يكون مهيناً لتقديم اليد العاملة المطلوبة ضمن مهلة أسبوعين كحد أقصى.

#### - برامج العمل:

يحدد المدير في كل مديرية مراقب دوام يضبط دوام اليد العاملة (المحدد وفقاً لدوام العمل في المؤسسة وحسب مقتضيات العمل في كل مديرية)، والحضور اليومي ليتمكن من وضع جدول شهري بعدد الأيام الفعلية التي تم التشغيل فيها ليصار على أساسها الدفع الى المتعهد.

#### - تدابير زجرية:

في حال عدم التزام المتعهد بشروط هذا العقد أو مخالفة أصول العمل أو الفن، يحق للمؤسسة ان تنذره بوجوب التقيد بالتعليمات ضمن مهلة ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه الإنذار (وفي مهلة أقصر في حال الضرورة).

عند إنقضاء المهلة المحددة سابقاً يمكن للمؤسسة:

- أ - اجراء استدرج عروض جديد يتحمل المتعهد بنتيجته الفارق بين سعر الإلتزام القديم وسعر الإلتزام الجديد، ولا يحق له المطالبة بالفارق اذا كان السعر الجديد أقل من السابق.
- ب - إلغاء الصفقة ومصادرة الكفالة النهائية.

يمكن للمؤسسة ان تمتنع عن تنفيذ التدابير السابقة أو أن تنفذ واحد أو أكثر من هذه التدابير.

#### - الإلغاء، الفسخ :

##### أولاً - إلغاء وفسخ العقد بسبب اخلال من المتعهد:

في حال الإخلال الفادح من قبل المتعهد بموجباته التعاقدية، وخلال مهلة ١٥ يوماً من انذاره عملاً بهذه المادة، يمكن لكهرباء لبنان ان تعلن حكماً ووفقاً لخيارها إما إلغاء العقد وإما فسخه كلياً او جزئياً. وعلى سبيل المثال لا الحصر، يعتبر اخلالاً فادحاً:

أ - بلوغ مجموع الغرامات بكافة انواعها (تأخير - سوء في التنفيذ الخ...) عشر قيمة الصفقة الاجمالية.

ب - وضع المتعهد نفسه في وضع يستوجب الرفض الكلي او الجزئي للأعمال.

ج - إذا تبين لكهرباء لبنان خلال تنفيذ الأعمال عدم كفاءة وحسن عمل المتعهد و او اخصائييه.

في حالات الإلغاء أو الفسخ المذكورة أعلاه، تحفظ كهرباء لبنان بحقها بمطالبة المتعهد بالتعويض عن كل عطل وضرر.

##### ثانياً - إلغاء، فسخ العقد في حال الإفلاس او التصفية القضائية للمتعهد

وفقاً لما تترتب عليه كهرباء لبنان لجهة إلغاء او فسخ العقد حكماً:

أ - في حال إفلاس المتعهد، يعود فقط لكهرباء لبنان القبول عند الإقتضاء، العروض التي يمكن أن يقدمها الدائنون لمتابعة تنفيذ العقد.

ب - في حال التصفية القضائية، إذا لم يكن مسموحاً للمتعهد من قبل المحكمة متابعة الإستثمار.

في أي من الحالتين ( اولاً / ثانياً ) المذكورتين أعلاه، لكهرباء لبنان المطالبة بتعويض يتناسب والضرر الذي سببه لها إلغاء أو فسخ العقد.

ثالثاً: - فسخ العقد كلياً أو جزئياً تطبيقاً لأحكام القانون رقم ٢٨٧ تاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠ يحق لمؤسسة كهرباء لبنان في أي مرحلة من مراحل تنفيذ العقد أن تفسخ العقد كلياً وجزئياً بإدارتها المنفردة بسبب تعيين الناجحين في المباراة التي سيجريها مجلس الخدمة المدنية تطبيقاً للقانون رقم ٢٨٧ الصادر بتاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠، ودون الحاجة للحصول على موافقة الشركة المتعده، ولا يحق لهذه الأخيرة المطالبة بأي تعويض عن ذلك، على أن تعلم المؤسسة المتعهد بهذا الفسخ بموجب كتاب خطي يبلغ إليه قبل إنقضاء مدة ٣٠ يوماً من تاريخ الفسخ على الأقل.

- ضرائب، رسوم، طوابع، الضريبة على القيمة المضافة :  
على المتعهد تضمين عرضه جميع الرسوم والضرائب والتأمينات والضمانات والمهالك الأخرى إضافة إلى أرباحه.

يقضي على المتعهد أخذ العلم بالتشريع المالي وقانون العمل اللبناني لتحديد تأثيره على أسعاره. يتحمل المتعهد كامل الرسوم المالية المفروضة في المرسوم الإشتراعي رقم ٦٧ الصادر بتاريخ ٥ آب ١٩٦٧ وتعديلاته، وبصورة خاصة تجدر الإشارة إلى إنه بمقتضى القوانين والأنظمة اللبنانية السارية، يقع على عاتق المتعهد الذي تعقد معه الصفقة ما يلي :

- أ - رسم ثابت ٣ بالألف كطوابع يتحملها عند توقيعه نسخة كتاب الطلبية (المادة ٢٤ - تبليغ الصفقة).
- ب - رسم ثابت ٣ بالألف على الفواتير المسددة له من قبل كهرباء لبنان ضمن إطار تنفيذ الصفقة، علماً إن كهرباء لبنان تحسم هذا الرسم من الفواتير لتتولى هي تسديده إلى وزارة المالية.

- قوانين الصفقة :  
يحكم القانون اللبناني هذه الصفقة، كما يخضع المتعهد في كل ما لا يتعارض مع أحكام دفتر الشروط الخاص.  
يلفت انتباه المتعهد إلى الأنظمة والقوانين القاضية بمقاطعة اسرائيل.  
ان جميع النزاعات التي يمكن أن تنشأ من جراء تنفيذ أو تفسير أحكام هذه الصفقة ينظر فيها القضاء اللبناني المختص.

ان الشروط الإدارية والفنية والمالية التي تنظم كتاب الطلبية هذا والتي لم يرد ذكرها أعلاه هي تلك الواردة في دفتر الشروط الخاص العائد لاستدراج العروض رقم ت/٤٦٥٠/٤٤ تاريخ ٢٠١٦/٥/١٤.  
في حال وجود أية مفارقة بين عرضكم وكتاب الطلبية هذا ودفتر الشروط الخاص، فان هذا الأخير هو الذي يحكم شروط الصفقة.

- تبليغ الصفقة :  
نودعكم ربطاً:  
١ - قسيمة الطلبية رقم ٤٣٠٨٢  
٢ - كتاب الطلبية هذا، الذي عليكم إعادة نسخة عنه متضمنة قبولكم وموقعة دون تحفظ، وذلك خلال مهلة سبعة أيام مرفقة بالكفالة النهائية من تاريخ تبليغكم كتاب الطلبية، مع إيصال يثبت ان رسم الطابع المالي البالغ ثلاثة بالألف من قيمة الطلبية قد سدد في صناديق وزارة المالية.

رئيس مجلس الإدارة - المدير العام

المهندس كمال الحايك

ر.ع.  
م.ب.

كهرباء لبنان  
"مؤسسة عامة"

ELECTRICITE DU LIBAN  
"Etablissement Public"

شارع النهر - بيروت - ☎: ٠١/٤٤٢٧٢١-٩

تلفزيونياً: كهرباء لبنان

فاكس: ٠١/٥٨٣٠٨٤-٤٤٣٩٦٨-٤٤٣٨٢٨

شركة ترايكوم ش.م.م.

سن الفيل - شارع مار الياس - بناية الهاشم - ط ١

هاتف: ٠١/٤٧١٤٤٩-٠١/٤٩٢٠٩٩-٠٣/٦٧٥٩١٥

فاكس: ٠١/٤٩٢٠٩٩ داخلي ١٠٣

الرقم المالي: ٢٩٠١٥٣٠

رقم المحفوظات ط ٢٤٣٨

٧٦٤٠

بيروت في ٢٠١٨/٧/٢٣

ص.ب. ١٣١

الموضوع: تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة.

عطفاً على:

- استدراج العروض رقم ت/د/٥٤٠ تاريخ ٢٠١٨/١/٢٣.

عرضكم تاريخ ٢٠١٨/٢/٢٢.

كتابكم تاريخ ٢٠١٨/٦/١١ (تجديد صلاحية عرضكم لغاية ٢٠١٨/٩/٢٢) (مرفق ربطاً).

نبلغكم موافقتنا على عقد صفقة مع شركتكم لتقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة، بمبلغ إجمالي نظري قدره /٤٠٩ ٨٤٨ ١٤ ل.ل. (فقط أربعة عشر ملياراً وثمانماية وثمانية وأربعون مليوناً) وأربعماية وتسعة آلاف ليرة لبنانية دون الضريبة على القيمة المضافة)، وفق الأسعار الافرادية الواردة في عرضكم المالي (المرفق ربطاً صورة عنه)، والمفصلة في الجدول أدناه:

بند	الاختصاص / الشهادة	العدد	الكمية	السعر الافرادى ل.ل. دون TVA	السعر الاجمالي ل.ل. دون TVA
١	فئة ٤٥٠٠٠ ل.ل.	١٩٢	العدد x ٣٢٤ يوماً تقديرياً (٢٩٦ يوم عمل فعلي + ١٣ أيام أعياد+ ١٥ يوماً راحة سنوية)	٥٥,٢٥٠	٣,٤٣٦,٩٩٢,٠٠٠
٢	فئة ٤٠٠٠٠ ل.ل.	٤١٧		٥٠,٢٥٠	٦,٧٨٩,١٧٧,٠٠٠
٣	فئة ٧٢٠٠٠ ل.ل.	٢٠		٨٨,٠٠٠	٥٧٠,٢٤٠,٠٠٠
٤	منح مدرسية (نظري)				٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠
٥	تكلفة الضمان الاجتماعي (نظري)				٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠
٦	بدل النقل اليومي (نظري)				١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠
٧	بدل إضافي للأعمال ذات الطابع الفني التقني (نظري)	٣٦٢	١١٧٢٨٨	٣,٠٠٠	٣٥٢,٠٠٠,٠٠٠
المجموع العام ل.ل. دون TVA					١٤,٨٤٨,٤٠٩,٠٠٠

يد عاملة ٢٠١٨-ترايكوم

19 111-201

## مدة العقد والغرامات:

حددت مدة العقد بسنة واحدة يبدأ العمل به ابتداءً من تاريخ ٢٠١٨/٨/١، حيث يتوجب عليكم تقديم الكفالة النهائية إلى المؤسسة في مهلة لا تتعدى الأسبوع من تاريخ إرسال كتاب الطلبية هذا.

يمكن تمديد مدة العقد بالشروط ذاتها وذلك لفترات تحدد في حينه على ان لا تزيد عن سنة، وذلك بناء على طلب المؤسسة بموجب كتاب خطي توجهه هذه الأخيرة الى المتعهد قبل شهر من تاريخ انتهاء العقد الساري المفعول.

في حال تأخر المتعهد او تلوؤه في القيام بموجبات العقد وتأمين اليد العاملة المطلوبة، تفرض عليه غرامة تأخير قدرها ضعفي قيمة أتعاب اليد العاملة التي تخلف عن تقديمها، وتحتفظ كهرباء لبنان بحقها في هذه الحالة بتأمين النقص الحاصل على نفقة المتعهد.

إضافة الى ذلك، وفي حال أدى التأخير في التسليم الى تطبيق غرامة تتعدى عشر (١٠/١) القيمة الإجمالية للصفقة، تحتفظ كهرباء لبنان بحقها في فسخ الصفقة دون إلزام، أو المثابرة على تطبيق الغرامة، وفي حالة الفسخ تصدر الكفالة النهائية من قبل كهرباء لبنان وتصبح ملكها دون سقوط حقها في المطالبة بتعويضات إضافية عن كل عطل وضرر.

لا يقبل أية فترة سماح لتطبيق هذه الغرامات او أي عذر للإعفاء منها، ما عدا حالات حصول القوة القاهرة؛ وحينذاك يتوجب على المتعهد تقديم البينة على وجود القوة القاهرة، علماً بأن تطبيق هذه الغرامات يتم دون الحاجة إلى إنذار مسبق.

في مثل هذه الحالة، على المتعهد ابلاغ كهرباء لبنان بحالة القوة القاهرة فور حدوثها وبدون انتظار انتهاء مهلة التنفيذ. وعليه تحت طائلة فقدان الحق، تقديم البينة لكهرباء لبنان عن القوة القاهرة في مهلة لا تتعدى خمسة عشر يوماً من تاريخ حصولها.

## المهام المطلوبة:

إن الغاية من هذه الصفقة هو تأمين اليد العاملة الضرورية الداعمة للمؤسسة في مختلف مراكزها على كافة الأراضي اللبنانية (مرفق الجدول التفصيلي بالشهادات المطلوبة - وفق المرفق رقم ٥ من دفتر الشروط الخاص). وتنظيم تقارير شهرية بالأشغال التي تم تنفيذها مع ذكر الوحدات التي كان تابعاً لها في المؤسسة، وأماكن العمل وتفصيله والوقت الذي استوجبه (بالساعات والأيام) وكل ما يتطلبه حسن تنظيم العمل وإدارته، وتنظيم فواتير شهرية وفقاً للأسعار الأفرادية المعتمدة، موقعة وفقاً للأصول المعتمدة في المؤسسة، ويتوجب على المتعهد وضع نظام للعاملين لديه وفقاً لأحكام قانون العمل.

## دوام العمل والمنافع:

- يطبق على العامل الدوام المعمول به في مؤسسة كهرباء لبنان باستثناء الحالات التي تستدعي بقاءه لدواعي العمل ضمن حدود ٤٨ ساعة أسبوعياً وبالشكل الذي يتوافق مع طبيعة ومكان العمل والوحدة التي يعمل لصالحها في المؤسسة.
- يمكن في الأحوال التي تقتضيها الضرورة، الطلب من العامل العمل خارج أوقات الدوام الرسمي، على ان تحتسب هذه الأعمال أياماً إضافية، وعلى ان لا تتجاوز عدد أيام الشهر.
- يستفيد العامل من الإجازات المرضية والأمومة وفقاً لأحكام قانوني العمل والضمان الاجتماعي.
- يستفيد العامل من ثلاثة عشر (١٣) يوماً أعياد رسمية بما فيها عيدي الاستقلال والعمل مدفوعة الأجر تحدد وفقاً للنظام الداخلي للشركة العارضة.

يد عاملة ٢٠١٨-ترايكوم

- يستفيد العامل من راحة سنوية مدفوعة مدة خمسة عشر يوماً" على أن تعطى هذه الراحة وفقاً للأصول ومقتضيات العمل والنظام الداخلي للعاملين لدى المتعهد.
- يستفيد العامل من المنح المدرسية عن أولاده على أن تحدد قيمتها استناداً إلى المراسيم النافذة في القطاع الخاص والصادرة في هذا الخصوص.

#### المتعهد الناكل :

يعتبر المتعهد ناكلاً" إذا لم يوقع كتاب الطلبية ويعيده إلى كهرباء لبنان مع الكفالة النهائية ضمن مهلة اسبوع، وفي هذه الحالة تحفظ كهرباء لبنان بحقها في طلب تنفيذ الكفالة المصرفية. وملاحقة المتعهد قانونياً" ومطالبته بكل عطل وضرر، كما تعمد المصلحة في هذه الحالة إما إلى إعادة استرجاع العروض، وإما إلى إسناد الصفقة إلى صاحب العرض الأفضل بعد الملتزم الناكل (كما هو مبين أدناه).

#### الكفالة النهائية :

تحدد قيمة الكفالة النهائية بـ ١٠% من قيمة الصفقة. تتكون الكفالة النهائية من كتاب كفالة مصرفية (وفقاً" للمرفق رقم ٢ من دفتر الشروط الخاص) صادرة عن مصرف مقبول لدى الدولة، وتكون صالحة لمدة سنة تجدد تلقائياً" لحين الاستلام النهائي بعد التأكد من إنجاز كافة التقديمات.

على الملتزم أن يتقدم خلال مهلة أسبوع من تاريخ صدور الطلبية له بالكفالة النهائية وإلا اعتبر ناكلاً" ويصبح التأمين المؤقت حينذاك ملكاً" لكهرباء لبنان مع الاحتفاظ بحقها بتعويضات إضافية عن كل عطل وضرر، كما تعمد المصلحة في هذه الحالة إما إلى إعادة استرجاع العروض، وإما إلى إسناد الصفقة إلى صاحب العرض الأفضل بعد الملتزم الناكل. تعاد الكفالة النهائية بعد ثلاثة أشهر من انتهاء مدة صلاحية العقد، مع التحفظ لجهة الغرامات والتوقيفات المحتملة في حال التأخير والتلكؤ في القيام بموجبات الصفقة.

#### صيغة كتاب الضمان :

ان الكفالة النهائية يجب أن تحرر إلزامياً وفقاً" للنص المرفق ريبطاً" (أي وفق المرفق رقم ٢ من دفتر الشروط الخاص).

#### شروط الدفع

تسدد قيمة الكشوفات الشهرية وفقاً لجداول تنظم شهرياً، وتتضمن بدل النقل اليومي عن أيام العمل الفعلية، وتوقع كل آخر شهر من قبل المتعهد والمؤسسة وتبين عدد العمال المستخدمين وعدد ساعات وأيام العمل مضروبة بالأسعار الفردية المعتمدة في جدول الأسعار الذي قدمه المتعهد في العرض والذي رست الصفقة على أساسه على المتعهد، على ان يتم الدفع في مهلة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ استلام الكشوفات. مع الإشارة إلى انه يمكن دفع ١٢% من القيمة الإجمالية للصفقة للعارض وتكون بمثابة سلفة لقاء تقديم كفالة مصرفية بنفس القيمة، وتقدم خلال سبعة أيام من تاريخ تقديم الكفالة النهائية وتحرر عند الاستلام النوعي والكمي المؤقت للأعمال المطلوبة، ويحسم ١٢% من قيمة كل كشف لتسديد نسبة السلفة المعطاة عند تثبيت الالتزام وذلك في حال تم دفع السلفة المشار إليها أعلاه.

ويمكن وبناء لطلب خطي من المتعهد تحرير أجزاء من الكفالة المذكورة أعلاه، مساوية لتلك التي جرى حسمها من المدفوعات الشهرية.

يتم احتساب قيمة ساعات العمل التي اشتغل فيها العامل من الساعة الثامنة مساء لغاية الساعة ٦ صباحاً بمعدل نصف ساعة زيادة عن أجر الساعات العادية، على ان تحسب هذه الأعمال أياماً" إضافية، وعلى ان لا تتجاوز عدد أيام الشهر، وذلك للعمال التي تقتضي طبيعة عملهم ذلك، وهم العاملون بمعامل الإنتاج (قسم الاستثمار)، العاملون والمناوبون في محطات التحويل الرئيسية، المناوبون والمناورون في مديرتي التوزيع،

بدعاطلة ٢٠١٨-٢٠١٩

المناوبون طيلة الـ ٢٤ ساعة في مديرية الشؤون المشتركة، وبعض العمال الذين يستوجب حضورهم في الحلاب  
الضرورية وبعد الاستحصال على الموافقة المسبقة من المديرية العامة، وذلك، بعد إنهاء دوامه الفعلي.

يدفع للعمال الذين يقومون بأعمال ذات طابع فني تقني في معامل الانتاج (قسم الاستثمار) والمحطات  
الرئيسية في مديرية النقل (العاملون والمناوبون) بدل إضافي قيمته ٣٠٠٠ ل.ل. (ثلاثة آلاف ليرة لبنانية) عن كل  
يوم عمل وفقاً لجداول تنظم شهرياً وتوقع من قبل المتعهد والعمال المستفيدين منها وتنظم وفقاً للأصول المعمدة  
في مؤسسة كهرباء لبنان، ويتوجب على المتعهد بعد دفع المستحقات لمستحقيها إيداع المؤسسة جداول الدفع موقعة  
من قبل العمال مع المستندات المثبتة لاستحقاقها وذلك تحت طائلة عدم دفعها، ولا تحرر الكفالة النهائية الا بعد  
إبراز براءة ذمة تبين إيفائه لجميع مستحقات عماله.

تسدد قيمة المنح المدرسية وفقاً لجداول تنظم قبل شهر من نهاية السنة التعاقدية كحد أقصى، وتوقع من قبل  
المتعهد والعمال المستفيدين منها وتنظم وفقاً للأصول، ويتوجب على المتعهد بعد دفع المستحقات لمستحقيها إيداع  
المؤسسة جداول الدفع موقعة من قبل العمال مع المستندات المثبتة لاستحقاقها وذلك تحت طائلة عدم دفعها، ولا  
تحرر الكفالة النهائية الا بعد إبراز براءة ذمة تبين إيفائه لجميع مستحقات عماله.

بالنسبة لكلفة الاشتراكات في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، يتوجب على المتعهد أن يقدم شهرياً  
جداول تفصيلية تقديرية عن كل العاملين على قرص مدمج CD (على أي يتم فيها ذكر الراتب الشهري، رقم  
العامل لدى الضمان الاجتماعي، تفصيل الاشتراكات، وتاريخ الولادة لكل عامل) وفقاً للآليات المعمدة لدى  
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وتقوم المؤسسة بتسديدها للمتعهد بشكل شهري. ويلزم المتعهد بتقديم  
جداول فصلية لدى إيداع مؤسسة كهرباء لبنان الاشتراكات المسجلة لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي  
والتي تثبت كافة الاستحقاقات والمقبوضات. وفي حال التباين بين الجداول المدفوعة فعلياً والجداول التقديرية،  
تقوم المؤسسة بإجراء تصفية الرصيد قبل دفع مستحقات الفصل التالي. ولا تحرر الكفالة النهائية الا بعد إبراز براءة  
ذمة تبين إيفائه لجميع المستحقات عن عماله للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

يجب أن تنظم الفواتير وفقاً للأصول مع مراعاة أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة (قانون رقم ٣٧٩  
المادة ٣٨ منه). ان الفواتير التي لا تحتوي على رقم تسجيل مورد الأموال او مقدم الخدمات (المكلف غير المقيم)  
لدى وزارة المالية فانه سيتم تطبيق المواد (٤١ و ٤٢) من قانون ضريبة الدخل عليها.

ان مؤسسة كهرباء لبنان ستقوم بإيداع مديرية الخزينة والدين العام جدولاً يتضمن أسماء المتعاقدين كاملة  
وأرقامهم الضريبية، وستمتنع عن دفع المبالغ او الموافقة على صرفها إلا بعد الحصول على موافقة مديرية الخزينة  
والدين العام.

#### الاسعار :

يتضمن السعر كافة الأكلاف الناتجة عن موجبات المتعهد ومنها على سبيل المثال لا الحصر، الأجر اليومي  
وبدلات النقل وكل ما يفرضه قانون العمل اللبناني وقانون الضمان الاجتماعي وسائر القوانين والمراسيم النافذة  
وكل ما يلزم لتسيير الأعمال وفقاً للأنظمة المرعية الإجراء، بالإضافة إلى النفقات العامة والهولك والأرباح الخ...

يجب ان لا يقل الاجر اليومي للعمال الحائزين على شهادة البكالوريا القسم الثاني او شهادة الـ BT او ما  
يعادلها عن ٤٥,٠٠٠ ل.ل. (خمسة وأربعون الف ليرة لبنانية)، بعد تطبيقهم دوام العمل المتفق عليه ،

ويجب ان لا يقل الاجر اليومي للعمال من الفئات الأخرى عن ٤٠,٠٠٠ ل.ل. (أربعون ألف ليرة لبنانية)،  
بعد تطبيقهم دوام العمل المتفق عليه .

يجب ان لا يقل الاجر اليومي للسائقين الحائزين على شهادة Toutes marques عن ٧٢,٠٠٠ ل.ل. (اثنان  
وسبعون الف ليرة لبنانية) بعد تطبيقهم دوام العمل المتفق عليه .

يمكن تعديل الأجر اليومي للعامل في حال صدور نص خاص بالأجر اليومي في المراسيم و أو القوانين  
المتعلقة بغلاء المعيشة والحد الأدنى للأجور وبما يتناسب مع تعديل هذا الأجر بعد بدء سريان مفعولها وتطبيقها  
لعمال ومستخدمي القطاع الخاص.

٢٠١٨-٢٠١٩ ترايكوم

## تعديل الكميات:

يمكن تعديل الكميات الملحوظة في جدول الأسعار، وبنفس الأسعار الإفرادية وشرط ان لا يتجاوز تعديل القيمة الإجمالية للصفقة (زيادة أو نقصاناً) ما نسبته ٢٥% من هذه القيمة وشرط ان يثبت المتعهد انه تلقى أمراً خطياً بهذا الخصوص من المؤسسة.

## مسؤولية المتعهد

يتوجب على المتعهد وضع نظام داخلي للعاملين لديه، متضمناً جميع المنافع والعطاءات التي تفرضها الأنظمة والقوانين وخاصة قانوني العمل والضمان الاجتماعي بالإضافة إلى جميع العطاءات والمنافع الواردة في المادة التاسعة من دفتر الشروط، مصادق عليه من وزارة العمل وفقاً للأصول وذلك خلال مهلة شهرين من تاريخ مباشرته العمل وتسليم نسخة طبق الأصل عنه فوراً إلى المؤسسة تحت طائلة فسخ العقد على مسؤوليته.

ويتحمل المتعهد تجاه كهرباء لبنان، وتجاه الغير وتجاه عماله، كل مسؤولية قد تنجم عن أفعاله أو أفعال مستخدميه وعماله، من أي نوع كانت خلال تنفيذ الصفقة. كما يطالب منه حيازة بوليصة تأمين لتغطية كافة أخطار العمل: (وكافة التجهيزات المعلوماتية واللوجستية)، ويكون المتعهد مسؤولاً "تجاه الآخرين وتجاه عماله، وبما يتوافق مع مفاعيل المرسوم الاشتراعي رقم ١٣٦ تاريخ ١٦/٩/١٩٨٣.

ان الرابطة التعاقدية بين العمال والمتعهد تحكمها العقود الموقعة فيما بينهم و النظام الداخلي للشركة المتعهدة وتعفي مؤسسة كهرباء لبنان من أي موجبات تجاههم، وان وضع هؤلاء العمال تحت تصرفها لا يشكل بأي شكل من الأشكال تبعية قانونية او تنظيمية او اقتصادية لها، وتلزم المتعهد بمراقبة دوامهم وانتاجيتهم باعتبار انه رب عملهم الوحيد.

## شروط وضع اليد العاملة تحت تصرف كهرباء لبنان:

يجب على عناصر فريق عمل المتعهد ان يكونوا حائزين على شهادات خبرة وشهادات علمية وتقنية وفقاً للجدول المرفق، وان يكون السائق حائز على رخصة سوق عمومية فئة - ٤ - لا يعود تاريخ اصدارها الى اكثر من سنتين وان لا يقل عمره عن ٢٥ سنة ولا يتجاوز سن الـ ٦٤، وان يكون ذا خبرة في قيادة شاحنات قاطرة ونصف مقطورة صهريج. وعلى جميع العمال ان يكونوا غير محكوم عليهم بجناية أو جنحة شائنة وبصحة جيدة، على أن يكونوا منضبطين ومن أصحاب الأخلاق الحسنة وتطبيق عليهم كل شروط قانون العمل اللبناني من قبل المتعهد رب العمل.

قبل تشغيل أي منهم، يجب على المتعهد رب العمل الحصول على موافقة خطية مسبقة من إدارة كهرباء لبنان، بعد ان تكون هذه الأخيرة قد أجرت مقابلة معهم للتأكد من تمتعهم بالشروط المطلوبة حسب ما هو مبين في الشروط الفنية الخاصة. علماً انه يحق للمؤسسة طلب استبدال أي مرشح من قبل المتعهد دون ان يرتب عليها ذلك أي مسؤولية.

كما يمكن للمؤسسة ان تجري، عبر مديرية الشؤون المشتركة /مصلحة صيانة المباني والآليات /قسم المرآب المركزي امتحاناً لقيادة الشاحنات.

ويحق لإدارة كهرباء لبنان ان تمنع عند الضرورة وفوراً، أي "كان من هؤلاء من مزاوله عمله، اذا ارتكب إهمالاً مقصوداً أو مخالفات رغم التنبيه الموجه الى العارض او اظهر تكراراً" عدم كفاءة عند مزاولته العمل وذلك دون ان يحق للمتعهد المطالبة بأي تعويض من جراء ذلك.

علماً انه يجب على المتعهد ان يبقى تحت تصرف كهرباء لبنان وان يكون مهيباً لتقديم اليد العاملة المطلوبة ضمن مهلة اسبوعين كحد أقصى.

يد عاملة ٢٠١٨-ترايكوم

## برامج العمل :

يحدد المدير في كل مديرية مراقب دوام يضبط دوام اليد العاملة (المحدد وفقا) لدوام العمل في المؤسسة وحسب مقتضيات العمل في كل مديرية) ، والحضور اليومي ليتمكن من وضع جدول شهري بعدد الأيام الفعلية التي تم التشغيل فيها ليصار على أساسها الدفع الى المتعهد.

## تدابير احترازية :

في حال عدم التزام المتعهد بشروط هذا العقد أو مخالفة أصول العمل أو الفن، يحق للمؤسسة أن تنذره بوجوب التقيد بالتعليمات ضمن مهلة ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه الإنذار (وفي مهلة أقصر في حال الضرورة). عند إنقضاء المهلة المحددة سابقا يمكن للمؤسسة :

أ - إجراء استرجاع عروض جديد يتحمل المتعهد بنتيجته الفارق بين سعر الإلتزام القديم وسعر الإلتزام الجديد، ولا يحق له المطالبة بالفارق إذا كان السعر الجديد أقل من السابق.

ب - إلغاء الصفقة ومصادرة الكفالة النهائية.

يمكن للمؤسسة ان تمتنع عن تنفيذ التدابير السابقة أو أن تنفذ واحد أو أكثر من هذه التدابير.

## الإلغاء ، الفسخ :

### أولاً - إلغاء وفسخ العقد بسبب إخلال من المتعهد

في حال الإخلال الفادح من قبل المتعهد بموجباته التعاقدية ، وخلال مهلة ١٥ يوما من إنذاره عملا" بهذه المادة ، لكهرباء لبنان أن تعلن وفقا" لخيارها إما إلغاء العقد وإما فسخه كلياً" أو جزئياً". وعلى سبيل المثال لا الحصر، يعتبر إخلالا فادحاً:

أ- تجاوز مجموع الغرامات بكافة أنواعها (تأخير - سوء في التنفيذ الخ...) عشر قيمة الصفقة الإجمالية.

ب- وضع المتعهد نفسه في وضع يستوجب الرفض الكلي أو الجزئي للأعمال.

ج- إذا تبين لكهرباء لبنان خلال تنفيذ الصفقة عدم كفاءة وحسن عمل المتعهد و/ أو أخصائييه.

في حالات الإلغاء أو الفسخ المذكورة أعلاه، تحتفظ كهرباء لبنان بحقها بمطالبة المتعهد بالتعويض عن كل عطل وضرر.

### ثانياً - إلغاء ، فسخ العقد في حال الإفلاس أو التصفية القضائية للمتعهد

وفقاً" لما تترتب عليه كهرباء لبنان لجهة إلغاء أو فسخ العقد:

أ - في حال إفلاس المتعهد ، يعود فقط لكهرباء لبنان القبول عند الاقتضاء ، العروض التي يمكن ان يقدمها الدائنون لمتابعة تنفيذ العقد.

ب - في حال التصفية القضائية، إذا لم يكن مسموحاً" للمتعهد من قبل المحكمة متابعة استثمار مؤسسته.

في أي من الحالتين أعلاه، لكهرباء لبنان المطالبة بتعويض يتناسب والضرر الذي سببه لها فسخ أو إلغاء العقد.

### ثالثاً: فسخ العقد كلياً" أو جزئياً" تطبيقاً" لأحكام القانون رقم ٢٨٧ تاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠

يحق لمؤسسة كهرباء لبنان في أي مرحلة من مراحل تنفيذ العقد ان تفسخ العقد كلياً" أو جزئياً" بإرادتها المنفردة بسبب تعيين الناجحين في المباراة التي سيجريها مجلس الخدمة المدنية تطبيقاً" للقانون رقم ٢٨٧ الصادر بتاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠ ، ودون الحاجة للحصول على موافقة الشركة المتعهد، ولا يحق لهذه الأخيرة المطالبة بأي تعويض عن ذلك، على ان تعلم المؤسسة المتعهد بهذا الفسخ بموجب كتاب خطي يبلغ اليه قبل انقضاء مدة ٣٠ يوماً" من تاريخ الفسخ على الأقل.

يد عاملة ٢٠١٨ - نرايكوم



المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ١١

كتاب الردّ من مؤسسة كهرباء لبنان عن عقد تشغيل معمل إنتاج الكهرباء في

مطر الناعمة العائد لعام ٢٠١٧

رقم الصادر ١٤٧٧ - تاريخ ٢٠٢٠/٢/٨

"مؤسسة عامة"  
**ELECTRICITE DU LIBAN**  
"Etablissement Public"

شارع النهر - بيروت - تلفون: ٢٩- ٤٤٢٧٢٠  
تلغرافيا: كهرباء لبنان  
تلكس: EDL 43370 LE-EDL 22258 LE  
ص.ب.: ١٣١

سعادة

النائب الاستاذ شوقي الدكاش المحترم  
والنائب الدكتور انطوان حبشي المحترم

رقم المحفوظات  
رقم الصادر  
بيروت في ٢٠٢٠/٠٢/٨

الموضوع : طلب معلومات عن عقد تشغيل معمل إنتاج الكهرباء في مطمر الناعمة العائد للعام ٢٠١٧

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وعطفاً على طلبكم المستند الى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول الى المعلومات والمتضمن طلب ما يلي:

١. عروض الشركات التي شاركت في استقصاء الأسعار العائدة لعقد تشغيل معمل الناعمة للعام ٢٠١٧

٢. محاضر مجلس الإدارة العائدة للموضوع أعلاه

٣. المراسلات المرتبطة بهذا الموضوع بين مؤسسة كهرباء لبنان ووزارة الطاقة والمياه

إن كتاب سعادتكم اعلاه يستند الى القانون ٢٠١٧/٢٨ ولكن لتاريخه لم يصدر أي مرسوم تطبيقي بخصوص هذا القانون، الأمر الذي يتعذر معه معرفة ما اذا يمكن أم لا اعتبار هذا القانون نافذاً بغياب الدقائق المرتبطة بذلك وبالتالي ما اذا كان واجباً تطبيقه أم لا.

ولكن، بالرغم من تحفظنا على طريقة تطبيق القانون المذكور، وانطلاقاً من مبدأ الشفافية الذي تحرص عليه مؤسسة كهرباء لبنان، وتلبية لطلب سعادتكم في كتابكم هذا، سنوجز لكم فيما يلي المراحل الأساسية الخاصة بالمعلومات المطلوبة عن عقد تشغيل معمل إنتاج الكهرباء في مطمر الناعمة العائد للعام ٢٠١٧:

• استناداً الى قرار مجلس الوزراء رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٤/١٠/٣٠، والذي كلف مجلس الإنماء والإعمار بتلزم تنفيذ منشآت لتوليد الطاقة من الغازات المنبعثة من مطمر الناعمة وتشغيلها وصيانتها بشكل تدريجي حسب الحاجة وتسليمها الى مؤسسة كهرباء لبنان،

ولما كان مجلس الإنماء والإعمار قد تعاقد لتنفيذ مشروع المنشآت العائدة لتوليد الطاقة الكهربائية من الغازات المنبعثة من مطمر الناعمة والذي تم وضعه في الخدمة لأول مرة بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٥ كما تعاقد أيضاً لتنفيذ أعمال التشغيل والصيانة لهذه المنشآت وذلك لمدة سنة واحدة تنتهي بتاريخ ٢٠١٨/١/٥،

وعليه تقدم مجلس الإنماء والإعمار من وزارة الطاقة والمياه بكتابه رقم ١/٤٤٨/تاريخ ٢٠١٧/١/٣٠ والمحال إلينا من الوزارة بتاريخ ٢٠١٧/٠٢/٠٧ حيث تضمن في خلاصته طلب اتخاذ التدابير المناسبة لمتابعة عملية تشغيل وصيانة منشآت توليد الطاقة الكهربائية من الغازات المنبعثة من مطمر الناعمة بعد انتهاء المدة التعاقدية لعقدي كل من المتعهد شركة "سوكوم انترناشيونال - سوكونمي" واستشاري هذا المشروع Mott MacDonald،

• بناءً على قرار مجلس ادارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢٥٤-٢٠١٧/٢٢-٢٠١٧/٥/١١ تاريخ ٢٠١٧/٥/١١ قامت شركة Mott Macdonald بإعداد دفتر الشروط الخاص بأعمال تشغيل وصيانة منشآت توليد الطاقة الكهربائية من الغازات المنبعثة من مطمر الناعمة وعليه صدر قرار مجلس الإدارة رقم ٤٣٥-٢٠١٧/٣٩-٢٠١٧/٨/٢١ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ الذي تضمن بالإجماع في البند أولاً القرار التالي:

>> الموافقة على تنظيم استدرج عروض لزوم تشغيل وصيانة مطمر الناعمة لتوليد الطاقة من الغازات المنبعثة لمدة خمس سنوات، وذلك على أساس دفتر الشروط المعد لهذه الغاية، وعلى أن يتم الإعلان عن استدرج العروض في الصحف المحلية، وفي الجريدة الرسمية، وعلى الموقع الإلكتروني لمؤسسة كهرباء لبنان على شبكة الإنترنت افساحاً في المجال امام ورود اكبر عدد ممكن من العروض لتأمين المنافسة...<<

بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٥ صدر قرار مجلس الادارة رقم ٤٣-٢٠١٨/٤-٢٠١٨ الذي تضمن بالإجماع بموافقة مفوض الحكومة وحضور المراقب المالي في خلاصته القرار التالي:

أخذ العلم بتقرير الاستشاري شركة Mott Macdonald التي خلصت الى قبول العروض الثلاثة، والموافقة على اقتراح لجنة المشتريات تأهيل العارضين الثلاثة، واحالة الملف لاحقاً بعد ارساء الصفقة لتأهيل العارضين الثلاثة:

- تحالف شركتي Helector SA/Clean Energy Solution SAL
- تحالف شركتي Middle East Power SAL/Semar Denizeilik Ltd
- تحالف شركتي BBE Power Ltd/IL Tekno AS

بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٦ وبعد صدور قرار مجلس الإدارة المذكور بتأهيل التحالفات الثلاث المذكورين أعلاه وبعد أن قمنا بإبلاغ العارضين (المؤهلين لفتح العروض المالية) بوجود حضور جلسة فض العروض المالية بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٦، بناءً عليه وردنا كتاب اعتراض من شركة Clean Energy Solution،

بتاريخ ٢٠١٨/١/٣١ صدر قرار مجلس الادارة رقم ٤٧-٢٠١٨/٥-٢٠١٨ الذي تضمن بالإجماع وبموافقة مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي قرار الموافقة على اقتراح لجنة المشتريات في محضرها تاريخ ٢٠١٨/١/٣١ القاضي بعقد صفقة نتيجة استدرج العروض مع تحالف "Middle East Power SAL/Semar Denizeilik Ltd" لتشغيل وصيانة معمل مطمر الناعمة لتوليد الطاقة من الغازات المنبعثة لمدة خمس سنوات بما أنه تقدم بأفضل عرض وبأدنى الأسعار مقارنة مع العرضين الآخرين المقدمين، وعرض بنود القرار ذي الصلة على كل من وزارة الطاقة والمياه للمصادقة عليها، ووزارة المالية للموافقة عليها.

بتاريخ ٢٠١٨/٢/٠٥ وبعد صدور قرار مجلس الإدارة رقم ٤٧-٢٠١٨/٥-٢٠١٨ تاريخ ٢٠١٨/١/٣١ وردنا كتاب اعتراض ثاني من شركة Clean Energy Solution.

بناءً عليه تم عرض كتابي الاعتراض (لشركة CES) على مصلحة القضايا والشؤون القانونية في المؤسسة حيث أفادت بتاريخ ٢٠١٨/٣/٢ في خلاصة إحالتها بان موضوع الاعتراض لم ولن يؤثر على نتيجة استدراج العروض باعتبار أنه قد تم تأهيل العارضين الثلاث بمن فيهم الشركة المعترضة، ولم تنقص من حقها الجوهري، فقد تم تلزيم عارض أدنى الأسعار، وبالتالي يجوز للمؤسسة متابعة إجراءات استدراج العروض،

كذلك بتاريخ ٢٠١٨/٣/١١ وردنا كتاب تأكيدي جديد من الاستشاري شركة Mott Macdonald خاص بنتيجة تقييم عرض التحالف الفائز "Middle East Power SAL/Semar Denizelik Ltd" (المتقدم بأفضل عرض وبأدنى الأسعار لاستدراج العروض ذات الصلة) وذلك رداً على كتابي اعتراض شركة Clean Energy Solution ،

بناءً للاعتراضات المقدمة من قبل شركة Clean Energy Solution ، وبعد أخذ رأي مديرية الشؤون الإدارية - مصلحة القضايا والشؤون القانونية وورود الكتاب التأكيدي الثاني للاستشاري شركة Mott Macdonald صدر (للمرة الثانية) قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٢-٢٠١٨/١٢-٢٠١٨/٣/١٢ تاريخ الذي تضمن بالإجماع قرار الموافقة على السير قدماً بإجراءات استدراج العروض العائد لتشغيل وصيانة معمل مطمر الناعمة لتوليد الطاقة من الغازات المنبعثة لمدة ٥ سنوات، وإرسال كامل ملف الصفقة الى وزارة الطاقة والمياه للمصادقة والى وزارة المالية للموافقة،

بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢ أعيد إلينا كامل الملف من وزارة الطاقة والمياه مرفقاً بكتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٧/٦٨٦ص تاريخ ٢٠١٨/٤/٢ تطلب من خلاله إعادة عملية استدراج العروض وابلغ مجلس الإنماء والإعمار بوجود التمديد للمشغل الحالي للمنشآت لمدة سنة ريثما تستكمل عملية استدراج العروض وفق الأصول وفقاً لما ورد في كتاب وزارة الطاقة والمياه المذكور.

بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٤ وردنا أيضاً جواب وزارة المالية (الخاص بموضوع صفقة تشغيل وصيانة معمل مطمر الناعمة لمدة ٥ سنوات) بكتابها رقم ٢٦٨ص/١٦ تاريخ ٢٠١٨/٤/٢٤ تضمن في خلاصته عدم الموافقة على القرار موضوع البحث،

استناداً الى أحكام المادة ٣٠ من المرسوم رقم ٣٤٥١٧ تاريخ ١٩٧٢/١٢/١٣ التي تنص في الفقرة "٢" منها على أنه في حال اتفاق رأي الوزارتين، يجب على مجلس الإدارة التقييد بهذا الرأي،

وبناءً عليه، صدر قرار مجلس الإدارة رقم ٢٥٨-٢٠١٨/٢٣-٢٠١٨/٥/١٧ تاريخ ٢٠١٨/٥/١٧ تضمن الموافقة على إلغاء استدراج العروض نتيجة عدم تصديق قرار مجلس الإدارة من جانب كل من وزارتي الطاقة والمياه ووزارة المالية استناداً الى المادة المشار إليها أعلاه،

بناءً لما تقدم، وبعد أن تبلغنا الرفض من جانب كل من وزارتي الطاقة والمياه والمالية صدر قرار مجلس الإدارة رقم ٤١٥-٢٠١٨/٣٧-٢٠١٨/٨/٨ تاريخ ٢٠١٨/٨/٨ الذي تضمن بالإجماع بموافقة مفوض الحكومة وحضور المراقب المالي في البند أولاً إلغاء البند أولاً من قرار مجلس الإدارة رقم ٢٩١-٢٠١٨/٢٦-٢٠١٨/٦/٥ تاريخ ٢٠١٨/٦/٥ كما تضمن أيضاً الموافقة على التعاقد مع مجلس الإنماء والإعمار لإدارة هذا المشروع لمدة عام وتم المصادقة على هذا القرار وفق كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٢٠٢٨ص/٧ تاريخ ٢٠١٨/٩/١٧.

بالتوازي كانت مؤسسة كهرباء لبنان تقوم بإجراءات إعادة اطلاق استدرج العروض من جديد وبعد أن قامت بتعديل دفتر الشروط (وفقاً لآخر ساعات عمل تشغيلية لمجموعات التوليد ولأمر فنية وإدارية أخرى) بالتعاون مع الاستشاري الإنكليزي شركة Mott MacDonald حيث تم إعادة اطلاق استدرج العروض من جديد بناءً على قرار مجلس الإدارة رقم ٢٣٩-٢٣/٢٠١٩ تاريخ ٢٣/٥/٢٠١٩ ومازالت المناقصة في طور إجراءات دراسة العروض من الناحيتين الإدارية والفنية من قبل لجنة المشتريات وبحضور المراقب المالي بالإضافة الى المديرين المعنية في المؤسسة.

بناءً لما تقدم وعطفاً على طلبكم نود أن نشير الى التالي:

- فيما يتعلق بعروض الشركات التي شاركت في استدرج العروض السابق للعام ٢٠١٧، فهي مستندات خاصة بهذه الشركات، وتم حفظها في أرشيف المؤسسة كون استدرج العروض تم إلغاؤه بسبب عدم موافقة كل من وزارة الطاقة والمياه ووزارة المالية على الصفقة التي نتجت عنه وذلك استناداً الى أحكام المادة ٣٠ من المرسوم رقم ٣٤٥١٧ تاريخ ١٣/١٢/١٩٧٢ التي تنص في الفقرة "٢" منها على أنه في حال اتفاق رأي الوزارتين، يجب على مجلس الإدارة التقيد بهذا الرأي، كما تجدر الإشارة بأننا نجد من الصعب حالياً الإفصاح عن مضامين هذه المستندات كونها من الممكن أن تؤثر سلباً على مسار المنافسة طيلة فترة استدرج العروض الجاري حالياً. علماً بأننا قمنا بمراسلة تحالفات الشركات الثلاث التي سبق لها وشاركت في استدرج العروض السابق للحصول على موافقتها قبل القيام بتسليمكم المستندات المطلوبة، وذلك أسوة بما قمنا به سابقاً بتوجيه سؤال مماثل بتاريخ ١٣/١١/٢٠٢٠ الى الشركة المتعهددة على اساس كتابي سعادة النائب الدكتور أنطوان حبشي تاريخ ١١/١٢/٢٠١٩ و ٢٦/١٢/٢٠١٩ ليبنى على الشيء مقتضاه.

- فيما يتعلق بمحاضر مجلس الإدارة، فقد حصرت المادة ٢٥ من المرسوم رقم ٤٥١٧ تاريخ ١٣/١٢/١٩٧٢ (النظام العام للمؤسسة العامة) الجهات التي يتوجب تبليغها هذه المحاضر، وهي سلطة الوصاية / وزارة الطاقة والمياه بواسطة مفوض الحكومة الذي يبلغها الى كل من ديوان المحاسبة ومجلس الخدمة المدنية والتفتيش المركزي، كما قضت المادة ١٢ من المرسوم رقم ١١٩٣ تاريخ ٢٤/٤/١٩٧٨ (تنظيم الرقابة المالية على المؤسسات العامة) بإيداع المراقب المالي المنتدب من وزارة المالية نسخة عن هذه المحاضر، كما قضى تعميم مجلس الوزراء رقم ٢٥/٩١ تاريخ ٣٠/٧/١٩٩١ بتبليغ هذه المحاضر ايضاً الى مقام مجلس الوزراء، وبالتالي إن هذه المواد هي التي حددت حصراً الجهات التي يُقتضى تبليغها محاضر مجلس الإدارة، وتتقيد بها مؤسسة كهرباء لبنان كونها تعتبر نصاً خاصاً.

- فيما يتعلق بالمراسلات بين مؤسسة كهرباء لبنان ووزارة الطاقة والمياه، فهي لا تخص المؤسسة وحدها بل تعني الوزارة المذكورة أيضاً، وبالتالي يُقتضى طلبها منها أو أخذ موافقتها على تسليمها.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الإدارة  
المدير العام

كمال الحايك

ب.ع.  
ف.ب.خ.

- تبلغ نسخة الى معالي وزير الطاقة والمياه
- تبلغ نسخة الى مجلس الإدارة

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ١٢

جواب الوزير ريمون غجر على كتاب طلب المعلومات عن العقود الإستشارية

رقم الصادر ٢٧٩/و تاريخ ٢١/٢/٢٠٢٠

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير



رقم الصادر: ٢٥٨/و  
التاريخ: ٢٠٢٠/٢/٤

حضرة السادة النواب

انيس نصار وعماد واكيم وانطوان حبشي المحترمين

الموضوع: جواب على طلب معلومات.

المرجع: كتابكم المسجل لدينا برقم ٩٦/و تاريخ ٢٠٢٠/٢/٤.

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

جواباً على ما ورد في كتابكم المذكور في المرجع أعلاه نبدي التالي:

أولاً: إن العقد الموقع مع شركة ( NEEDS ) له طابع السرية واقترن بموافقة ديوان المحاسبة وتم تجديده مرات عدة دون اي تعديل، وهذا ما يؤثر على معظم المطالب الأخرى.

ثانياً: إن الرقابة البرلمانية المطلوبة هي على أعمال الوزراء، أو بالأحرى على نتائج أعمالهم، وفق ما يفهم بوضوح من نص المادة/٦٦/ من الدستور.

وبالتالي، إن معظم ما تطلبونه يخرج عن نطاق تلك الرقابة المحمودة، وبشكل تدخل في عمل السلطة الإجرائية، خلافاً للدستور.

ثالثاً: إن التذرع بحق الوصول الى المعلومات، لا محل له في طلبكم، خصوصاً أنكم لم تحددوا وقائع مخصوصة او نتائج اعمال محددة لكي يمكن الإجابة عليها أو تزويدكم بما يناسب أو يلزم بشأنها.

رابعاً: إن الدستور والنظام الداخلي لمجلس النواب، حددا الطرق الكفيلة بممارسة الرقابة البرلمانية بأنماطها المختلفة، وجل ما من المنطق قوله أن يتم السؤال على نقاط محددة، وفق الأصول الدستورية.

مع تقديرنا الكامل وشكرنا لكل جهد وتعاون يصبان في مصلحة البلاد العليا.

وزير الطاقة والمياه

ريمون غجر  
الجمهورية اللبنانية  
الوزير  
وزارة الطاقة والمياه

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ١٣

سؤال موجّه للحكومة حول العقود الموقّعة مع شركة NEEDS وأسماء وعقود  
المستشارين المعتمدين لدى وزارة الطاقة والمياه




دولة رئيس مجلس النواب  
الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: سؤال موجّه إلى الحكومة  
المستند: أحكام النظام الداخلي لمجلس النواب

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،  
واسـتـنـاداً إلى أحكام الفقرة الأخيرة من المادة ١٢٤ من النظام الداخلي لمجلس  
النواب، نتوجّه عبركم إلى الحكومة بالسؤال الآتي آملين الإجابة عليه ضمن مهلة  
خمسة عشر (١٥) يوماً من تاريخ تسلمها له، تحت طائلة تحويله إلى إستجواب  
عملاً بأحكام المادة ١٢٦ من النظام الداخلي لمجلس النواب.

النائب أيمن رضا النائب أنطوان حبش

النائب عماد سليم



## الموضوع: سؤال موجه للحكومة حول العقود الموقّعة مع شركة NEEDS وأسماء وعقود المستشارين المعتمدين لدى وزارة الطاقة والمياه

بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٤ توجّهنا بكتاب إلى وزير الطاقة والمياه، سجّل برقم ٩٦، تاريخ ٢٠٢٠/٢/٤ (ربطاً - مستند رقم ١)، طلبنا بموجبه بصفقتنا الشخصية والنيابية تزويدنا بنسخة عن العقود الموقّعة بين الوزارة وشركة (NEEDS)، وعقود المصالحة الموقّعة بينهما، فضلاً عن تزويدنا بالمعلومات المتعلقة بعدد وأسماء المستشارين المعتمدين لدى الوزارة المعنية وتوصيف مهام كل منهم بالإضافة إلى نسخ عن العقود الموقّعة معهم، وبتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢١، ردّ وزير الطاقة والمياه على كتابنا أعلاه بموجب كتاب رقم ٢٧٩/و، (ربطاً - مستند رقم ٢)، أفاد فيه بما يلي:

١- "إنّ العقد الموقّع مع شركة (NEEDS) له طابع السرية، واقترن بموافقة ديوان المحاسبة وتمّ تجديده مراتٍ عدة دون أيّ تعديل، وهذا ما يؤثر على معظم المطالب الأخرى".

إنّ التذرع بالطابع السري لهذا العقد قد حال دون إيداعنا بصفقتنا الشخصية أو النيابية نسخة عنه، وهذا التذرع غير قانوني ومخالف للأصول.

٢- "إنّ التذرع بقانون حق الوصول إلى المعلومات" وفقاً لردّ الوزير لا محلّ له بالنسبة لما تقدمنا به، مشيراً إلى أن "الدستور والنظام الداخلي لمجلس النواب، حددا الطرق الكفيلة بممارسة الرقابة البرلمانية بأنماطها المختلفة، وجل ما من المنطق قوله أن يتمّ السؤال على نقاط محددة، وفق الأصول الدستورية".

بناءً عليه،

وحيث إنّ القانون رقم ٢٨ الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٠ (قانون الحق في الوصول إلى المعلومات)، يعطي في مادته الأولى الحق "لكل شخص، طبيعي أو معنوي، الوصول إلى

المعلومات والمستندات الموجودة لدى الإدارة والإطلاع عليها، وفقاً لأحكام هذا القانون، مع مراعاة عدم الإساءة في استعمال هذا الحق".

وحيث إن المادة الثالثة من القانون المذكور فقرتها (ب) تنص على ما يلي:

ب- تعدّ مستندات إدارية على سبيل المثال لا الحصر:

- ١- الملفات والتقارير والدراسات والمحاضر والإحصاءات.
- ٢- الأوامر والتعليمات والتوجيهات والتعاميم والمذكرات والمراسلات والآراء والقرارات الصادرة عن الإدارة.
- ٣- العقود التي تجريها الإدارة.
- ٤- وثائق المحفوظات الوطنية.

وحيث إن المادة الخامسة من القانون عينه حددت في فقرتها (أ) "المعلومات التي لا يمكن الوصول إليها" على الشكل التالي:

أ - لا يمكن الوصول الى المعلومات المتعلقة ب:

- ١- أسرار الدفاع الوطني والأمن القومي والأمن العام.
- ٢- إدارة العلاقات الخارجية للدولة ذات الطابع السري.
- ٣- ما ينال من المصالح المالية والاقتصادية للدولة وسلامة العملة الوطنية.
- ٤- حياة الأفراد الخاصة وصحتهم العقلية والجسدية.
- ٥- الأسرار التي يحميها القانون كالسر المهني أو السر التجاري مثلاً.

ب - كما حددت في فقرتها (ب) "المستندات التي لا يمكن الإطلاع عليها"، وهي التالية:

- ١- وقائع التحقيقات قبل تلاوتها في جلسة علنية، والمحاكمات السرية، والمحاكمات التي تتعلق بالأحداث وبالأحوال الشخصية.
- ٢- محاضر الجلسات السرية لمجلس النواب أو لجانه، ما لم يقرر خلاف ذلك.
- ٣- مداورات مجلس الوزراء ومقرراته التي يعطيها الطابع السري.
- ٤- المستندات التحضيرية والإعدادية والمستندات الادارية غير المنجزة.

٥- الآراء الصادرة عن مجلس شوري الدولة إلا من قبل أصحاب العلاقة في إطار  
مراجعة قضائية".

مع الإشارة إلى أن هذا التعداد جاء على سبيل الحصر لا المثال، وفقاً لصريح النص  
المذكور،

وحيث إنه من الواضح بصورة جلية لا تقبل أي تأويل أو تفسير أن المعلومات والعقود  
والمستندات التي تقدمنا من وزارة الطاقة والمياه بطلب الحصول عليها، لا تدخل ضمن  
التعداد الحصري للمعلومات التي لا يمكن الوصول إليها وللمستندات التي لا يمكن الإطلاع  
عليها، ولا يجوز في هذا المجال التوسع في تفسير الإستثناء لأن الأصل هو الإباحة والمنع  
هو الإستثناء، ويجب أن يفهم ويفسر في إطاره الضيق والمحدد صراحة دون أي تفسير أو  
توسيع في نطاقه،

وحيث تكون تالياً المستندات والمعلومات المذكورة داخلة ضمن إطار المستندات الإدارية،  
المعدة على سبيل المثال لا الحصر، بموجب المادة الثالثة من القانون رقم ٢٠١٧/٢٨،  
ومعدة من ثم للإطلاع والإستحصال عليها من أي شخص طبيعي أو معنوي، وفقاً لأحكام  
المادة الأولى من هذا القانون،

وحيث إنه وفقاً لأحكام الدستور والنظام الداخلي لمجلس النواب، للنائب صلاحية مراقبة  
أعمال الحكومة وتصرفاتها وسياساتها العامة الداخلية والخارجية وصولاً إلى تقديم الأسئلة  
والإستجابات وإلى طلب حجب الثقة عن الحكومة أو عن أحد وزرائها،  
فالرقابة البرلمانية التي تمارسها السلطة التشريعية باعتبارها ممثلة للشعب، وتخضع لها  
الأعمال الصادرة عن السلطة التنفيذية كافة، هي الأداة بيد البرلمان والوسيلة التي تمكنه من  
التحقق من كيفية أداء الحكومة لأعمالها ومن ثم من مدى سلامتها ومشروعية تنفيذها،  
ومن الوسائل الرقابية الحق بالسؤال والإستجواب،

وحيث أضحي ثابتاً على النحو المبين من كتاب الرد الصادر عن وزير الطاقة والمياه، أنّ الأخير تمنع عن تزويدنا بالمعلومات والمستندات المطلوبة، دون أي مبرر شرعي لذلك، أقله دون أن يدل بوجود مثل هكذا عذر مشروع، لا بل إن رده جاء مبهماً غامضاً يحمل في طيه الكثير من التأويلات ويفتح الباب على مصراعيه للكثير من التساؤلات والشكوك حول مشروعية أعمال الوزارة التي يتولّاها، فقد تذرع الوزير بأنّ العقد الموقع مع شركة "Needs" له طابع السرية "وهذا ما يؤثر على معظم المطالب الأخرى"، فإذا كانت إفتراضية "السرية" المتذرع بها تطل هذا "المعظم" وفقاً لما أفادنا به الوزير، لم لم يحدد هذا الأخير المطالب التي تطلها السرية والتي تحول دون إجابتها؟ ولم تقاعس عن الإجابة على باقي المطالب غير المندرجة برأيه ضمن إطار هذا "المعظم"، ولم لم يزودنا بالمعلومات والمستندات المتعلقة بها؟ فضلاً عن أن التذرع بالطابع السري للعقد المذكور أعلاه يفتقر في مطلق الأحوال إلى أي مسوغ شرعي يبرره لا بل يشكّل مخالفة فاضحة لأحكام القانون رقم ٢٠١٧/٢٨، وقد حال دون حصولنا على نسخة عن هذا العقد خلافاً لحقنا المشروع بذلك،

وحيث إن امتناع وزير الطاقة والمياه عن تزويدنا بالمعلومات والمستندات موضوع كتابنا الأنف الذكر والمتعلقة بأعمال الوزارة التي يتولّاها وأموالها، فضلاً عن أنه يشكّل مخالفة صارخة لأحكام القانون رقم ٢٠١٧/٢٨، فإنه يعيقنا عن تقصي البيانات والمعلومات المذكورة تمهيداً لتفعيل الرقابة على صوابية أعمال تلك الوزارة، الأمر الذي من شأنه تالياً تعطيل الدور الرقابي الذي نمارسه، في حين يقتضي الإتجاه إلى تعزيزه، لا سيما في ظل الظروف الإستثنائية التي تعصف بالبلاد،

وما ردّ الوزير بأنه لا مجال للتذرع بقانون الحق بالوصول إلى المعلومات بحجة أن الدستور والنظام الداخلي لمجلس النواب حدّدا الطرق الكفيلة بممارسة الرقابة البرلمانية سوى ذريعة للتهرب من إجابتنا على طلباتنا المحقّة كونها أولاً مقدّمة بإسم الشعب وذوداً عن مصالحه وحقوقه، وثانياً لأنه من دون الوصول إلى المعلومات المطلوبة لا يمكن سلوك الطرق المحددة لممارسة الرقابة البرلمانية على أسس واضحة ومعطيات أكيدة، ثالثاً لأنه لا

يمكن لهذه الطرق والآلية المرسومة للرقابة البرلمانية أن تلغي حقنا المكرس بالوصول إلى المعلومات ولا أن تحول دون ممارستها له،

وحيث إن موقف الوزير المعني من مطالبنا المقدمة إليه مستغرب وغير مبرر، وي طرح تساؤلات عديدة حول الأسباب الكامنة خلفه تصل إلى مرتبة الشك بخلفياتها، لا سيما وأنه من المفترض به أن يكون سباقاً في التحقق من أية مخالفات حاصلة في وزارته تمهيداً للمحاسبة، وأن يمد يد التعاون المطلق لتحقيق هذا الهدف بدلاً من التلهي بالبحث عن حجج وأعدار للتسلح بها والتستر خلفها في امتناعه غير المحق والذي لا يخدم المصلحة العامة،

وحيث إننا نرفض رفضاً مطلقاً مضمون كتاب الرد الصادر عن الوزير، والمنطق المبان فيه، لا سيما وأنه يشكل سابقة دستورية تؤدي إلى تقييد الرقابة البرلمانية وتضييق نطاقها وإفقادها الغاية المرجوة منها، وتضع وزيراً بموقع الملقن للنائب في أصول الرقابة وكيفية ممارستها، وتقلب رأساً على عقب موازين الفصل بين السلطات والتعاون فيما بينها التي يقوم عليها نظامنا البرلماني،

وحيث إن المادة ١٢٤ من النظام الداخلي لمجلس النواب تعطي لكل نائب الحق في توجيه الأسئلة الشفوية أو الخطية إلى الحكومة بمجموعها أو إلى أحد الوزراء، على أن يوجه السؤال الخطي بواسطة رئيس المجلس، وعلى أن يكون للحكومة مهلة خمسة عشر يوماً على الأكثر من تاريخ تسلمها السؤال للإجابة عليه خطياً،

كما تنص المادة ١٢٦ من النظام المذكور على أنه في حال لم تجب الحكومة على السؤال ضمن المهلة القانونية، حقّ للنائب أن يحوّل سؤاله إلى استجواب،

وحيث إن المعطيات المتوافرة لدينا والمعلومات التي وصلت تواتراً إلينا، تستوجب توجيه الأسئلة التالية إلى وزير الطاقة والمياه:

قرّر مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٠/٥/١٢ الإجازة لوزير الطاقة والمياه التعاقد مع شركة "Needs" وقد تمّ تجديد هذا العقد على عدّة مراحل:

(ربطاً - مستند رقم ٣)

العقد الأساسي تمّ سنة ٢٠١٠-٢٠١١ تحت الرقم ع/٢٣ أي من تاريخ ٢٥/٩/٢٠١٠ إلى تاريخ ٢٤/٩/٢٠١١ .

أمّا التجديد الأول فكان لسنة ٢٠١١-٢٠١٢ تحت الرقم ع/٢١ من تاريخ ٢٤/١١/٢٠١١ إلى تاريخ ٢٣/١١/٢٠١٢ .

والتجديد الثاني تمّ سنة ٢٠١٢-٢٠١٣ رقم ع/٦ من تاريخ ٢٤/١١/٢٠١٢ إلى تاريخ ٢٣/١٢/٢٠١٣ .

والتجديد الثالث كان لسنة ٢٠١٤-٢٠١٥ رقم ع/٧ من تاريخ ٢١/١/٢٠١٤ إلى تاريخ ٢٠/١/٢٠١٥ .

أمّا عقد المصالحة فكان من تاريخ ٢١/١/٢٠١٥ إلى تاريخ ٢٤/٦/٢٠١٥ . تمّ بعدها التجديد الرابع سنة ٢٠١٥-٢٠١٦، رقم العقد ع/٣ من تاريخ ٢٦/٦/٢٠١٥ إلى تاريخ ٢٥/٦/٢٠١٦ .

وجاء عقد المصالحة تباعاً من تاريخ ٢٤/٦/٢٠١٦ إلى تاريخ ٢٣/١١/٢٠١٦ والتجديد الخامس، رقم العقد ع/١٧، تمّ من تاريخ ٢٤/١١/٢٠١٦ إلى ٢٣/١١/٢٠١٧ وبعدها كان عقد المصالحة من تاريخ ٢٤/١١/٢٠١٧ إلى تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨ . أمّا التجديد السادس سنة ٢٠١٨-٢٠١٩ ع/٥ من تاريخ ١١/١٠/٢٠١٨ إلى تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٩ .

وعقود المصالحة قد تمّت تباعاً إلى حين صدور قرار مجلس الوزراء تاريخ ١٢/١٠/٢٠١٧ .

#### (ربطاً بقرار مجلس الوزراء - مستند رقم ٤)

إنّ هذا التعداد يضعنا أمام أحقية التساؤلات حول إبرام هذه العقود من قبل كافة الوزراء المتعاقبين منذ إبرام العقد الأول حتى تاريخه. ووفقاً لما تمّ ذكره:

١- هل العقود الموقعة مع شركة "Needs"، والعقود المجدّدة، وعقود تغيير وجهة استعمالها، وعقود المصالحة، تتصف بالسرية للغاية؟ ويُنمّن علينا الإطلاع عليها؟

٢- هل مجموعة التقارير بالأهداف التي وضعت في حينه عند توقيع العقد تعتبر أيضاً سرية، وأين نحن اليوم من تحقيقها؟

٣- ما هي قرارات مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان في ما خصّ هذا الموضوع؟ وهل تمّ تجديد العقود السابق ذكرها أعلاه مع أو دون موافقة المديرية العامة للإستثمار؟

٤- فيما يختص بالإشراف على مشروع مقدمي الخدمات:

أ- لم يتمّ ومنذ عام ٢٠١٠ وحتى عام ٢٠١٧، استدرج عروض للتعاقد مع

شركة للإشراف على تنفيذ الأشغال (supervision)، لماذا؟

ب- ورد في محضر رقم ٤٨ للأمانة العامة في مجلس الوزراء،

قرار رقم ١٣، الصادر بتاريخ ١٢/١٠/٢٠١٧: "٣- الطلب من مؤسسة

كهرباء لبنان إجراء إستدرج عروض بأسرع وقت ممكن للإشراف على

تنفيذ الأشغال (supervision) ... "

- أين هو إستدرج العروض الذي يجب أن يتمّ "بأسرع وقت ممكن"

للإشراف على التنفيذ؟

- كيف يتمّ تسديد مبالغ بمئات ملايين الدولارات، وكيف تحصل

المراقبة أو المحاسبة أو الإشراف؟

ج- أين هو مؤشر الأداء KPI منذ العام ٢٠١٠ وحتى الآن؟

د- كيف يتمّ تطبيق نظام الفوترة ونظام إدارة الزبائن (AMI Center)، وأين

نحن من تركيب العدادات الذكية التي على أساسها قام المشروع؟

ه- ما هو موقف الحكومة الرسمي من سلوك وزير الطاقة والمياه بالنسبة

لتسليم نواب في المجلس النيابي معلومات طلبوها رسمياً، وفقاً لأحكام القانون


رقم ٢٨/٢٠١٧، وغير مشمولة بالسريّة؟

بناءً على ما تقدّم، وللأسباب المبينة مسهباً أعلاه، وسنداً لأحكام المادة ١٢٤ المشار إليها، واحتراماً لنواب الأمة وللأمانة التي عُهدت إليهم من الشعب اللبناني، مصدر السلطات، جنّنا بموجب كتابنا الراهن نطلب من دولتكم إحالة الأسئلة المبيّنة أنفاً إلى الحكومة، وإلى وزير الطاقة والمياه، وهو المستشار السابق لدى شركة "Needs"، ومستخدم لها سابقاً بأجر شهري، وهو على علم ويقين بكل تفاصيل هذا الملف "السري للغاية"، آمين الإجابة على هذه الأسئلة ضمن المهلة القانونية تحت طائلة ممارسة حقنا بتحويلها إلى إستجواب.


إن إطلاع الشعب اللبناني على عقود ذات طابع إداري يدفع كلفتها من ضرائبه، هو الوسيلة الأساسية لمكافحة الهدر والفساد عبر إرساء مبدأ الشفافية، وهو المدمك الأول لبناء دولة القانون والعدل.

وتفضلوا بقبول الإحترام  
بيروت في ٣ آذار ٢٠٢٠


النائب أنطوان حبشي



النائب أنيس نصار



النائب عماد واكيم



مستند

رقم ١

## صورة طبق الأصل

جانب وزارة الطاقة والمياه،



الموضوع: طلب معلومات عن العقود الإستشارية

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

نتقدّم بالطلب من جانبكم، بصفتنا الشخصية والنيابية، تزويدنا بالتالي:

١- كافة العقود الموقّعة بين وزارة الطاقة والمياه وشركة (NEEDS) Near East Engineering & Development Services S.A.R.L من العام ٢٠١٠ ولغاية ٢٠٢٠، وموافقة ديوان المحاسبة عليها.

٢- عقود المصالحة الموقّعة بين وزارة الطاقة والمياه وشركة (NEEDS) Near East Engineering & Development Services S.A.R.L، وموافقة المراجع المختصة عليها من العام ٢٠١٠ ولغاية ٢٠٢٠.

٣- كافة العقود الإستشارية الأخرى الموقّعة بين وزارة الطاقة والمياه والمستشارين العاملين في مكتب معالي وزير الطاقة والمياه، وموافقة المراجع المختصة عليها من العام ٢٠١٠ ولغاية ٢٠٢٠.

٤- لائحة بأسماء الإستشاريين العاملين في مكتب معالي وزير الطاقة والمياه مع توصيف المهام لكل إستشاري من العام ٢٠١٠ ولغاية ٢٠٢٠.


حيث أنّ المستدعين، الذين يتقدّمون بالكتاب الراهن بصفّتهم الشخصية والنيابية، يطلبون إيداعهم المستندات والمعلومات المطلوبة ويعتبرون الكتاب الراهن مذكرة ربط نزاع يترتب على تقديمها النتائج القانونية المناسبة.

ونذك ليبنى على الشيء مقتضاه.


وتفضلوا بقبول الإحترام

بيروت في ٣ شباط ٢٠٢٠

النائب أنطوان حبشي



النائب عماد واكيم



النائب أنيس نصار



مستند

رقم ۲

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الطاقة والمياه  
الوزير



رقم الصادر: ٢٥٨/و  
التاريخ: ٢٠٢٠/٢/٤

حضرة السادة النواب

انيس نصار وعماد واكيم وانطوان حبشي المحترمين

الموضوع: جواب على طلب معلومات.

المرجع: كتابكم المسجل لدينا برقم ٩٦/و تاريخ ٢٠٢٠/٢/٤.

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

جواباً على ما ورد في كتابكم المذكور في المرجع أعلاه نبدي التالي:

أولاً: إن العقد الموقع مع شركة ( NEEDS ) له طابع السرية واقترن بموافقة ديوان المحاسبة وتم تجديده مرات عدة دون اي تعديل، وهذا ما يؤثر على معظم المطالب الأخرى.

ثانياً: إن الرقابة البرلمانية المطلوبة هي على أعمال الوزراء، أو بالأحرى على نتائج أعمالهم، وفق ما يفهم بوضوح من نص المادة/٦٦/ من الدستور.

وبالتالي، إن معظم ما تطلبونه يخرج عن نطاق تلك الرقابة المحمودة، وبشكل تدخل في عمل السلطة الإجرائية، خلافاً للدستور.

ثالثاً: إن التذرع بحق الوصول الى المعلومات، لا محل له في طلبكم، خصوصاً أنكم لم تحددوا وقائع مخصوصة او نتائج اعمال محددة لكي يمكن الإجابة عليها أو تزويدكم بما يناسب أو يلزم بشأنها.

رابعاً: إن الدستور والنظام الداخلي لمجلس النواب، حددا الطرق الكفيلة بممارسة الرقابة البرلمانية بأنماطها المختلفة، وجل ما من المنطق قوله أن يتم السؤال على نقاط محددة، وفق الأصول الدستورية.

مع تقديرنا الكامل وشكرنا لكل جهد وتعاون يصبان في مصلحة البلاد العليا.

وزير الطاقة والمياه

ريمون غجر  
الجمهورية اللبنانية  
الوزير  
وزارة الطاقة والمياه

مستند

رقم ۳

٢٠١٠/١/١١

البنان / لبنان

ن.د. م. ع.

رقم المحضر : ٢٤١

رقم القرار : ٦٤

سنة : ٢٠١٠

الجمهورية اللبنانية  
مجلس الوزراء  
الامانة العامة

من محضر جلسة مجلس الوزراء

للمعقدة في: السراي الكبير يوم: الاربعاء الموافق في: ٢٠١٠/٥/١٢

الموضوع : طلب وزارة الطاقة والمياه للموافقة على التعاقد لاستكمال خدمات استشارية في قطاع التوزيع في مؤسسة كهرباء لبنان .

المستندات: قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته .

- مشروع القانون الصادر بالمرسوم رقم ١٦٨٧٨ تاريخ ١٩٦٤/٧/١٠ وتعديلاته ( إنشاء مصلحة كهرباء لبنان ) .

- القانون رقم ٤٦٢ تاريخ ٢٠٠٢/٩/٢ ( تنظيم قطاع الكهرباء ) .

- قرارات مجلس الوزراء رقم ٤٦ تاريخ ٢٠٠٦/٧/٦ ورقم ١٣٩ تاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٧ ورقم ٦٧ تاريخ ٢٠٠٩/٩/١

لتعاقد مع شركة "CRA international" لمهام فنية واستشارية تتعلق بإعداد دفتر شروط في إطار مشروع معالجة تلوث المادي لمؤسسة كهرباء لبنان ) .

- كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٩٤٠/٤/٣٠ تاريخ ٢٠١٠/٤/٣٠ ومرافقاته .

قرار المجلس

اطلع مجلس الوزراء على المستندات المذكورة اعلاه ،

و قد تبين مدها ان وزارة الطاقة والمياه تفيد انه تم، بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٤٦ تاريخ ٢٠٠٦/٧/٦ ، وعملا: بأحكام قانون المحاسبة العمومية، اجراء عقد اتفاق بالتراضي مع شركة "CRA international" لمهام فنية استشارية تتعلق بإعداد دفتر شروط في إطار مشروع معالجة تلوث المادي لمؤسسة كهرباء لبنان وقد تم تمديد العقد لفترتين : الأولى لغاية ٢٠٠٨/٤/١ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ١٣٩ تاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٧ والثانية لغاية ٢٠٠٩/٣/٣١ بموجب القرار رقم ٦٧ تاريخ ٢٠٠٩/٩/١٩ .

٢٠٠٦/٧/٦ ، وعملا: بأحكام قانون المحاسبة العمومية، اجراء عقد اتفاق بالتراضي مع شركة "CRA international" لمهام فنية استشارية تتعلق بإعداد دفتر شروط في إطار مشروع معالجة تلوث المادي لمؤسسة كهرباء لبنان وقد تم تمديد العقد لفترتين : الأولى لغاية ٢٠٠٨/٤/١ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ١٣٩ تاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٧ والثانية لغاية ٢٠٠٩/٣/٣١ بموجب القرار رقم ٦٧ تاريخ ٢٠٠٩/٩/١٩ .

تاريخ ٢٠٠٩/٩/١٩

Handwritten signature

03/08 2011 12:51 01583084

EDL

#4918 P.007

ع.م.

رقم المحضر : ٢٤

رقم القرار : ٢٠١٠/٥/١٢

تاريخ القرار : ٢٠١٠/٥/١٢

الجمهورية اللبنانية  
مجلس الوزراء  
الامانة العامة

وان الشركة للملازمة باشرت هذه الأعمال عن طريق شريكها المحلي شركة NEEDS التي قامت بتنفيذ ما هو مطلوب، منها بحيث أنجزت المرحلة الاولى من الأعمال المتبقى عليها . لكنها لم تم باكمال ما هو مطلوب منها في الوقت المحدد لها في العقد في المرحلة الثانية منه .

نما أبدت شركة CRA رغبتها في وضع حد للعقد من جانبها بتاريخ ٢٠١٠/٣/١٩ ثم أبدت مؤسسة كهرباء لبنان استعدادها لإنهاء هذا العقد وتحرير الكفالتين للعائدين لشركة CRA وطالبت استكمال الأعمال المتبقية بهذا العقد مع شركة NEEDS الاستشارية التي شاركت مع شركة CRA في تنفيذ العقد .

وان الوزارة ومن أجل حسن استمرار العمل وتصيير المرفق العام ، باشرت بالتفاوض مع شركة NEEDS والشريك المحلي الذي كان يتولى تنفيذ المشروع ، بحيث أبدت استعدادها لاستكمال العقد الذي كان قد بوشر به من قبل شركة "CRA international" .

وحيث أن إحلال الشريك المحلي في العقد محل شركة "CRA international" يؤدي إلى تخفيض كلفة المشروع مع الحفاظ على المستوى التقني والمعرفي لأن شركة NEEDS كانت تتولى تنفيذ المشروع من الباطن وهي على إحاطة تامة بكافة تفاصيله ومعطياته .

وحيث أن المادة ١٥٠ من قانون المحاسبة العمومية تجيز عقد نقلت الخدمات التقنية بالتراضي بعد التوافق من ضمن مقدرة الإدارة على القيام بهذه الأعمال وبعد التأكد من توفر الخبرة والكفاءة لدى الطرف الثاني المتعاقد مع الإدارة .

وحيث أن هذه الشروط كافة متوفرة في الشركة المحلية للمزمع التعاقد معها .

وحيث أنه ولمراعاة التخللالية في التعاقد يقتضي عرض الموضوع مجدداً على مجلس الوزراء عملاً بما وجد موازاة للصيغ والإجراءات لأنه قد سبق عرضه على مجلس الوزراء .

لذا ،

بان وزارة الطاقة والمياه تعرض الموضوع على مجلس الوزراء مقترحة الإجازة لوزير الطاقة والمياه المتعاقد مع شركة NEEDS لإعداد نماذج الشروط اللازمة لاستكمال المشروع وتنفيذ المراحل المتبقية . لرصيد المتبقين من العقد السابق على أن تكون مدة العقد تسعة أشهر .

٨

الجمهورية اللبنانية  
مجلس الوزراء  
الامانة العامة

رقم المحضر: ٢٤  
رقم القرار: ٢٤  
تاريخ القرار: ٢٠١١/٥/١٢

بسم الله  
واعتماد المديرية  
قرار المجلس ما يلي:

- ١- الاجازة لوزير الطاقة والمياه لتعاقد مع شركة NEEDS لإعداد دفاتر الشروط للارملة لإستكمال مشروع معالجة للزرف المادي لمؤسسة كهرباء لبنان وتنفيذ المراحل المتبقية منه بالرصيد المتبقى من العقد السابق على أن تكون مدة العقد تسعة أشهر.
- ٢- تحديد كفايتي شركة "CRA international" على ان تتعهد بعدم المطالبة لاحقا بأي تعويض وعلى ان تتعهد بعدم الاعتراض على قيام الوزارة باستكمال المشروع للمذكور وفقا لما تراه مناسبا.


أمين عام مجلس الوزراء

شهاب بوجي

كبيره لبنان

الوزير العام	
وزير المياه	
وزير الكهرباء	
وزير الاتصالات	
وزير السياحة	
وزير الشؤون الخارجية	
وزير العدل	
وزير الداخلية	
وزير الصحة	
وزير التعليم العالي	
وزير التعليم المتوسط	
وزير التعليم الأساسي	
وزير الثقافة	
وزير الرياضة	
وزير الشباب	
وزير المرأة	
وزير العمل	
وزير الشؤون الاجتماعية	
وزير الإسكان	
وزير التخطيط	
وزير الميزانية العامة	
وزير المالية	
وزير الاقتصاد	
وزير التجارة	
وزير الصناعة	
وزير الزراعة	
وزير الثروة السمكية	
وزير الغابات	
وزير البيئة	
وزير الأرصاد الجوية	
وزير الدفاع	
وزير القوات المسلحة	
وزير الشرطة	
وزير الجمارك	
وزير الميناء	
وزير النقل	
وزير السياحة	
وزير الثقافة	
وزير الرياضة	
وزير الشباب	
وزير المرأة	
وزير العمل	
وزير الشؤون الاجتماعية	
وزير الإسكان	
وزير التخطيط	
وزير الميزانية العامة	
وزير المالية	
وزير الاقتصاد	
وزير التجارة	
وزير الصناعة	
وزير الزراعة	
وزير الثروة السمكية	
وزير الغابات	
وزير البيئة	
وزير الأرصاد الجوية	
وزير الدفاع	
وزير القوات المسلحة	
وزير الشرطة	
وزير الجمارك	
وزير الميناء	
وزير النقل	

- يلغ جالسيه:
- السيدات الوزراء
- وزارة الطاقة والمياه
- مؤسسة كهرباء لبنان
- وزارة للمالية
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات



نسخة طبق الاصل  
الاسم صارق شوقي

المستقبل  
وزارة الطاقة والمياه  
المديرية العامة للاستثمار  
الديوان  
البريد  
التاريخ  
بحال ان  
بغداد

بيروت في ١٢/٥/٢٠١١

محمود باروت

مؤسسة طبق الاصل  
مؤسسة المحفوظات الوطنية  
أحمد الحسيني



مستند

رقم

من محضر جلسة مجلس الوزراء  
يوم: الخميس الواقع في: ٢٠١٧/١٠/١٢

المنعقدة في: السراي الكبير

الموضوع: عرض وزارة الطاقة والمياه موضوع تمديد مهلة تنفيذ العقود مع مقدمي خدمات التوزيع في مؤسسة كهرباء لبنان.

المستندات:

- قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته.
- القانون رقم ٤٦٢ تاريخ ٢٠٠٢/٩/٢ (تنظيم قطاع الكهرباء).
- مشروع القانون الصادر بالمرسوم رقم ١٦٨٧٨ تاريخ ١٩٦٤/٧/١٠ وتعديلاته (إنشاء مصلحة كهرباء لبنان).
- المرسوم رقم ٤٥١٧ تاريخ ١٩٧٢/١٢/١٣ (النظام العام للمؤسسات العامة).
- قرار مجلس الوزراء رقم ١ تاريخ ٢٠١٠/٦/٢١ (ورقة سياسة قطاع الكهرباء) ورقم ٢ تاريخ ٢٠١٢/١/٣١ - البند هـ - منه - (الطلب الى مؤسسة كهرباء لبنان الامراع بتنفيذ مشروع مقدمي الخدمات) ورقم ١ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢١ (تأجيل البحث بالموضوع).
- كتب وزارة المالية رقم ١٠١٤/ص١٦ تاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٣ ورقم ٤١/ص١٦ تاريخ ٢٠١٧/١/٢٦ ورقم ٤٣/ص١٦ تاريخ ٢٠١٧/١/٢٧.
- كتابا وزارة الطاقة والمياه رقم ٣٣٠٢/و تاريخ ٢٠١٧/١٠/٤ ورقم ٣٣٦٤/و تاريخ ٢٠١٧/١٠/٩ ومرفقاتهما.

قرار المجلس

اطلع مجلس الوزراء على المستندات المذكورة أعلاه،

وبعد المداولة،

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- التمديد لشركة BUS في منطقة جبل لبنان الشمالي ومناطق الشمال وشركة KVA في مناطق بيروت والبقاع لغاية ٢٠٢١/١٢/٣١، على ان تقدم الشركتان برنامج بالمشاريع الاستثمارية كل سنة أشهر يتم في نهايتها تقييم أداء الشركتين وعلى هذا الأساس يتخذ القرار المناسب في حينه، بما فيه إمكانية فسخ العقد، ويعلم وزير الطاقة والمياه بذلك مجلس الوزراء من ضمن التقرير النصف سنوي لتقدم مشاريع الكهرباء، على أن تؤمن مؤسسة كهرباء لبنان الاعتمادات اللازمة وفقا لذلك.
- ٢- الطلب من وزارة الطاقة والمياه إيجاد الحلول المناسبة لمنطقة الجنوب وجنوب جبل لبنان مع الشركة الملزمة وإلا طرح مناقصة وفق الأصول لتزيم مقدم خدمات جديد وفق الشروط الجديدة (المذكورة في

مجلس الوزراء  
الامانة العامة

رقم المحضر: ١٨  
رقم القرار: ١١٢  
تاريخ القرار: ٢٠١٧/١٠/١٢


البند أعلاه وإعلام مجلس الوزراء بغضون اسبوعين عن النتيجة وتفويض وزير الطاقة والمياه ومؤسسة كهرباء لبنان إطلاق المناقصة إذا لم يتم التوصل إلى حل.  
٣- الطلب من مؤسسة كهرباء لبنان إجراء استدرج عروض بأسرع وقت ممكن الاشراف على تنفيذ الأشغال (Supervision) والتמיד الامتشاري (Program Manager) لمعاونة مؤسسة كهرباء لبنان بإدارة مشروع مقمى الخدمات لمدة تنتهي في ٢٠١٨/١٢/٣١ يجري بعدها اتخاذ المناسب بحسب الأصول.

٤- الموافقة على الإصفاء استثنائياً من تطبيق مؤشرات الأداء (KPIs) على أعمال مقمى خدمات التوزيع المنفذة خلال العام ٢٠١٧ (أي ما بين ٢٠١٧/١/١ و ٢٠١٧/١٢/٣١) وذلك لأن التمديد حصلنا أدى إلى عدم إمكانية التمويل وبالتالي عدم تنفيذ استثمارات كبيرة لتغطية نفقات مقمى الخدمات، على أن لا تطالب الشركات بأية تعويضات أو مطالبات من هذه الفترة.

٥- التأكيد على مؤسسة كهرباء لبنان بأن التمديد يرتبط بضرورة تنفيذ والوصول إلى الأهداف التي قام على أساسها هذا المشروع، إن كان تنفيذ كل مراحله والبنى التحتية اللازمة للوصول إلى هذه الأهداف ومن بينها البنى التحتية للقراءة والتحكم بالعدادات عن بعد مع نظام فوترة ونظام إدارة الرياين AMI CENTER أو تحقيق الوفرة المالي وتخفيض الهدر الفني وخير الفني.

أمين عظام مجلس الوزراء

فؤاد فهد



نسخة طبق الاصل  
الاسم عارف شهاب  
التوقيع

يلج لجانب :

- رئاسة مجلس الوزراء
- ديوان المحاسبة
- السادة الوزراء
- وزارة الطاقة والمياه
- مؤسسة كهرباء لبنان
- وزارة المالية
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات

بيروت، في ١٢ / ١٠ / ٢٠١٧

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ١٤

تغريدة الوزيرة ندى البستاني



**Antoine Habchi**

@antoinebhabchi

Replying to @NadaBoustani @Gebran\_Bassil and 3 others

معاليكي يخال لي انك على حق اذ لم يتم صرف اموال التأهيل من مجلس الانماء والإعمار. لذلك تم صرف مئات الملايين من موازنة مؤسسة كهرباء لبنان عبر عقود بالتراضي خلال عشر سنوات وهذا هو طلبنا للمعلومات الذي تقدمنا به من حضرتكم ليبنى على الشيء مقتضاه. كفاكم استهتاراً بعقول الناس وأموالهم.

[Translate Tweet](#)

11:17 PM · Jan 7, 2020 · [Twitter for iPhone](#)

**36** Retweets **115** Likes



**Nada Boustani Khoury** @NadaBoustani · Jan 7

Replying to @antoinebhabchi @Gebran\_Bassil and 3 others

العقود مع الصناعيين للقطع خلال الـ ٢٥ سنة الماضية فهي لتأمين الحد الأدنى من استمرارية إنتاج هذه المعامل، وبأقل بكثير من مئات ملايين الدولارات. الأخرى انتظار الجواب المفصل على كتابكم قبل التعليق  
[#كفى\\_تضليل\\_للرأي\\_العام](#)  
[#كفى\\_نكد\\_سياسي](#)



7



21



88



المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ١٥

مجموع كلفة قسائم الطلبات

<i>Project date</i>	<i>Amount \$ Excluding VAT</i>	<i>Amount Euro Excluding VAT</i>
19.10.2011		1,918,834.00
25.11.2015	2,517,777.80	5,575,280.00
05.04.2016	2,332,000.00	6,782,000.00
27.09.2016	19,560.00	545,600.00
22.11.2016	397,005.00	3,029,390.00
20.12.2016	8,753,710.00	35,364,105.00
10.01.2017	371,250.00	6,780,708.00
15.05.2017	402,960.00	248,880.00
17.07.2017	388,200.00	828,500.00
28.08.2017	324,960.00	3,336,947.00
28.08.2017	143,900.00	575,490.00
06.09.2017	48,120.00	
14.12.2017		268,140.00
29.12.2017	571,600.00	6,474,500.00
05.01.2018	3,518,360.00	23,473,270.00
12.09.2018	464,400.00	212,000.00
12.09.2018		21,300.00
19.09.2018		21,300.00
19.09.2018		64,260.00
10.01.2019		201,260.00
10.01.2019		78,946.00
27.03.2019		270,200.00

*Total Burotec PO amount*

<i>Total Amount Excluding VAT</i>	<i>\$</i>	<i>Euro</i>
	20,253,802.80	96,070,910.00

<i>Total Amount Including VAT</i>	<i>\$</i>	<i>Euro</i>
	22,481,721.22	106,638,710.10

*Considering 1€=1.11*

*Total Burotec PO amount: 140,850,689.43\$*

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ١٦

التعاقد مع الشركات الصانعة حصل بتوجيهات من الوزير باسيل في إحالتي

بتاريخ ٢٠١٢/٦/٠٨ و ٢٠١٢/٧/٢٠

٧-٣ عملاً بتوجيهات وزارة الطاقة والمياه في إحالتها تاريخ ٢٠١٢/٦/٨ و ٢٠١٢/٧/٢٠  
بعد إجراء أعمال تتعارض مع دفتر شروط إعادة تأهيل المعامل لأن هذا الدفتر يشمل نفس الأعمال بكفالة الشركة الصانعة لذلك وإن الإقدام على تغيير أجزاء من المراجّل من مصادر أخرى يعرض كفالة الشركة الصانعة للإلغاء وتلافياً لتكرار الاستثمارات في هذا المجال كون الشركة الصانعة لا تقدّم كفالة على أعمال غير منفذة من قبلها.

٨-٣ عدم خسارة ضمانات والتزامات الصانع: إن اللجوء إلى الشركات غير الصانعة (non-OEM) لإجراء تأهيل أو صيانات أساسية يؤدي حتماً إلى خسارة المؤسسة ضمانة الصانع (Warranty) والتّصل من التزاماته تجاه تجهيزاته (Liability) في حال حدوث مشاكل فنيّة على تجهيزاتها.

٩-٣ إن دفاتر الشروط التي أعدها استشاريون عالميون، مثل الاستشاري الهولندي KEMA في العام ٢٠١٠ والاستشاري السويسري AF-Consult في العام ٢٠١٥ لصالح معلمي دير عمار والزهراني، والاستشاري الألماني MVV-Decon في العام ٢٠١٤ لصالح معلمي الإنتاج في الذوق والجبّه (معلمي المحركات العكسية)، اشترطت تأمين قطع الغيار من قبل الشركات الصانعة وإجراء الكشوفات العامة من قبل هذه الشركات أو بإشرافها وذلك لتأمين حسن وسلامة الاستثمار.

تجدر الإشارة إلى أن العقود التي تمّت مع الشركات الصانعة عبر ممثليها اللبنانيين موافق عليها بالإجماع من قبل مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان وبموافقة مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب من وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه ومن قبل وزارة المالية في حال عدم توفر الاعتماد في موازنة المؤسسة وفق ما تنص عليه القوانين والأنظمة المرعية الإجراء.

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ١٧

كتاب الوزير سيزار أبي خليل إلى مؤسسة كهرباء لبنان

(المخطط التوجيهي للنقل ٢٠١٣ - ٢٠١٥)

رقم الصادر ٢٧٩٣/و تاريخ ٨ آب ٢٠١٧



المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ١٨

نسخة عن جدول إداري مفصّل يبيّن وضعية المعاملات التي تطلب مؤسسة كهرباء لبنان إعادتها إليها لانقضاء مهلة التصديق عليها

جانب المدير العام

بيروت في: ٢٠١٦/٧/١

الموضوع: إعادة ملفات عائدة إلى مؤسسة كهرباء لبنان بسبب انقضاء مهل التصديق.

المرجع: إحالاتكم ذات الأرقام والتواريخ التالية:

- ١٦٧٩ تاريخ ٢٠١٦/٦/٤.
- ١٦٨٠ تاريخ ٢٠١٦/٦/٤.
- ١٦٨١ تاريخ ٢٠١٦/٦/٤.
- ١٦٨٢ تاريخ ٢٠١٦/٦/٤.
- ١٨٧٧ تاريخ ٢٠١٦/٦/٢١.
- ١٩٠٥، تاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣.
- ١٩٠٦ تاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣.
- ١٩٨٤ تاريخ ٢٠١٦/٦/٢٨.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبين أعلاه،

وبناءً لإحالاتكم المذكورة في المرجع أعلاه،


نودعكم جدولاً مفصلاً يبين موضوع ووضعية المعاملات التي تطلب مؤسسة كهرباء لبنان إعادتها إليها لانقضاء مهلة التصديق

الحكمي، وذلك كما يلي:

رقم وتاريخ المصدر	رقم وتاريخ التسجيل لدينا	موضوع ووضعية المعاملة المطلوب استردادها
١ ٥٥٢٨/و ٢٠١٦/٦/٣	١٦٧٩ ٢٠١٦/٦/٤	تم تسليم الملف إلى المؤسسة بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢، بموجب الكتاب رقم ١/١٣١٨ ص، تاريخ ٢٠١٦/٥/٣١.
٢ ٥٥٢٩/و ٢٠١٦/٦/٣	١٦٨٠ ٢٠١٦/٦/٤	تم تسليم الملف إلى المؤسسة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٦، بموجب الكتاب رقم ١/١٢٣٩ ص، تاريخ ٢٠١٦/٥/٢٤.
٣ ٥٥٣٠/و ٢٠١٦/٦/٣	١٦٨١ ٢٠١٦/٦/٣	تم تسليم الملف إلى المؤسسة بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢، بموجب كتاب معالي الوزير رقم ٩٦٠ تاريخ ٢٠١٦/٥/٣١، الذي يؤكد فيه على قراره السابق بعدم تصديق القرار موضوع البحث.

٤	<u>١٦٨٢</u> ٢٠١٦/٦/٤	<u>٥٥٣١/و</u> ٢٠١٦/٦/٣	رفعت إلى معالي الوزير بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٠. وقد بقيت لديه حتى ورود طلب استرداد الملف، بموجب كتاب المؤسسة رقم ٥٥٣١/و بتاريخ ٢٠١٦/٦/٣، الذي رفع إلى معالي الوزير في ٢٠١٦/٦/٤. وبتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣، وردت صورة من معالي الوزير تبين إحالته تاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣، التي أعاد بموجبها كامل الملف إلى مدير عام المؤسسة.
٥	<u>١٨٧٧</u> ٢٠١٦/٦/٢١	<u>٦٠٥٩/و</u> ٢٠١٦/٦/١٨	سجلت المعاملة الأساسية لدينا بالرقم ٢٠١٦/٨٠٥. وأعيدت بحالتها الحاضرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٣، إلى م. كهرباء لبنان بسبب عدم قيامها بتزويدنا بالمستندات المطلوبة. قدمت المؤسسة الإيضاحات بتاريخ ٢٠١٦/٦/٤ وسجلت لدينا بالرقم ١٦٨٦ تاريخ ٢٠١٦/٦/٤ ورفعت لمعالي الوزير بتاريخ ٢٠١٦/٦/٩، أي ضمن مهلة خمسة ايام من ورودها، وأعيدت من مكتب الوزير بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢١ وأودعناها مؤسسة كهرباء لبنان بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٢.
٦	<u>١٩٠٥</u> ٢٠١٦/٦/٢١	<u>٦٢٦٦/و</u> ٢٠١٦/٦/٢٢	سجلت المعاملة الأساسية بالرقم ١٦٨٧، تاريخ ٢٠١٦/٦/٤. بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣، وبموجب الكتاب رقم ٧/١٦٨٧ ص، أعيدت المعاملة إلى المؤسسة مع الملف مرفقة بكتاب اعتراض للاطلاع وإبداء الرأي بمضمونه، وفق مستند التسليم المرفق.
٧	<u>١٩٨٤</u> ٢٠١٦/٦/٢٨	<u>٦٣٦٣/و</u> ٢٠١٦/٦/٢٨	وردت المعاملة الأساسية من المؤسسة بموجب الكتاب رقم ٥٧٨٥/و، تاريخ ٢٠١٦/٦/١٠. وقد سجلت لدينا بالرقم ١٧٧١ تاريخ ٢٠١٦/٦/١١، بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣، أعيدت من مديرية الوصاية مع مشروع كتاب ورفعت لمعالي الوزير.

رئيس مصلحة الديوان بالتكليف



غادة بلعيس

جدول بمسار معاملات مؤسسة كهرباء لبنان رفعت إلى مكتب الوزير ضمن مهلة التصديق وبقيت إلى ما بعد إنقضاء المهلة

رقم المعاملة	الموضوع	القيمة	تاريخ تسجيلها في قلم الديوان	تاريخ تسليمها إلى مكتب الوزير	تاريخ اعدادتها إلى مديرية الاستثمار	تاريخ اعدادتها إلى مكتب الوزير	تاريخ اعدادتها إلى مديرية الاستثمار	تاريخ طلب استرداد الملف
٣٢٥	عقد صفقة بالتراضي مع شركة ANSALDO ENERGIA S.P.A لاجراء صيانة متوسطة على عنفة المجموعة الاولى وملحقاتها في معمل الذوق	٢٠٣٩٤٦١ يورو	٢٠١٧/٠٢/٠٢	٢٠١٧/٠٢/٠٨	٢٠١٧/٠٢/١٨	٢٠١٨/٠٢/١٨	٢٠١٧/٣/٩ وردت نسخة من الكتاب المرسل إلى كهرباء لبنان مع الملف المطلوب	١٧/٠٢/١٨
٤٩٠	عقد صفقة مع شركة WSM لتصنيع صفائح حديدية لزوم مسخنات الهواء بالغاز في معمل الجية	١.٣٧٦٥٨٠ د.	٢٠١٧/٠٢/٢١	٢٠١٧/٠٣/٠٧	٢٠١٧/٠٣/١٠	٢٠١٧/٣/١٠	٢٠١٧/٠٣/٢٠	٢٠١٧/٠٣/٢١
١٦٦٥	عقد صفقة بالتراضي نتيجة استقصاء اسعار مع الشركات Burotec Bcc Services , EMTACO، وذلك لشراء قطع غيار اجهزة خاصة بالتعبير الالي لزوم مجموعات ال BBC وال Toshiba العائدة إلى معمل الذوق والجية الحراري مع الشركات	٩٣٩٦٠ ف.س. و ٣٤٥٠٠ د.أ. و ١١٥٤٤٨ د.أ. و ٤٢٨٨٧٥٨ يورو	٢٠١٧/٠٦/١٣			٢٠١٧/٦/٢٤ ٢٠١٧/٧/١	٢٠١٧/٠٦/٣٠	٢٠١٧/٠٧/١٥
٢٢١٨	عقد صفقة بالتراضي لمدة ستة اشهر مع مؤسسة ليند متي للتجارة العامة والتعهدات	٣٥٩٣٠٠٠٠٠٠٠ ل.ل	٢٠١٧/٠٨/٠١	٢٠١٧/٠٩/٢٠	٢٠١٧/٠٨/٣٠		٢٠١٧/١٢/٠٥	٢٠١٧/٨/٢ ٢٠١٧/١٢/٥ ٢٠١٧/١٢/١٤
٢٣٣٠	الموافقة على عقد صفقة بالتراضي مع شركة Electrical Technologies لشراء قاطع جديد مكان القاطع الرئيسي في معمل الذوق	٢٨٦٥٠٠٠ فرنك سويسري و ٥٥٠٠٠٠٠ د.أ.	٢٠١٧/٠٨/١٠			٢٠١٧/٠٨/٢٣	٢٠١٧/٠٨/٢٨	٢٠١٧/٠٩/١٤

جدول بمسار معاملات مؤسسة كهرباء لبنان رفعت إلى مكتب الوزير ضمن مهلة التصديق وبقيت إلى ما بعد إنقضاء المهلة

رقم المعاملة	الموضوع	القيمة	تاريخ تسجيلها في قلم الديوان	تاريخ تسليمها الى مكتب الوزير	تاريخ اعادتها الى مديرية الاستثمار	تاريخ اعادتها الى مديرية الاستثمار	تاريخ طلب استرداد الملة
٣٠٨٨	عقد صفقة بالتراضي مع شركة الكترو مونتانا بنسبة ٥٠% من الطلبية الاساسية لاجل الصيانة على خطوط النقل الهوائية في المنطقة الاولى ومد وصلة المنصورية من خط عرمون بصاليم ٢٢٠ ك.ف الاستراتيجية	ل.ل ٣٠٨٠٨٨٠٠٠	٢٠١٧/١١/٠٢	٢٠١٧/١١/١٥ ٢٠١٧/١١/٢			١٧/١١/٢٠
٣١٥٩	عقد صفقة ببيالتراضي مع شركة Tassoco s.a.r.l لشراء من قبل الشركة المصنعة General Electric قطع غيار لزوم الحراقات على مرجل المجموعة الرابعة في معمل الذوق	١٦٦٠٢٧٥٠ يورو	٢٠١٧/١١/٠٩	٢٠١٧/١١/٢٧			٧/١١/٢٨
٣٣٠٤	عقد صفقة بالتراضي مع EMTACO لتقديم وتركيب مصاعد في معمل الذوق الحراري	ل.ل ٣٥٧٧٥١	٢٠١٧/١١/٢٧	٢٠١٧/١٢/١١ ٢٠١٧/١٢/١٤			١٢/١٤
٣٢٣٦ (٣٤١٠)	عقد صفقة بالتراضي مع مؤسسة Burotec لشراء بضاعة وقطع غيار وتنفيذ اعمال لتاهيل محليين وتوابعها في محطة تحلية البحر في معمل الذوق	٦٤٧٤٥٠٠ يورو و ل.ل ٥٧١٦٠٠	٢٠١٧/١١/١٧	٢٠١٧/١١/٢٨			٢/٠٧


جدول بمسار معاملات مؤسسة كهرباء لبنان رفعت إلى مكتب الوزير ضمن مهلة التصديق وبقيت إلى ما بعد إنقضاء المهلة

رقم المعاملة	الموضوع	القيمة	تاريخ تسجيلها في قلم الديوان	تاريخ تسليمها إلى مكتب الوزير	تاريخ اعادتها إلى مديرية الاستثمار	تاريخ اعادتها إلى مديرية الاستثمار	تاريخ اعادتها إلى كهرباء لبنان	تاريخ طلب استرداد الملف
٢٨٢٧	عقد صفقة بالتراضي مع شركة ABB وكيلتها شركة Electrical Technologies نتيجة طلب اسعار وذلك استبدال خزائن التحكم لمحطة ١٥٠ ك.ف نوع GIS في محطة الذوق		٢٠١٧/١٠/٠٦	٢٠١٧/١٠/١٦	٢٠١٧/١٠/٣٠	٢٠١٧/١١/٠١ ٢٠١٧/١١/٢٨	٢٠١٧/١٢/٠٥	٢٠١٧/١٠/٣٠
٢٩٨٣	عقد صفقة بالتراضي مع شركة Burotec s.a.r.l ممثلة بالشركة الصانعة AC Boilers s.a.r.l لتقديم قطع غيار لزوم الحراقات وقساطل لزوم نظام Ramonage ugn مرجل المجموعات ١٠٢٠٣ في معمل الذوق	٢٦٨١٤٠ يورو	٢٠١٧/١٠/٢٤			٢٠١٧/١١/٠١ ٢٠١٧/١١/١٣	٢٠١٧/١١/٢٠	١٧/١١/١٠
٣٠٢١	عقد صفقة بالتراضي مع شركة Electrical Technologies لشراء قواطع ٦٦ ك.ف من النوع الداخلي لزوم محطتي جعيتا وعين المريسة	٤٠٣٦٥٠ د.ا	٢٠١٧/١٠/٢٧			٢٠١٧/١١/٢٠ ٢٠١٧/١١/٢٧	٢٠١٧/١٢/٠٦	٠١/١١/٢٧
٣٠٥٢	عقد صفقة بالتراضي مع شركة الكترو مونتيا بنسبة ٥٠% من الطلبية الاساسية لاجل الصيانة على خطوط النقل الهوائية في المنطقة الاولى ومد وصلة المنصورية من خط عزمون بصاليم ٢٢٠ ك.ف الاستراتيجية	٣٠٨٠٨٨٠٠٠ ل.ل	٢٠١٧/١٠/٣١			٢٠١٧/١١/١٣ ٢٠١٧/١١/٢١	٢٠١٧/١٢/٠٥	١/١٧

## جدول بمسار معاملات مؤسسة كهرباء لبنان رفعت إلى مكتب الوزير ضمن مهلة التصديق وبقيت إلى ما بعد إنقضاء المهلة

رقم المعاملة	الموضوع	القيمة	تاريخ تسجيلها في قلم الديوان	تاريخ تسليمها إلى مكتب الوزير	تاريخ اعادتها إلى مديرية الاستثمار	تاريخ تسليمها إلى مكتب الوزير	تاريخ اعادتها إلى مديرية الاستثمار	تاريخ اعادتها إلى كهرباء لبنان	تاريخ طلب استرداد الملف
٣٥٩٣	انجاز عقد المصالحة مع شركة كهرباء البارد	-	٢٠١٦/١٢/٠١	٢٠١٦/١٢/١٥	٢٠١٦/١٢/٢٠	٢٠١٧/٠٢/٠٣	٢٠١٦/١٢/٢١ ٢٠١٧/٢/٧	٢٠١٦/١٢/٢١	


المديرية العامة للاستثمار  
رئيس مصلحة الديوان بالتمثيل

  
غادة بلعيس

٥٠١٨/٤/٥

٤	<u>١٦٨٢</u> ٢٠١٦/٦/٤	<u>٥٥٣١/و</u> ٢٠١٦/٦/٣	رفعت إلى معالي الوزير بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٠. وقد بقيت لديه حتى ورود طلب استرداد الملف، بموجب كتاب المؤسسة رقم ٥٥٣١/و تاريخ ٢٠١٦/٦/٣، الذي رفع إلى معالي الوزير في ٢٠١٦/٦/٤. وبتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣، وردت صورة من معالي الوزير تبين إحالته تاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣، التي أعاد بموجبها كامل الملف إلى مدير عام المؤسسة.
٥	<u>١٨٧٧</u> ٢٠١٦/٦/٢١	<u>٦٠٥٩/و</u> ٢٠١٦/٦/١٨	سجلت المعاملة الأساسية لدينا بالرقم ٢٠١٦/٨٠٥. وأعيدت بحالتها الحاضرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٣، إلى م. كهرباء لبنان بسبب عدم قيامها بتزويدنا بالمستندات المطلوبة. قدمت المؤسسة الإيضاحات بتاريخ ٢٠١٦/٦/٤ وسجلت لدينا بالرقم ١٦٨٦ تاريخ ٢٠١٦/٦/٤ ورفعت لمعالي الوزير بتاريخ ٢٠١٦/٦/٩، أي ضمن مهلة خمسة ايام من ورودها، وأعيدت من مكتب الوزير بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢١ وأودعناها مؤسسة كهرباء لبنان بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٢.
٦	<u>١٩٠٥</u> ٢٠١٦/٦/٢١	<u>٦٢٦٦/و</u> ٢٠١٦/٦/٢٢	سجلت المعاملة الأساسية بالرقم ١٦٨٧، تاريخ ٢٠١٦/٦/٤. بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣، وبموجب الكتاب رقم ٧/١٦٨٧ ص، أعيدت المعاملة إلى المؤسسة مع الملف مرفقة بكتاب اعتراض للاطلاع وإبداء الرأي بمضمونه، وفق مستند التسليم المرفق.
٧	<u>١٩٨٤</u> ٢٠١٦/٦/٢٨	<u>٦٣٦٣/و</u> ٢٠١٦/٦/٢٨	وردت المعاملة الأساسية من المؤسسة بموجب الكتاب رقم ٥٧٨٥/و، تاريخ ٢٠١٦/٦/١٠. وقد سجلت لدينا بالرقم ١٧٧١ تاريخ ٢٠١٦/٦/١١، بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣، أعيدت من مديرية الوصاية مع مشروع كتاب ورفعت لمعالي الوزير.

رئيس مصلحة الديوان بالتكليف



غادة بلعيس

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

# مستند ١٩

رسالة مدير المشروع التحذيرية الى وزارة الطاقة

بيروت في ٢٦/٥/٢٠١٤  
NEEDS/MEW/LET/0502/14

سعادة مدير عام الإستثمار الأستاذ غسان بيضون المحترم،  
المرجع: مشروع مقدمي خدمات التوزيع

تحية طيبة وبعد،

بالإشارة الى المرجع أعلاه، وفي ظل إستمرار التأخير في معالجة الخطة العلاجية لمشروع مقدمي الخدمات، وحجم الأعباء المالية المترتبة عن إستمرار مؤسسة كهرباء لبنان في إعطاء دفعات مالية مسبقة لشركات مقدمي الخدمات خارج الإطار التعاقدي. تجدون ربطاً نسخة عن رسالة شركة نيدز ومرفقاتها الى مؤسسة كهرباء لبنان، أملين منكم أخذ الإجراءات اللازمة لوقف التداعيات المالية والتعاقدية الخطرة وتجنباً لإنعكاساتها على المال العام وحفاظاً على حقوق مؤسسة كهرباء لبنان. بالإضافة لما تقدم، نودعكم ربطاً مجموعة من الوثائق التي سبق وعرضناها مع معالي وزير الطاقة والمياه في إجتماعات ٢٨ و ٢٩ آذار ٢٠١٤، والتي تلخص عمل شركة نيدز للهندسة والتنمية مع مؤسسة كهرباء لبنان وأهمها:

❖ تقرير عن مشروع مقدمي الخدمات متضمناً الإنجازات والتحديات التي تواجه إستمرار ونجاح مشروع مقدمي الخدمات

❖ ملحق خاص عن الأحداث والإجتماعات والخطوات المتخذة في محاولة الخروج من أزمة إقرار الخطة العلاجية لمشروع مقدمي الخدمات

إننا إذ نؤكد وضع كافة خبرات شركة نيدز وطاقتها البشرية بين أيديكم، ونؤكد إستعدادنا للعمل على إنقاذ مشروع مقدمي الخدمات، والمساهمة في وقف النزيف المادي في هذا القطاع.

مع فائق الاحترام،

د. منير يحيى  
رئيس مجلس الإدارة